الموسم الجديد

تُرْكِيْبُها مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت

الوزير العام على إصدار هذه المجموعة

الدكتور عبد الله بن مجيب خليفة

شارك في التحقيق

سبأ نوطر

د. جمعة بقتنوحي

د. عادل مرشد

د. إبراهيم الزبيدي

م. ضياءو، بن عيسى

ك. م. م. م.
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
مسنن
الأفلاطون
الخالدي
الحنبي
(144 - 432 هـ)

الشخ شعيب الأرنؤوط

شقيقنا الحبيب وفقه إخوته دعمنا عليه

سيمبارنود
مزرعه برشتو
إبراهيم الزين
فللسلسلاء

مؤسسة الرسالة
3890 - حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا شعبة، أخبرني الوليد بن العدوار بن حريث، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، قال:


(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إباس.

وأخره الطيالسي (437)، والبخاري في "صحيحه" (590) و(591)، وفي "الأدب المفرد" (1)، ومسلم (65) (139)، والدارمي 1/278، والنسائي في "المجتمي" 1/291، وأبو يعلى (526/1)، وأبو عوانة 1/413-63، والطحاوي في "شرح مشكل الأشتر" 3/27، وابن حبان (1477)، والطبراني في "الكبرياء" (980)، وأبو نعيم في "اللقيمة" 7/266، والبهقي في "السنن" 2/215، وفي "الشعب" (2824)، والبغو في "شرح السنة" (344)، من طريق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخره ابن أبي شيبة 1/216/1 (734)، ومسلم (65) (137)، والترمذي (173)، وأبو عوانة 1/64، وأبي حبان (1481)، والطبراني في "الكبرياء" (980/7)، وأبو نعيم في "اللقيمة" 7/266.
- ١٠/١٠٠٤، والبيهقي في «الشعب» (٢١١٩)، من طريق عين الوليد بن العيسار، به.
- وأخرجه مختصرًا مسلم (٥٧) (١٤٠٠)، وأبو عوانة (١٤٧٤)، وأبى حبان (١٤٧٤)، والطبري في «الكبير» (٨٠٠٩) وأبو عوانة (١٤٨١)، وأخبار أصبهان (٢٠١٢)، من طريق عن أبي عمرو الشيباني، به.
- وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٨٨/١، والحاكم ١٨٨/١-١٨٩/١، من طريق حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص المدني، عن شعبة، به، بلفظ: «الصلاة في أول ميقاتها». قال الحاكم: قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة، وقد احتفظ مسلم بععلي بن حفص المدني، ووافقه الذهبي.
- ويُبقي هذه اللفظة أخرجه ابن خزيمة (٣٢٦)، وأبى حبان (١٤٧٥)، والطبري في «الكبير» (٨٠٠٨)، والحاكم ١٨٨/١، من طريق بندار محمد بن بشار، والحاكم ١٨٨/١ أيضاً، والبيهقي في «السنن» ١٤٧٤، والبغوي في «شرح السنة» ١٧٧/٢، من طريق الحسن بن مكرم البازار، كلاهما عن عثمان بن عمر، عن مالك بن مغول، عن الويلد بن العيسار، به.
- قال ابن حبان: «الصلاة في أول وقتها» تفرد به عثمان بن عمر، وقال الحاكم:
- فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الطريبي بندار والحسن بن مكرم على روايتهم عن عثمان بن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- وأخرجه مختصرًا الدارقطني ٢٤٧/١ من طريق الحجاج، عن سليمان، عن أبي عمرو الشيباني، به.
- وأخرجه الدارقطني ٢٤٧/١، والحاكم ٢٤٧/١-٢٤٨/١، من طريق محمد بن المشني، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عبد المكتب، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال الحاكم: الرجل هو عبد الله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني. قلنا: سيرد في «المسنن».
1389 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت
أبا عبيدة
عن أبيه، قال: كأن النبي ﷺ يكرر أن يقول: "سُبْحَانَكَ الَّهُمَّ
وَبِحمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغفِرْ لي"، فلما نزلت: "إذا جاء نصر الله"
= 368/5 من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخبره مطلولاً سعيد بن منصور (926)، والطبراني في «الكبر» (980) من طريق زيد بن معاوية، عن عبد الملك بن عمير، عن زربان حبيش، عن ابن مسعود، به.

وأخبره الشاشي (978) عن طريق عبد الله بن موسى، عن إسماعيل، عن عون بن عبد الله بن عتبة، قال: سأل رجل عبد الله بن مسعود: عون لم يدرك ابن مسعود.

وأخبره الطبراني في «الكبر» (981) عن طريق عمرو بن جربير الباجلي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأخبره مطلولاً الطبراني في «الكبر» (980) عن طريق أبي نعيم، عن أبي جناب يحيى بن أبي حيا حيا الكلبي، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، به.

وأخبره مطلولاً أيضاً الطبراني في «الكبر» (981) عن طريق حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود، به.

وأخبره مختصراً الطبراني (982) عن طريق حسين بن علي الجففي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، به.

وسيأتي برقم (3977) و(998) و(1881) و(2273) و(4243) و(285) و(133).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سيرد رقم (26)
= 7

ومن أم فروة عند الترمذي (175) مختصرًا.
والفتح، قال: «سبحان الله وبحمده، الله» (1) أعمر لي، إنك أنت التواب» (2).

3892 - حديث عن عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن خالد بن يحيى الأشدي.

أنه سمع ابن مسعود، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن صحبتكم خليل الله غرٍ وجل» (3).

3893 - حديث عفان، حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعت أبا إسحاق يحدث، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

حججنا مع ابن مسعود في خلافة عثمان، قال: فلما وقفتا بعرقة، قال: فلما غابت الشمس، قال ابن مسعود: لو أن أمير المؤمنين أفاء الآن كان قد أصاب، قال: فلا أدرك كم دفع ابن مسعود كانت أسرع، أو أفاءة عثمان، قال: فآوًص الناس، ولم

(1) لفظ: «الله» ليس في (ظ14).
(2) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانتقاعه. وهو مكرر (7619). عفان: هو ابن مسلم.
(3) هو مكرر (3751) سنة وما منا. وتكتب قوله في (ظ14) معد.

8
يد ابن مسعود على الصلاة، حتى أتينا جمعًا، فصلى بنا ابن مسعود المغرب، ثم دعا بعشائه، ثم تسعى، ثم قام فصلى الصلاة الأخيرة، ثم رأى، حتى إذا طلع أول الفجر، قام فصلى الغداة، قال: فقلت له: ما كنت تصلي الصلاة هذه الساعة! قال: إني رأيت رسول الله ﷺ في هذا اليوم، وهذا المكان، يصلي هذه الساعة(1).

3894 - حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن عطاء بن السائب، عن شقيق بن سلامة عن عبد الله بن مسعود، قال: جذب إلينا رسول الله ﷺ السمر

(1) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبئي، عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

ولخرجه أبو يعلى (5367) من طريق عفان، بهذا الإسناد. ولخرجه ابن خزيمة (2852) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطحاوي في "شرح معاني الأثار" 211 من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن أبي إسحاق، به. قال ابن خزيمة في ترجمة الحديث: إن ثبت الخبر، فإني لا أثق على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من عبد الرحمن بن يزيد. وقال عقب الحديث: لم يرفع ابن مسعود قصة عشائهما بينهما، وإنما هذا من فعله، لا عن النبي ﷺ.

ولقد سلف مختصراً برقمه (76377)، ورواها البخاري (1683) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق بن نحوه، كما سأني برقمه (39697) (4293). قوله: "فأوضح الناس"، أي: أسرعوا.

على العنق: بفتحتين، أي: المقارب إلى الوسط من السر. قاله السندي.
بعد العشاء(1).

قال خالد: معنى جذبُ إلينا، يقول: عابده، ذمه.

3896 - حديثنا عفان، وَهَز، قالت: حديثنا شعبة، قال: سعد بن إبراهيم
أخبرني، قال: سمعت أبا عبيدة يحدث
عن أبيه، عن النبي ﷺ: كان في الركعتين الأولتين كانه على الرضفة، قلت: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم(2).

3896 - حديثنا عفان، حديثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أنباءنا، عن أبي
الأحوص، قال:
كان عبد الله يقول: إن الكذب لا يُصلحُ منه جد ولا هزل

(1) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، خالد - وهو ابن عبد الله الواسطي
الطحان - سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، وبيان رجله ثقات. خلف بن
الوليد: هو أبو الوليد العتكي الجوهري.

وسلف برقم (32603).

(2) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم
يسمع من أبيه. وبيان رجله ثقات رجاء الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار،
ووهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسعد بن إبراهيم: هو ابن
عبد الرحمن بن عوف.

وقد سلف برقم (32656).

وقوله: «الأولتين»، قال السندي: هكذا ب بالتاء المشتدة من فوق في النسخ هاهنا،
والذي في «الصحاب»، و«القاموس»، في تأنيث الأول لفتحة الأولى لا الأولى بالتأن. والله
تعالى أعلم. قلننا: وقد أثبتها الشيخ أحمد شاكر: «الأولتين» على الجادة.

والرضفة: الحجارة المحمّاة على النار.
وقال عفان مرة: جد - ولا يَعْدُ الرجل صبياً، ثم لا يُنْجِرُ له.
قال: وإن محمدًا قال لنا: لا يزال الرجل يضطهد حتى يكتب عند الله صديقاً، ولا يزال الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً (1).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق هو السبيء.

أخرج بقسمية الموقف والمرفع مطولاً أبو يعلى (5363) عن أبي خيامة زهير بن حرب، عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

أخرج ربيعة بن عبد الزواج (7620)، ومن طريقه الطبري في "الكبیر" (8518) عن عموماً، عن أبي إسحاق، به.

المرفوع منه أخرجه مسلم (2863)، والبيهقي في "السنن" 246/10 من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه وكيع أيضاً (395)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (591/8)، وهناد في "الزهد" (13269)، والطبري في "تفسير" (17460) و(17459) عن الأعمش، عن إبراهيم - وهو الخصي، عن عبد الله، وعن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر.

عبد الله بن سَحْرَة، عن عبد الله، قال: لا يِصْلُحُ الكَذِبُ فِي هُذُولِ، ولا جد.

وأخرج الطبراوي في "الكبیر" (8526) من طريق أبي عُوانة، أربعهم عن أبي إسحاق، به.

وأخرج وكيع أيضاً (395)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (591/8)، وهناد في "الزهد" (13269)، والطبري في "تفسير" (17460) و(17459) عن الأعمش، عن إبراهيم - وهو الخصي، عن عبد الله، وعن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر.

عبد الله بن سَحْرَة، عن عبد الله، قال: لا يِصْلُحُ الكَذِبُ فِي هُذُولِ، ولا جد.

وأخرج الطبراوي في "الكبیر" (8526) من طريق أبي عُوانة، أربعهم عن أبي إسحاق، به.

وأخرج وكيع أيضاً (395)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (591/8)، وهناد في "الزهد" (13269)،
3897 - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا حمّاد بن زيد، عن أبي بن
تلّعب، عن أبيي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد
عن عبد الله، ذكر النبي ﷺ، أنه كان يقول: "لَبِبَكَ اللَّهُمَّ
لَبِبَكَ لَبِبَكَ لَبِبَكَ لَبِبَكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالْتَعَمَّةَ لَكَ".

والطبري في «التفسير» (17461) من طريق الأعمش، وابن المبارك في «الزهدي»
(1400)، والطبري في «التفسير» (17459) و(17458) و(17457) من طريق
شبهة، كلاهما عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، وهذا إسناد منقطع،
أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وأخيره بقسميه مرفوعاً ابن ماجه (426) من طريق موسى بن عقبة، والدارمي
2/299، والحاكم 127/1-300، وهو إسحاق، به، جعلوه كله مرفوعاً. وموسى بن عقبة وإدريس الأدبي لم يذكرهم فيمن
سمع من أبي إسحاق قبل التغير. قال الحاكم: "هذا الحديث صحيح الإسناد على
شرط الشيخين، وإنما توارثت الروايات بتوقف أكثر هذه الكلمات، فإن ضعف سنده،
فإن صحح على شرطهما، ووافقه الذهبي.
قلت: قد أخرجه مرفوعاً بقسميه مطلولاً عبد الرزاق (198) عن معمر، عن
جعفر بن برقان، عن ابن مسعود. وهذا إسناد منقطع، جعفر بن برقان لم يدرك ابن
مسعود.

المرفووع منه سلف مطلولاً برقم (3638).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لأن أبي بن تغلب - وإن كان ثقة من
رجال مسلم - لا تعلم روايته عن أبي إسحاق - وهو السبئي - هل كانت قبل التغير
أو بعده، وقد خالفه شعبة فرّاه عن أبي إسحاق مرفوعاً، وهذا أصح، فإن شعبة سمع
من أبي إسحاق قديماً، وانظر «العلل» 1:293/1 لا يبن أبي حاتم، وبافي رجاه ثقات
رجال الشيخين.

علي بن عبد الله: هو المدني. وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي.
3898 - حدثنا عثمان بن محمد بن أبي شيبة - قال عبد الله بن أحمد: وسمعته أن نام عن عمرو بن عمرو بن مَرْتَع، عن عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرْتَع، عن مسروق عن عبد الله، قال: بَيْنَما النَّبِيُّ ﷺ في حَرْثٍ مَّتَوَكَّثَتَا عَلَى عَسْيِبٍ، فقَامَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِن الْيَهُودِ، فسَألُوهُ عَن الْرُوحِ فَسَكَتَ، أَوْجِرَهُ النَّاسِي في «المجتبي» 372-51، وفي «الكبري» 372 من طريق أحمد بن عبد البصري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» 2/124 من طريق المقدسي، والشافعي (482) من طريق محمد بن الفضل عَلَيْهِمُ الْحَمَادَةُ، ينقل محققو الشافعي عن الزار قوله: وهذا الحديث لا نعلم به يَرَوِيَّلَ نابي إسحاق إلا من حديث أبان بن تغلب، وأخرج له ابن أبي شيبة 193/1/4 عن أبي خالد، عن الأعمش، عن عامرة، عن عبد الرحمن بن زيد، عن عبد الله، موفقاً وانظر (3549).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (1549)، ومسلم (1184)، سيرد (4457).

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (1550)، سيرد 6/26 و100 و181.

و330/435.

وثلاث من حديث ابن عباس سلف برمز (2449).

واضع من حديث جابر عند مسلم (1218)، سيرد 3/220. وخمس من حديث عمرو بن معد بن كرب عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» 125/1-2

وسبع من حديث المسور بن مخرمة موفقاً على عمر عند ابن أبي شيبة 193/1/4.

وسبع من حديث أبي هريرة عند ابن خزيمة (2624).
ثم تلا هذه الآية عليهم: «وَسَلَّمْنَكَ عَنَ الرُّوحِ قَلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوْيِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّاً قَلِيلًا» [الأسراء: 85](1).

3899 - حدثنا عقان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أنس بن مالك عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «أَجْرُ مِنْ يَدْخِلِ الْجَنَّةَ رِجُلًا، فَهُوَ يَمُشُّي مَرَّةً، وَيَكْبُرُ مَرَّةً، وَيَسْعُفُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا جَاءَهَا، أَلْتَقَتْ إِلَيْهَا، فَقَالَ: بَارْكَ الَّذِي أَنْجَاني مِنْكَ، لَكِنَّ أَعْطَانِي اللَّهُ شُيْرًا ما أُطَهَا أَحَدًا مِنَ الْأَوْلَيْنِ وَالآخِرِينَ، فَرَفَعَ لِهَا شَجَرَةٌ، فَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَذْنَبْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا سُئِلَ فِيْلُهَا، فَأَشْرَبْ مِنْ مَآئَهَا، فَقُولُوا اللَّهُ سُرَّ فَلَا يَلْفَغُنِيْلُ إِذَا أُجْعَلْنِي السَّلَامَيْنِ غَيْرَهَا، فَقُولُ: لا يَا رَبِّ، وَيَعْهَدُ إِذَا لَا يُسَلِّهُ

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن مَرَّة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجداع، وأخرجه مسلم (7794) (34)، والنشائي (370)، وأبن حبان (97) من طريق عن عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

قال الدارقطني في «العمل» 251-252: يرويه عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بن مَرَّة، عن مسروق، عن عبد الله، وخلفه وكيع، ويحيى بن يونس، وعلى بن مسهر، فرووه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وهو المشهور، ولهما صحيحان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يتابع على هذا القول.

وقد سلف برقم (688) .

(2) في (ق): يقول الله له.
غيرها، قال: وَرَبُّ عَزْ وَجَلْ يَعْظَرْهُ، لَكَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبِرْ لَهُ عَلَيْهِ، فِيْدَنِيهِ منْهَا، فَيَسْتَفِهُ بَلْطُهَا، وَيَشْرِبُ مِن مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ (١) لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِيَّةِ، فِيْقَولُ: أَيُّ رَبُّ، هَذِه فَلا شَرِبٌ مِن مَائِهَا، وَفَسْتَفِهُ (٢) بَلْطُهَا، لَا أَسْأَلُكُم غَيْرَهَا، فِيْقَولُ: لَعَلَّيْ إِنْ أَدْتَنَاكُم مِنْهَا تَسُأَلُنِي (٣) غَيْرَهَا، فَيُعَاهِدُهُ أَنْ (٤) لَا يَسَلَّهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ عَزْ وَجَلْ يَعْظَرْهُ، لَكَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبِرْ لَهُ عَلَيْهِ، فِيْدَنِيهِ منْهَا، فَيَسْتَفِهُ بَلْطُهَا، وَيَشْرِبُ مِن مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عَنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِيَّةِ (٥)، فِيْقَولُ: أَيُّ رَبُّ، أَدْتَنَا مِن هَذِهِ الشَجَرَةِ، فَفَسْتَفِهُ (٦) بَلْطُهَا، وَيَشْرِبُ مِن مَائِهَا، لَا أَسْأَلُكُم غَيْرَهَا، فِيْقَولُ: يَا اِبْنِ أَدْمَ، أَلْمَ تَعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالُ: بْلَى، أَيُّ رَبُّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكُم غَيْرَهَا، فِيْقَولُ: لَعَلَّيْ إِنْ أَدْتَنَاكُم مِنْهَا تَسُأَلُنِي غَيْرَهَا، فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسَلَّهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْظَرْهُ، لَكَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبِرْ لَهُ عَلَيْهِ، فِيْدَنِيهِ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا، سَمِعْ أَصَوَاتٌ أَهْلِ الْجَنَّةِ،

(١) فِي (س) وَ(ق) وَ(ظ): فُرْفُعَ.
(٢) فِي (س) وَ(ظ) (١٤١): أَوْ فَسْتَفِهِ.
(٣) فِي (ظ) (١٤١): تَسْأَلِي.
(٤) فِي (ق): أَنَّهُ.
(٥) فِي (ظ) (١٤١): الْأَوَّلِيَّةَ.
(٦) فِي (س) وَ(ظ) (١٤٠): لَسْتَفِهِ.
(٧) فِي (ظ) (١٤١): يُسَمِعِ.

١٥

3900 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: لكل غادي لواءً يوم القيامة(4).

(1) في (س) و(ص) و(ظ) 14 مني.
(2) في (س) و(ظ) 14 مما.
(3) في (ظ) 14 رب العالمين.
(4) في (ص) و(ظ) 14 قادر.
(5) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجله ثقات رجال الشيخين غير حماد وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار وأخرجه مسلم (187) (120) (105)، والبيهقي في «البعث» (105)، والبغوي في «شرح السنة» (4355) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (1472)، وشرحنا فيه قوله: «ما يضرني»، وانظر (3795).

(6) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
حدثنا عائشة، حدثنا عائشة عن حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهذلة، عن زر بن جحش.

عن عبد الله بن مسعود، قال: كنت يومًا بذر كُلْ ثلاثًا على بعيث، كان أبو لبابة، وعلي بن أبي طالب، زميلي رسول الله ﷺ، وقال: وكانت عقبة رسول الله ﷺ، قال: فقالا: نحن نمشي عنك، فقال: «ما أنتم بآتونى مين، ولا أنا باغتي عن الأخير منكم» (1).


وفي «الشعب» (4/435/560) من طريق عن شعبة، به.


وسمي برق (39/420)، ومسلم (1/176).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (2/368)، ومسلم (1/1765)، سيدر.

16/2.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (2/368)، ومسلم (1/1767/268)، سيرد.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (1/368)، ومسلم (1/1767/268)، سيرد.

(1) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهذلة، وعليه رجالة ثقات رجال

الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرج ابن يعلى (536/569)، والبغوي في «شرح السنة» (2/268)، من طريق.
3902 - حدثنا عَفَان، حدثنا شُعَيب، قال: سليمان الأعشى آخرني، قال: سمعت أبا وائل، قال:

سمعت عَبْد الله يقول: قَسَّمَ رَسُول الله ﷺ قَسَّمَهُ، فقال
斤 جل من القوم: إن هذه قَسَّمَه ما يزايد بها وجه الله، عز وجل!!
 قال: فَلَمَّا النبي ﷺ، فحدثته، قال: فغَضِبَ، حتى رأيت الغضب في وجهه، فقال: "يَرْحَم الله موسى، قد أودي بأخطر من ذلك(1)، فضَرب(2)."

= عفان، بهذا الإسناد.

أخرجه الطالقاني (354)، والنسائي في "الكبير" (8807)، والبزار (1759)
زوائد، والشافعي (139)، وابن حبان (473)، والحاكم 2/ 91 و 3/ 20،
والبيهقي في "السنن" 5/ 258 من طريق عن حماد بن سلمة، به.
قال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم، عن زر، عن عبد الله إلا حماد. وقال
الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الإمام! قلنا: حماد بن
سلمة احتف به مسلم في روايته عن ثابت، وعاصم روى له الشيخين متابعة، ولم
يحتجوا به.

أوردته البيهقي في "المجمع" 2/ 28، وقال: رواه أصحاب البزار، وفيه عاصم بن
بهذلة، وحديثه حسن، وقبي رجل أحمد رجل الصحيح.
قلنا: فاته أن يشبه لأبي يعلى، وليس هو على شرطه.
وسيأتي برمز (2995) و (4029) و (2010)، ويكبر برمز (1020).
قوله: "وكانت عَمْلَته رَسُول الله ﷺ، أي: نوبة نزوله أو مشيه.
(1) في هاشم (س): قَسَّمَاً.
(2) في هاشم (س): هذا. نسخة.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
أخبروني، أنهم سمعوا أبا وائل يحدث
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "سباب المُسلمين فسُوقً,
وقتاله كفر". قال زيد: فقتلت لأبي وائل مرتين: آمنت سمعته من
عبد الله، عن النبي ﷺ؟ قال: نعم.(1)

= وأخرج البخاري (٥٤٠٥) و(٣٣٦٦)، والشافعي (٥٤٨) من طريق عن شعبة,
بهذا الإسناد.

وسلف برجم (٨٣٦٨).

(١) إسناد صحيح على شرط الشيخين. عفان: هب ابن مسلم الصفار، وشعبة:
هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومنصور: هو ابن المعتمر،
وسلمان: هب ابن مهران الأخمص، وأبو وائل: هو شقيق بن سلامة الأصدي.
وقرر ابن منه في "الأيام" (٥٤٥)، والباهقي في "السن" (٨٠)، من
طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦١) وابن ماجه (٥٩٩)، من طريق عفان، عن شعبة,
عن الأخمص، به.

وأخرجه الطلياني (٢٥٨)، والبخاري (٤٤٤)، والنسائي في "المجتبي"،
١٢/٧، وأبو عوانة (٥٠)، والطحاوي في "شرح م бук الشائر" (١٢/٥)،
والشافعي (٥٨٢) و (٥٤٥)، وابن حبان (٥٥٩)، وابن منه في "الأيام" (٥٤٥)،
والباهقي في "السن" (٨٠) و (١٠٠)، من طريق عن شعبة، عن منصور، به.

وأخرجه الطلياني (٢٥٨)، والنسائي في "المجتبي"، (١٢/٧، وأبو عوانة
١٢/٧، والطحاوي في "شرح م بع الشائر" (١٢/٥)، والشافعي (٥٨٢) و (٥٤٥)،
 وابن حبان (٥٥٩)، وابن منه في "الأيام" (٥٤٥)، من طريق عن شعبة، عن
الأعماش، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٧٦)، والنسائي في "المجتبي"، (١١٢/٧)، وابن ماجه =

19
3904: حدثنا عُفان، حدثنا شعبي، قال: أبو إسحاق أخبرنا، قال:

سمعت أبي الأحوص عَن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّقَيَّ، والهَدَى، والغَفَافَ، والغَفَّى» (1).

3905: حدثنا عفان، حدثنا مسعود بن سعد (2)، حدثنا خصيف، عن
أبي عبيدة

عن أبيه، قال: كتب رسول الله ﷺ في صدقة البقير: "إذا

= (29) و (3392) و (3988)، وأبو يعلى في "الحلية" 215/10 من طرق
عن الأعشى، به.

وأخريه الحميدي (104)، والنسائي في "المجتبي" 12,1، وأبو يعلى
(4988)، وأبو نعيم في "الحلية" 123/8 من طرق عن منصور، به.

وسلف برق (13647) من طريق شعبة، عن زيد، به. وتخريج هناك.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم, رجاء ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عرف بن مالك بن نفيلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن
مسلم الصفار، وشعبي: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله
السيحي.

وأخريه الطالسي (3203)، والبخاري في "الأدب المفرد" (74)، والترمذي
(3489)، وابن حبان (900), والطبراني في "الدعاء" (1408), من طرق عن
شعبة, به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وكتب برق (3692).

(2) تحرف في (م) إلى: حدثنا ابن مسعود والابن سعد.

20
بلغ البقر ثلاثين، فيها يتبع من البقر جذع أو جذعة، حتى تبلغ أربعين، فإذا بلغت أربعين، ففيها بقرة مسنة، فإذا كثرت البقر، فهي كل أربعين من البقر بقرة مسنة(1).

(1) في هامش (س) فيها نسخة.

(2) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بعيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وخصوص - وهو ابن عبد الرحمن - سيء الحفظ، ويفية رجاله ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخبره مختصراً المرمدي (227)، وأبن الجارود في "المتنقي" (344)، والبيهقي في "السنن" /99، من طريق عبد السلام بن حرب، عن خصيف، بهذا الإسناد. ولفظه: "في ثلاثين من البقر تبيع أو تبعة، وفي كل أربعين، مسنة" قال المرمدي: هكذا رواه عبد السلام بن حرب، عن خصيف، وعبد السلام ثقة حافظ، وروى شريك هذا الحديث عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن أمه، عن عبد الله، وأبو بعيدة لم يسمع من عبد الله. قلنا: قد وقع في مطبوع المرمدي "تحفة الأحاديث" 257/3 "عن أبيه"، بدل: "عن أمه"، ولم يفطن لهذا التحريف المبكرغوري، فقلنا عليها أنها من سوء حفظ شريك، وأنها زيادة مبركة، أو أن قوله: "عن عبد الله"، بدل من: "عن أبيه"، وقد جاء على الصواب في "سنن البيهقي" /99، و"نصب الراية" 32/2، وتبقي زيادة: "عن أمه" من سوء حفظ شريك.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل من طريق مسروق، عنه عند عبد الرزاق (841)، والطيليسي (875)، وأبي داود (1578)، والمرمدي (123)، وصححه ابن حبان (486)، والحاكم 1/398، قال الحافظ في "الفتح" 3/244: وفي الحكم بصحته نظر، لأن مسروقا لم يلق معاذ، وإنما حسنة المرمدي لشواهده. قلنا: وفي قول الحافظ: إنه لم يلق معاذ نظر، فقد قال ابن عبد البر في "الممهده" 2/275: وقد روى هذا الخبر عن معاذ بإسناد متصل صحيح ثابت، ذكره عبد 

21
الرزاق، حدثنا معاذ والأثري، عن الأعشى، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ.

وقال ابن حزم في «المحلل»: 16/7، وجدنا حديث مسروق إنما ذكر فيه فعل معاذ باللائم في زكاة البقر، وهو بلا شك قد أدرك معاذًا، وشهد حكمه، وعمله المشهور المنتشر، فصار نقله لذلك - ولأنه عن عهد رسول الله ﷺ - نقل عن الكافة، عن معاذ بلا شك.

وله طرق أخرى عن معاذ، وسنأتي في «المسندر» 330/233 و240 و247.

وآخر من حديث علي عند أبي داود (1072)، وإسناده ضعيف، لأنه من رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، ورواه عنه إنه هي بعد تغييره، ثم إنه - أي زهير - قد شك في رفعه، وصححه ابن القطان - فيما نقل عنه الزبيدي في

نصب الراية: 2/353.

ورواه عبد الرزاق (842) عن معاذ، والثوري عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي موقفاً. وهذا إسناد حسن، معمر والثوري سمعاً من أبي إسحاق - وهو السبيعي - قديماً، وعاصم بن ضمرة مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»:

صدوق، أي: حسن الحديث.

وثالث من حديث ابن عباس عند البزار (929)، والإدارقطاني 2/99، والبهفتي في «السنن» 4/99، قال ابن عباس: لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبعةً أو تبعة، جذعها أو جذعه، ومن كل أربعين بقرة بقرة مسنة. وهو ضعيف، لأنه من طريق بقية عن اليماني. قال البزار: إنما يرويه الحفاظ عن الحكم، عن طاووس مرسلاً، ولم يتابع بقية على هذا أحد. ورواه الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس، والحسن لا يحتج بحديثه إذا تفرد به. وأوردده الهيثمي في «المجمع» 3/73، ونقل قول البزار فيه.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار»: 9/157، ونقل عنه الحافظ في «التملخص».

22
3906 - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الأعمش، عن شقيق بن سلمة، قال:

خطبنا عبد الله بن مسعود، فقال: لقد أخذت من في رسول الله صلاة الله وسلامه وسبعين سورة وزيد بن ثابت غلام له مولى، يلعب مع الغلمان.

3907 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني عبد الملك بن ميسرة، قال: سمعت النزال بن سبأ، قال:

سمعت عبد الله يقول: سمعت رجلاً قرأ آية على غير ما

= 153/2 ولا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر على ما في حديث معاذ هذا، وأنه النصاب المعتب عليه فيها.

قوله: «تَبَيَّنَ» ما دخل في الثانية، «تَبَيَّنَ» لأنه يتبين الله.
والجَدُّ مِن البقر: ما دخل في السنة الثانية، وقيل في الثالثة، قاله ابن الأثير.
مسنة: ما دخل في الثالثة. قاله السندي.
(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخيره البخاري (5000)، ومسلم (2462)، والنسائي في المجتبي 134/8، والفسيوي في المعرفة والتاريخ 537، وابن أبي داود في المصاحف 135، والطبراني في الكبير (8448) من طريق عن الأعمش، بهذا الإسناد.
وأخيره النسائي في المجتبي 134/8 من طريق الحسن بن إسماعيل، وابن حبان (6047)، والطبراني في الكبير (8437) من طريق إسحاق بن راهوب، كلهم عن عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة بن يريم، عن عبد الله. وهذا إسناد حسن من أجل هيبة.
وانظر (3599) و(3844) و(3829).
أyerًا يسابقًا للرسول ﷺ، فأخذت به، حتى ذهبته إلى رسول الله ﷺ، قال: "كلا كنا محسنًا، لا تختلفوا" - أكبر علمي وإلا فسيعث.

حدثني بها - فإن من قبلكم اختلفوا فيه، فهل كوا (3).

308 - حدثنا نُهْر، حدثنا شعبة، حدثني عبد الملك بن ميسرة، قال:
سمعت النزل بن سبء يحدث عن عبد الله، قال: سمعت رجلاً يقرأ (4) آية على غير ما أقراني رسول الله ﷺ، فأخذته به، فأنتبه إلى النبي ﷺ، فقال: "كلا كنا قد أحست" (5)، قال: وعُصْبَ حتى عرف الغضب في وجهه. قال شعبة: أكبر ظني أنه قال: "لا تختلفوا، فإن من قبلكم اختلفوا فيه، فهل كوا؟ (6).

309 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت

(1) في (ص): ذهبته به.
(2) في (س) و(ص) و(وائدة) و(م): كلاهما.
(3) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (3724). وقول شعبة:
(4) أكبر علمي وإلا فسيعث حديثي بهذا، يريد أن قوله في آخر الحديث: "إذا من قبلكم اختلفوا فهل كوا؟ يغلب على أنه سمعه من عبد الملك بن ميسرة، وإلا فقد سمعه من معرج بن كدام، عن عبد الملك، وقد صرح بسماعه من معرج، عن عبد الملك في الرواية المتقدمة برقم (3724).
(5) في هامش (س): قرأ. نسخة.
(6) في هامش (س): محسن.
(7) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر ما قبله (3724). بهزه:

هو ابن أسعد العميري.

24
أبا الأحوص يقول:
كان عبد الله يقول، عن النبي ﷺ: «لو كنت متخذا خليلاً من أمتي، لاتخذت أبا بكر(1)».

وقد سلف برهم (3580).

(1) صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبيقة رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان:

25
2911 - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السائب، عن ابن أذناء.

قال: أسلفتْ عَلَقَةً ألفي دينار، فَلَمَّا خَرَجَ عطاؤُهُ، قَلْتُ له: اقتبسي، قال: أحسني إلى قابل، فأبنتُ عليه، فأخذتها.

قال: فأتيته بعد، قال: برَحَّتْ بي وقد مَنْعَتْني، فقلتُ: نعم، هو عمَلُك، قال: وما شاكي قلتُ:

إنك حدثني عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال: "إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة". قال: نعم، فهو كذلك.

قال: فحُذِّرَ الآن(3).

= سلف بإسناد صحيح ب رقم (736)، وسردنا هناك السور التي كان يقرن بينها رسول الله ﷺ، مع شرح الحديث.

(1) في (س) و(ظ) و(ظ): فأبنت.

(2) إسناده حسن - ابن أذناء - وهو بالذال المعجمة والثلون، كما قيده صاحب القاموس، وشرح - روي عنه جمع، وذكره ابن حبان في "اللفات"، قال الحافظ في "التهجيج" ص 50-51: اسمه سليم بن أذناء (تصحف فيه إلى أذناء بالذال المهملة والموحدة)، ويقال: عبد الرحمن، وذكر الحافظ الروايات التي وقع اسمه فيها سليمان، وقال: بالراجع من هذه أن اسمه سليم، ومن سماه سليمان، فقد صحح، ثم سرد الروايات التي وقع اسمه فيها عبد الرحمن، ومنها رواية البخاري، ثم قال: قد أخرجه أحمد عن عفان، لكن أبيه، فقال: عن ابن أذناء، وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، فرواه قوية، لكن يحتمل أن يكون له اسمان أو اسم وقلب، ولم يضبط عطاء بن السائب اسمه، ومن ثم أبيه من أبيه، ولا يبعد أن يقال: سليم بن أذناء غير عبد الرحمن بن أذناء، أو هما واحد.
والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب [أو] من أبي إسحاق، فأما سليم فليس من شرط هذا الكتاب، لأن ابن ماجه أخرجه، والله أعلم. قلنا: بل هو من شرط كتابه [التحميل]، لأن ابن ماجه لم يخرج الحديث من طريقه، بل من طريق قيس بن رومي، قال: كان سليمان بن أذنان يقرض علامة ألف درهم، فليس هو من رواة ابن ماجه، ولذلك لم يترجم له في [التهذيب] وفروعه.

وبقية رجال الإسناد ثقات غرب عطاء بن السائب فصدوق اختلاف، وسمع حماد.

- وهو ابن سلمة - منه قبل اختلافه، كما ذكر الحافظ، عن ابن سلمة.

- وأخبره أبو يعلى (5366) من طريق عفان، بهذا الإسناد.


قلنا: سليمان بن يسير ضعيف، وفيه بن رومي مجهول.

وقال البهقي في [الشعب]: هذا روى بهذا الإسناد مرفوعاً، ورواه الحكم وأبو إسحاق أن سليم بن أذنان النخعي كان له على علامة ألف درهم، فقال علامة:

قال عبد الله: لأن أفرق مرتين أحب إلي من أن تتصدق به مرة، وقيل غير ذلك، والمعلقون أصح.

- وأخبره ابن ماجه (2450) من طريق يعلى بن عبيد، وأبو يعلى (5360)

والأبيدي في [الشعب] (352/11)، والمزي في [التهذيب الكمال] 108/23 (ترجمة سليمان بن يسير) من طريق عمر بن علي المقدسي، كلاهما عن سليمان بن يسير، عن قيس بن رومي، عن علامة، عن عبد الله مرفوعاً، (دون ذكر ابن أذنان)، ولم يرد ذكر القصة إلا عند ابن ماجه، وورد ذكر سليمان بن أذنان عنده ضمن سياق الفصل.

قال البصري في [الرواة] (852): هذا إسناد ضعيف، لأن قيس بن رومي مجهول، وسليمان بن يسير... متفرق على تضعيفه.
2912 - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا عاصم بن بُلَدَة، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، أنَّ قال: "العينان تَزْنِينَا.

قال البيهقي في «السنن»: وروى من وجه آخر عن ابن مسعود، مرفوعاً، ورفعه ضعيف.

قلنا: هو ما أخرجه الشاشي (٤٣٩)، وأبي حبان (٥٠٤)، والطبراني في "الكبر« (١٠٠)، وأبي عدي ٤٦/٤، وأبو نعيم في "الحلية" ٢٣/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٥٣، وفي "الشعب" (٢٥٩)، من طريق معمترين سليمان، والخراطي ص ٢٠-١٩، وأبي عدي ٤٧٨/٤ من طريق أبى معشر البقاه، كلاهما عن القضبل أبي معاذ، عن أبي حنيفة، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، مرفوعاً، ولفظه عند ابن حبان: "من أقرض الله مرتين كان له مثل أجر أتى هما لم تصدق به».

قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن الحسين أبو حريز قاضي مسجستان، وليس بالقوي. وقال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم، لم يروه عنه إلا أبو حريز، ولا عنه إلا فضيل.


أخرج أيضاً معلقاً عن وكيع، عن إسحاق، عن أبي إسحاق، عن سليم بن أذان، عن علقة، عن عبد الله، قال: قرض مرتين كإعطاء مرة.

٢٨
البيانات تُنزَين، والرجلان تُنزَين، والفرج (أ. يُنَزَي) 

قال الدارقطني في «العلل» 8/157: "في هذا الحديث يرويه قيس بن رومي كوفي، عن عقامة، عن عبد الله رفعه، ورواة سليم بن أدنان، عن عقامة، وافقه عنه، فرفعه عطاء بن السائب عنه، ووفقه غيره، والموقف أصح، لا يعرف قيس بن رومي إلا في هذا.


وأورد الهيثمي في "المجمع" 2/6، ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني، ووجد إسناد الآخرين.

وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" 3/27: رواه أحمد بإسناد صحيح، والبزار وأبو يعلى.

قال الدارقطني في "العلل" 8/146: "يرويه عاصم بن أبي التجويد، عن أبي الضحى، وافقه عنه، فرفعه همام عن عاصم مرioufa، ورواه أبو عوانة عن عاصم موقفًا، وكذلك روي عن أبي بكر بن عياش، عن الأعجمي، عن أبي الضحى، موقفًا، والموقف أصح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (297/572) وغيره، وسُرِّر في "المسناد" 2/276.

فوله: "تُنزَين": يعني بالاشتغال بالقديمات الزنية.

29
3912 - حدثنا عفان، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثني الأعمش، عن إبراهيم، عن علامة
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من من في قلبه مثقال حبة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان».

3914 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلفة، ابننا عاصم بن بهذلة، عن زر بن حبيش.

(1) في (س) (ورق): «أحده بنو من».
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن مسلم: هو القسملي، وإبراهيم: هو ابن يزيد الخجلي، وعلامة: هو ابن قيس الخجلي، وأخرجه ابن أبي شيبة 989/9، ابن منه في «الإيمان» (542) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (5066)، والطبراني في «الكبراء» (1000)، ابن منه في «الإيمان» (542)، من طريق عبد العزيز بن مسلم، به.

وأخرجه مسلم (91) (148) (373)، وأبو يعلى (5065)، وبه ابن حبان (2444)،invoice منده في «الإيمان» (542) من طريقين عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبراء» (10066) من طريق قيس بن الربع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، وسيأتي برقم (3947) (2310) (483). والنظر (366).

والقرة الأولى من حديث عبد الله بن عمرو برقم (1376)، والمراد بقوله: «لا يدخل النار من في قلبه حبة خردل من إيمان»، أي: دخول تخليل وتأييد.
عن عبد الله بن مسعود، أن رجلاً من أهل الصفة مات، فوجد في بردته دينارين، فقال النبي ﷺ: "كيثان" (1).

3915 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلامة، عن عاصم بن بهذلة، عن زرٍّ:

عن ابن مسعود، أنه قال في هذه الآية: "ولقد رأى نزلة أخرى" (النجم: 13)، قال رسول الله ﷺ: "رائت جبريل عند سيدرة المنتهى، عليه سبت مئة جناح، يبتكر من شيء التهويل: الدعر والياقوت." (2)

(1) إسناده حسن من أهل عاصم بن بهذلة، وبقية رجله ثقات: رجال الشيخين غيبر حماد بن سلامة، ومن رجال مسلم.

(2) إسناده حسن، عاصم بن بهذلة صدوق حسن الحديث، وبقية رجله ثقات رجال الشيخين غيبر حماد بن سلامة، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه البهضمي في "الدلائل" 2/372 من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الباجي في "الكبري" (11542) - وهو في "التفسير" (562)، وأبو يعلى (4939) -، وأبو خزيمة في "التوحيد" ص 203 و204، والطاري 49/27 من طريق عن حماد بن سلامة، به.

وأخرجه مطاولاً ومضغصاً ابن طهمن في "مشيهيخه" (126)، وأبو خزيمة في "التوحيد" ص 203، والطاري 49/49 من طريق عن عاصم، به.

(143) (347) (257) من طريق عن عاصم، به.

واستقر (374).
3916 - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد بن سلمة، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، وعبد الله بن عثمان بن خليفة، عن عُوْنِ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال: اللهم فاطر السماوات والأرض، عالم العبّد وشهادة، إنّي أعهذ إليك في هذه الحياة الدنيا، أني أشهد أن لا إله إلا انتّ، وحذّرك لا شريك للك، فإن محمدًا عبّدك ورسولك، فإنك إن تكلمتي إلى نفسي، تقرني من الشر، وتباعدني من الخير، وإنني لا أتبّع إلا برحمتك، فاجعل لي عندك عهداً، توفّيقي يوم القيامة، إنك لا تخلف الميعاد، إلا قال الله لملائكته يوم القيامة: إن عدي قد عهد إلي عهداً، فأوفوه إياه، فيدخله الله الجنة».

(1) رجال ثقات رجل الصحيح إلا أن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

وأوردته الهيشمي في «المجمع» 174/10، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود.


فإنك إن تكلمتي: تعليل للالتجاء إليه تعالى، أي: إن تكلمتي بقطع عونك عني، والتحليه بيني وبين نفسي.

= 32
قال سهيل: فأخبرت القاسم بن عبد الرحمن، أن عوناً آخر
بذلك وكذا، فقال: ما في أهلنا جارية إلا وهي تقول هذا في
خدامها.

3917 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني منصور، قال: سمعت

خليفة
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "لا سأمو إلا لأحد
رجلين: لمشكل، أو مسافر"(1).

= فاجعل لي عندك عهدًا، أي: فاكتبي لي عندك توحيداً، واحفظه لي في

خزائننك.

توفينيه، أي: جزاءه، والمعنى أن يكون توحيدها مقبولًا عندك.

ولا قال الله: ليس الموضوع موضوع كلمة "لا"، إلا لأن تجعل كلمة "من" في
 قوله: "من قال" استفهامية للإناكار، أي: ما يقول أحد، فصح الاستثناء، كما في
 قوله تعالى: "من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه" [البقرة: 255]، والله تعالى

أعلم.

خُلِّفها، أي: ستراها.

(1) حسن لغيره، رجال ثقات رجال الشيخين، إلا أن خليفة - وهو ابن عبد
الرحمن بن أبي سمرة - لم يسمع من ابن مسعود.

وأخره الطيالسي (365)، والشاشي (820)، و(821) من طريق عن شعبة،

بهذا الإسناد.

وأخره الخطيب في "تاريخه" 286/14 من طريق عمرو بن أبي قيس، عن

منصور، به.

وقد سلف برقم (37673)، وسبأني (444444) و(194419).

وسلف بنحوه برقم (32688) و(3794).

33
سُمِعت الأسود يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقرأ هذا الحرف:

«فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ بِالْدَّالِ (١)».  

٣٩١٩ - حديثنا أبو سعيد، حديثنا زائدة، حديثنا منصور، عن شقيق

عن عبد الله، قال: كُنا إذا صلَّينا خلف رسول الله ﷺ، يقول

الرجل من أصله بصلاحيته: السلام على الله، السلام على فلان، يُخص، فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هو

السلام، وإذا قعد أحدكم في صلايته، فليفعل التحية لله، والصلاة والطهارة، السلام عليكم أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام عليه وعلى عباد الله الصالحين. فإذا قلتم ذلك، فقد

سلمتم على كل عبد في السماوات والأرض، أشهد أن لا إله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله

السيبوي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وأخرجه الذهبي (٢٨٢)، والبخاري (٤٨٩)(٤٨٧٦)، وأبو داود

(٣٩٩٤)، والنسائي في «الكبير» (١٠٥٥) وهو في «التفسير» (٥٥)، والشافعي (٤٢٣)، وأبو حيان (٣٢٧)، من طرق عن شعبة، به هذا الإسناد، وسياطي برقم (٤١٦٣)، وانظر (٥٥٥)، وقال الحافظ في «الفتح» ٦٨: قوله: أنه كان يقرأ: فهل من مذكر، أي:

بالداد المهمة، وبسبب ذلك أن بعض السلف قرأها بالمعجمة.

٣٤
إِلَـٰهِيَّ، وَأَشْهَدُ أَنِّي مُحْمَدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ(١) مِن الدُّعاء
مَا شِاءَ - أَوْ مَا أَحَبَّ - (٢).

۳٩٢۰ - حديثنا أبو سعيد، حديثنا زائدة، حديثنا الأعمش، عن شقيق.

عن عبد الله، قال: كُنا إذا فُقدْنَا في الصلاة، قُلْنا: السُّلَامُ على الله، السُّلَامُ عليه من بنيالى، السُّلَامُ على جَبْرِيلٍ ومِيَكَاتِيلٍ، السُّلَامُ على قَالِبٍ، السُّلَامُ على فَلَانٍ، فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّ الله هُوَ السُّلَامُ، فإذا فَعَلُّتمُ في الصلاة، فقولوا: التَّحَبَّاتُ لله، والصُّلُوَاتُ والطُّبُباتُ، السُّلَامُ على بنيذيب الدُّنيا ورَحْمَةَ الله ورَبِّكُنَا، السُّلَامُ علينا وعلى عباده الصالحين - فإنه إذا قال ذلك، أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله،

(١) في (س): ثم يتخير بعد من.
(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاء ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد - وهو مولى بني هاشم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري -، فمن رجال البخاري. زائدة: هو ابن قداة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي. وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٧)، وأبو عونان (٤٣٠/٢) من طريقين عن زائدة، بهذا الإسناد.
أخرجه البخاري (٣٢٨)، ومسلم (٤٠٢) (٥٥)، وأبو يعلى (١٣٥)، وابن خزيمة (٧٠٤)، وأبو عونان (٢٣٠/٢)، والدارقطني (٣٥٠)، والبيهقي في "السنن" (١٣٨) م، من طريق، عن منصور به. وسلف برق (٣٦٢) من طريق الأعمش، عن أبي وائل، به.

٣٥
وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ثم يَتَحَيَّرُ من الكلام ما شاء»(1).
قال سليمان: وحدثني أيضاً إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله... بعثته(2).

321 - حدثنا مَوْلَى، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، وأبي الأحوص، وأبي عبيدة
عن عبد الله، قال: كان النبي ﷺ يعلمنا الشهد في

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر ما قبله. الأعمش: هو سليمان بن مهران.
وأخبره أبو عوانة 2/302، والطبراني في «الكبير» (986) من طريقين عن زائدة، بهذا الإسناد.
وتقدم برقمه (362).

(2) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو موصول بالإسناد الذي قبله.
إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي خال إبراهيم.
وأخره ابن أبي شيبة 291/1295، والبزار في «مسنده» 1/168/1، والطبراني في
الكبير (993) والدارقطني في «العلل» 5/127، من طريق حسين بن علي العلمي، والطبراني أيضاً (931) من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة.
عن الأعمش، بهذا الإسناد.
قال النزار: لا نعلم رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله
لا زائدة، ولا عن زائدة إلا حسين بن علي العلمي.
قلنا: قد رواه عن زائدة معاوية بن عمرو أيضاً عند الطبراني كما تقدم.
قال الدارقطني في «العلل» 5/127: والأشياء بالصواب من ذلك حديث أبي
وائل.
وقد سلف برقمه (362).

36
صلاة: «الثناءات لله، والصلاة، والسلام عليك أيها النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام عليكم وعلى عبادي، الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله». (1)

(1) حديث صحيح، مؤلِّف: وهو ابن إسماعيل البصري، ثقة في سفيان، وهو الشهري، وروى له البخاري تعلقاً، والطМИ ومنسائي، ابن ماجه، وهو متابع، وبيعة جماعة نفسيج رجل الشيخين، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبئي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن ضحية الجشعي، وأبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود، وإن لم يسمع من أبيه - متابع.

أخبره ابن ماجه (899) من طريق قبصة، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

أخبره الترمذي (899)، والنسائي (237/2)، والدارقطني في «العدل» 313/5، من طريق يعقوب بن إسحاق، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشعبي، عن سفيان، به، وليس عندهم ذكر أبي الأحوص وأبي عبيدة.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود قد روى عنه من غير وجه، وهو صحيح حديث روى عن النبي ﷺ في الشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين.

أخبره ابن ماجه (899) أيضاً، وابن حبان (1952) وفي الكبير (1888) (9909) من طريقين عن سفيان الثوري، به، وليس عندهم ذكر أبي عبيدة.

أخبره الطبراني في الكبير (9915) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، وليس عندنا ذكر الأسود.

أخبره الطبراني أيضاً (9913) والبيهقي في «السنج» 148/2، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

وسلف برقم (3622)، وسيأتي برقم (2017).
3922 - حدثنا مؤلث، حدثنا سفيان، عن عطاء - يعني ابن السائب -
عن أبي عبد الرحمن
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أنزل الله عز وجل
داء، إلا أنزل له دواء، علمه من علمه، وجيله من جهله"(1).

3923 - حدثنا مؤلث، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "الجنة أقرب إلى
أحدكم من شراك تعله، والنار مثل ذلك"(2).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، مؤلث - وهو ابن إسماعيل، وإن كان كثير
الخطأ - ثقة في حديثه عن سفيان - وهو البحري - وهو من بني بني الفطان
في الرواية (4236)، وعطاء بن السائب - وإن كان قد اختلط - سمع منه سفيان
البصري قبل اختلافه. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حيي بن ربيعة، وهو صحيح
السماع من ابن مسعود، كما فصلنا القول في الرواية رقم (578).

(2) وأخرجه ابن ماجه (1423) خلا قوله: "علمه من علمه وجيله من جهله" من
طريق عبد الرحمن بن مهدي، والشافعي (757)، والحاكم 499/4 من طريق
محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان البصري، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث
صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(3) وأخرجه ابن أبي شيبة 3/8 عن وكيج، عن سفيان البصري، به موافقة
أو، وهو في "المجمع" 5/84، وقال: رواه ابن ماجه خلا قوله: "علمه
من علمه وجهله من جهله"، ورواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني ثقات.
وتقدم بربع (3578)، وذكرنا هناك شواهد.

(4) في (س) و(وظ 1): والتار كذلك.

(5) حديث صحيح، مؤلث بن إسماعيل - وإن كان سيء الحفظ - ثقة في -
3924- حدثنا مؤلٌف، حدثنا إسراحيء، عن سماك، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله، قال: أنَشِط القمر على عهد رسول الله ﷺ،

حتى رآيت الجبل من بين فرجتي القمر (1).

3925- حدثنا عبد الزَّراق، أخبرنا الثوري، عن علِيّ بن مَرْئَد، عن المغيرة بن عبد الله اليمكير، عن المغور بن سُيِّد.

= سفيان - يعني الثوري -، وهو متبع، وبيئة جاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو
ابن المعتمر، وأبو واثل: هو شقيق بن سلمة الأسد.}

وأخير جبه البخاري (6488)، وأبو نعيم في الحليّة 125/7 من طريق أبي
 fête موسى بن مسعود، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وفي سلف برق (6277)، وسائلي برق (4116).

(1) حدث صحيح، مؤلٌف - وهو ابن إسماعيل، وإن كان سبياً الحفظ -
متبع، وبيئة جاله ثقات رجال الشيخين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال
مسلم، وهو صدوق في روايته عن غير عكرمة، إسراحيء: هو ابن بونس بن أبي
إسحاق السبيعي، وإسراحيء: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخيره عبد الزَّراق في تفسيره 2/270، والطحاوي في شرح مشكل الآثار
302/1 من طريق مخول بن إبراهيم النهدي والفراهي، والحاكم 2/2 من طريق
سعيد بن سابق، أبعثهم عن إسراحيء، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حدث
صحيح الإسناد، ولم يخرج به هذه السياقة، بهذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

وأخيره الطليسي (280) عن يزيد بن عطاء، والطبري في التفسير 85/27 من طريق أساط، كلهما عن سماك، به. وعبد الطليسي: عن علامة أو الأسود.

فهذا على الشك، ولا يضر لأنه انتقل من ثقة إلى ثقة.

وسلم بإسناد صحيح برق (3983).

39
عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللهم مغنى بزوجي رسول الله ﷺ، وابني أبي سفيان، واباحي معاوية، فقال النبي ﷺ: إنك سألت الله لآجال مضروبة، وأرازق مقسمة، وآثار مبوقعة، لا يعجل منها شيء قبل جلبه، ولا يؤخر منها شيء بعد جلبه، ولو سالت الله أن يعافيك من عذاب في النار، وعذاب في القبر، كان خيرا لك.

قال: فقال رجل: يا رسول الله، القردة والخنازير، هي ممّا مسّه؟ ﷺ فقال النبي ﷺ: لم يمسّه الله قوماً أو يهلك قوماً، فيجعل لهم نسلًا، ولا عاقبةً، وإن القردة والخنازير قد كانت قبل ذلك.

۳۷۲۶ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل، قال: ذكر أبو إسحاق، عن أبي عبيدة

(۱) في هامش (س) و(ص) و(وز) ؛ مما مسّه الله؟
(۲) في (ص): نسلًا وعاقبة.
(۳) إسناده صحيح على شرط مسلم، المغيرة بن عبد الله اليسكري، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين.
وأخبره مسلم (۲۳۳۳)، والبغوي في (شرح السنة)، (۱۳۶۲) من طريق عبد الزواج، بهذا الإسناد.
وأخبره مسلم (۲۶۶۲)، والطحاوي في (شرح مسند الآثار) ۴/۵۷۵ من طريق
سفيان الثوري، به.
وقد سلف برقم (۳۷۰۰).

۴۰
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "مر علی السبطان، فأخذته، فخطرته، حتى لأحد برد لسانه في يدي، فقال: أوجعني، أوجعني" (1).

3927 - حدثنا أسود، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن الأسود (2).

عن علامة والأسود: أنهما كانا مع ابن مسعود، فحضرتٍ 41/1

(1) إنساده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيداء - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رفاقه ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو أشقاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(2) وأخرجه الشاشي (935)، والبيهقي في البسن: 219/2، وفي "الدلائل" 99/7 من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد، وعندما زيدة: دولما مادعا سليمان لاصح مناطاً إلى أسطوانة من أساطين المسجد، ينظر إليه ولدائه أهل المدينة، وهذا لفظ البيهقي.

وأوردده البيهقي في "المجمع" 288/1، وقال: رواه أحمد، وأبو عبيداء لم يسمع من أبيه، وبقية رفاقه رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (461) وتر弘 (480/8)، ومسلم (541)، سيرد 2/298.

(2) تحرف في (ق) و(ظ) إلى: أبي الأسود.
الصلاة، فتأخر علماً والإسود، فأخذ ابن مسعود يبديهما، فقام
أحدهما عن يمينه، والآخر عن يساره، ثم ركعته، فوضعهما يديهما
على ركبتهما، وضرب أيديهمهما، ثم طبق بين يديه وشبك، وجعلهما
بين فخذيه، وقال: رأيت النبي  فعله؟

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو
ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله البسيعي، وابن
الأسود: هو عبد الرحمن، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد
النخعي.
وأخره مسلم (534) (27 و23)، والنسائي في "المجتى" 49 و148،
وفي "الكبري" (218)، وأبو عوانة 2/164-165، والطحاوي في "شرح معلي
الأثراء" 1/249، وأبو حبان (1875)، والبهقي في "السنن" 2/83 من طرق عن
الأعمش، عن إبراهيم، عن علقيمة والأسود، به.
وصلى الكلام عن التطبيق ونسخه برقم (3588)، وسيرة برقم (3974)، وفيه
التصريح بشأنه.
وموقف الآخرين عن يمين الإمام وعن يساره منسوخ أيضاً، وإنما يققان خلفه،
وكان نصب الروأة" 1/299.

وقد نقل المنذري في "مختصر سنن أبي داود" (584) عن أبي عمر بن عبد
البر قوله: هذا الحديث لا يصح رفعه، والصحيح فيه عندهم الترقيق على ابن
مسعود أنه كذلك صلى بعلقمة والأسود. قال المنذري: وهذا الذي أشار إليه أبو
عمر قد أخرجه مسلم في "صحيحه"، أن ابن مسعود صلى بعلقمة والأسود، وهو
موقوف. قالما: هذا وهم من ابن عبد البر تابعه عليه المنذري، فإن الحديث الذي
أشار إليه المنذري في صحيح مسلم، جاء في آخره: فكذا فعل رسول الله ﷺ.
والله صريح في رفعه.
وقال المنذري أيضاً: وقال بعضهم: حديث ابن مسعود منسوخ، لأنه إنما تعلم
هذى الصلاة من النبي ﷺ وهو بمكة، وفيها التطبيق وأحكام آخر هي الآن متروكة.
42
3928 - حدثنا حسَّن، حدثنا إسرائَل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس... فذكره.

3929 - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن خمْر بن مالك، قال:

أمر بالمصاحف أن تغيَّر، قال: قال ابن مسعود: من استطاع منكم أن يغْلَّفَ مصحفه فليغله فإنه من عَلَّم شيءًا جاءه يوم القيامة، قال: ثم قال: قرأت من قُم رسول الله ﷺ سبعين سورة، فأذكر ما أخذت من في رسول الله ﷺ؟

وهذا الحكم من جملتها، فلما قدم النبي ﷺ (المدينة) تركه.

(1) إسحاق صحيح على شرط الشيخين، وهو وإن كان منقطعاً من طريق أبي إسحاق وهو السبيعي، عن علقمة، فيما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسل» ص 121 - متصل من طريقه عن الأسود بن يزيد النخعي، فهو صحيح السماع منه. وتقدم في الإسناد الذي قبله من طريق أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود وعلقمة. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق.

(2) إسناده ضعيف، خمْر بن مالك، انفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ولم يوقفه غير ابن حبان، وتقدم الكلام عنه في الرواية (397)، وثقة رجله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص 15، والطبراني في «ال الكبير» (434) من طريقين عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به. وابن رجاء تحرف في مطبوع «المصاحف» إلى ابن أبي رجاء.
= وأخرج في أبي داود أيضا ص.15 و16 من طريق عن أبي شهاب، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، قال: قرأ: "ومن يظلّي يأت بما غلِّ يوم القيامة" [الumor: 161] غلوا مصاحفكم، فكيف تأمروني أن أقرأ قراءة زيد، ولقد قرأت من في رسول الله ﷺ بضعة وسبعين وأزيد ذؤبتان يلعب بين الصبيان.

وأخبره مسلم (2462) (114)، وأخبره داود في "المصاحف" ص.16، من طريق عن عبد بن سليمان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله أنه قال: "ومن يظلّي يأت بما غلِّ يوم القيامة"، ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟ فقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعة وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أي أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحداً أعلم مني لرحلت إليه.

وأخبره مطولا الحاكم 278/ من طريق عمر بن قيس، عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود، وقال: هذا حدث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقهذهب.

وأخبره مختصراً ابن أبي داود في "المصاحف"، ص.15 عن هارون بن إسحاق، عن وكيع، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود.

وتقدم مختصراً برقم (2769/)، ويستناد صحيح (906/3).

قال الحافظ في "الفتح" 9/ : وكان مراد ابن مسعود بقلع المصاحف كُنْمَا إخفاؤها لثلا تُحْبَب، وكان ابن مسعود رأى خلاف ما رأى عثمان ومن وافقه في الاقتصار على قراءة واحدة، وإلغاء ما عدا ذلك، أو كان لا ينكر الاقتصار لما في عده من الاختلاف، بل كان يريد أنه تكون قراءته هي التي يُعْلَن عليها دون غيرها لما له من العري في ذلك مما ليس لغيره، كما يأخذ ذلك من ظاهر كلامه، فلما فاته ذلك ورأى أن الاقتصار على قراءة زيد ترجيح بغير مرجح عنه، اختار استمرار القراءة على ما كانت عليه، على أن ابن أبي داود ترجح: باب رضى ابن مسعود.
3932 - حدثنا أسد، قال (1): وأخبرنا خلف بن الوليد، حدثنا
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلته
عن ابن مسعود، قال: جاء الغابب والسيد صاحب نجران،
قال: وَأَرَادَ أَن يَلَعَبَنا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فقال أحدهما لصاحبه:
لا تلاعبون، فإن الله لم يكن نبيًا فلعنًا، قال خلف: فَلَا عُنْ، لا نَفْلِح
نحن ولا عقبنا أبداً، قال: فأذاه، فقال: لا تلاعبون، ولكن تطبيق
ما سألتم، فبعث معنا رجلاً أميناً، فقال النبي ﷺ: "الأعْنَصَ
rial اميناً، حق امين، حق امين"، قال: فاستشرفت لها أصحاب
محمد، قال: فقال: "فَمَّا يَا أَبا عَبَیْدَةَ بْنِ الْجَرَاح"، قال: فلما قفِ\nبعد ذلك بما صنع عثمان، لكن لم يورد ما يصرح بمتابة ما ترجم به.
وقوله: "أَمَرُ بِالمُصَاحَفِ فَأَن تَعْيِرُ"، قلنا: يعني بها المصاحف عن غير المصاحف
الذي جمعه أبو بكر رضي الله عنه، ووقع فيها ما يخشى منه الاختلاف مما حدا
بأمر المؤمنين عثمان رضي الله عنه أن يأمر ينسخ جملة من المصاحف عن النسخة
الأم، وإرسالها إلى الأمصار لتعتمد، وإعراض ما عداها حسماً للخلاف المتوقع.
وقال الشيخ أحمد شاكر: وكان هذا من ابن مسعود حين أمر عثمان رضي الله
عليه بجمع الناس على المصاحف الإمام خصبة اختلافهم، فغضب ابن مسعود، وهذا
رائيه، ولكنه رحمه الله أخطأ خطأ شديداً في تأويل الأية على ما أُولى، فإن الغلى
هو الخيانة، والآية واضحة المعنى في الوعيد لمن خان أو اختلس من المعان.
(1) القائل هذا هو الإمام أحمد، وأراد أن يذكر أن له في رواية هذا الحديث
шеихين.
(2) في (نظ 14): رجل أمين. وكتب فوقها: صبح.
(3) في (نظ 14) (رس): رجل أمين.
قال: «هذا أمين هذه الأمة» (1)


أخرجه النسائي في «الكبري» (816/1316)، وابن ماجه (1363)، والحاكم 276/3 من طريق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الحاكم: قد أتفق الشيوخ على إخراج هذا الحديث مختصراً في «الصحيحين» من حديث الثوري وشعبة عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، وقد خالفهما إسرائيل، فقال: عن صلة بن زفر، عن عبد الله، وساق الحديث أثم مما عند الثوري وشعبة، فأخرجته، لأنه على شرطهما صحح، ووافقهذهب.

قلنا: بل رواه إسرائيل بهذا الإسناد أيضاً، عن حذيفة بدل ابن مسعود، كما هو عند البخاري (4380)، ولفظه: أولد لفظ حديث ابن مسعود، فيكون إسرائيل قد رواه بإسناد واحد من حديث ابن مسعود، ومن حديث حذيفة.

قال الدارقطني في «العلل» 5/114: ويشبه أن يكون الصحيح حديث ابن مسعود. فتعقبه الحافظ في «الفتح» 968/8 يقول: وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحاق، فقال: عن حذيفة، كما في الباب أيضاً (يعني عند البخاري ببرم 4381)، وكان البخاري فهم ذلك، فاستظهر برواية شعبة، والذي يظهر أن الطريقين صحيحان، فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً، والإسماعيلي من رواية زكريا بن أبي زائد، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة.


ولولقوه: «هذا أمين هذه الأمة» شاهد من حديث أنس عند البخاري (3744)

و المسلم (2419)، سيرد 1339 و189 و245.

وفي آخر نحن من حديث عمر، سلف برنم (108) مطلولاً.

وثالث من حديث خالد بن الوليد، سيرد 4/90.

46
2931 - حدثنا أسد بن عامر، وأبو أحمد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن
أبي إسحاق، عن أبي عبيدة
عن عبد الله بن مسعود، قال: كان النبي ﷺ إذا نام - قال
أبو أحمد: إذا أوى إلى فراشته - وصعَّيْهِ نَحْطَأً - قال
أبو أحمد: الأيمن. ثم قال: «اللهُمَّ قَيِّمْ عَذَابَكَ يَوْمَ نَجِمَّ عِبَادُكَ».

= ورابع من حديث أبي بكر الصديق عند الحاكم 3/277-278، وصححه
الحاكم، وتعقب الذهببي بأنه منقطع.
قال الحافظ في الفتح: 94/94: أما السيد، فكان اسمه الأيمن، ويقال:
شرحبيل، وكان صاحب رحاليهم ومجتمعهم وريثهم في ذلك، وأما العاقب، فاسمه
عبد المصيص، وكان صاحب مشورتهم، قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى
الإسلام، ونُلِّي عليهم القرآن، فاستمعوا، فقال: إن أنتتم ما أقول فهلِّمْ أباِ أَبْكَمْ،
فانصرفوا على ذلك.

وأرادا أن يلاغتنا: هذه الملاعنة: هي المبادلة المذكورة في قوله تعالى: «فمن
حاجك فيه من بعد ما جاهم من العلم فقل تعالوا ندع أبناءكم وابناءكم، ونساءكم، ونساءكم...» [آل عمران: 71].
ما سألت: أي: من الجزية. قال السنيدي. قال الحافظ في الفتح: وذكر ابن
سعد أن السيد والواقب رجعا بعد ذلك فاسلموا.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانتقاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد
الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير
العزيزي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد
الله السبيعي.

وسلف رقم (3742).
3932 - حدثنا وكيع، عن يحيى بن إسحاق، عن عبد الله بن مالك، عن سهل، عن عبد可以通过查经和翻译了解更多信息。
بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينة وبين الجنة غير ذراع، ثم يدركه الشفاعة، فيما عمل أهل النار، فيموت، فيدخل النار، ثم قال: والذي نفس عبد الله ببه، إن الرجل ليعمل بما عمل أهل النار، حتى ما يكون بينة وبين النار غير ذراع، ثم تذكر السعادة، فيعمل بما عمل أهل الجنة، فيموت، فيدخل الجنة.

۲۹۳۵ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سيف، قال: سمعت مjahda يقول:

حدثني عبد الله بن سَحْبَرة أبو معمر، قال:

سمعت ابن مسعود يقول: عَلَمَني رسول الله ﷺ الشهيد - كنت

(1) لفظ: «أهل» لم يرد في (ظ14).
(2) في (ظ14): فيدخله.
(3) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير فطر، وهو ابن خليفة، فقد روی له أصحاب السنن وحديثه عند البخاري متتابعًا، ووثقه أحمد وابن القطان الدارقطني وابن معين وابن سعد، واليعلي والنسائي، وأخرجوه مختصرًا النسائى في «التفسير» (۲۶۶) من طريق يزيد بن هارون، عن فطر، بهذا الإسناد.

وقد سلف بقم (۳۶۲۴) من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، به.

وذكرنا هكذا أحاديث الباب.

وقد تولى شرح هذا الحديث الحافظ ابن رجب في «جامع العلم والحكم»، وجمع بينه وبين حديث حذيفة بن أسيد المخرج في «صحيح مسلم» بما ينبغي الرجوع إليه، والنظر فيه.
بين كُفِيَيْهِ - كما يُعلَّمني السورة من القرآن، قال: «التحياَتُ لله، والصلاةُ والسلامُ على أبيها النبيِّ ورحمة الله وبركاته، السَلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أُشهدُ أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» وهو بين ظُهُرِائِينٍ، فلما قُضِّ قلنا:
السلامُ على النبيِّ(1).

3936 - حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو عمَّام، قال: سمعت علي بن الأشر

يذكر عن أبي الأحوش

عن عبد الله، أنه قال: من سَرَّهُ أن يُلَقِّى الله غداً مسليماً، فليُحفَظُ على هؤلاء الصُّلوات حيث يَنادِي بهنَّ، فإن الله شرعَ لنبيكم سُنَّةَ الهُدَى، وأنه من سُنَّةَ الهُدَى، ولن أنكم صليتم في يوتيكم، كما يُصْلِي هذا المتخلفُ في بيته، لتكركن سُنَّةَ نبيكم، ولن أنكم تركتم

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن ذكين، وسيف: هو ابن سليمان، وقيل: ابن أبي سليمان المخزومي الحكيم، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه ابن أبي شيبة 292/1 و البخاري في (صحيحه) 6/265، وفي تَأْريخه 6/98، وسلم (42) (59)، والسني في (المجتَيَّ) 21/2، وأبو يعلى (47347)، وأبو عوانة 2/279-278، والبيهقي في (السنن) 2/138 من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.


50
سنة نبيكم ﷺ لفصلتكم. وما من رجل يُتَطهر، فيْحَسِينُ الطهور، ثم يُعَمَّد إلى مسجد من هذه المساجد، إلا أنَّبِي الله ﷺ نكل خروتة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويُحَطَع عنه بها (1) سِيَّة، ولو رايتنا، وما يِتَخَلَف عنها إلا مَنَافِق مَعْلُوم النَّفَاق، ولقد كان الرجلُ يَوَتَّى به يَهَادَى بين الرجلين، حتى يُقَام في الصَّفَ (2).

(1) لفظ: «بها» لم يرد في (ص).

(2) إسناد صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نوضة الجملي - من رجال مسلم، وبيقة رجاله ثقات، رجال الشيرخين. أبو نعيم:
هو الفضل بن دكين، وأبو عمس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة المعسعود.
وأخيره مسلم (394) (257)، وأبو عوانة 7/2، والطبراني في «الكبري» (863)، والبيهي في «التثنية» 3/59-58 من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.
وأخيره مختصراً مسلم (264) (256)، وأبو بعلب (503)، وأبو عوانة 7/2، وابن حبان (2100)، والطبراني في «الكبري» (2608) (869) من طريقين عن عبد الملك بن عمر، عن أبي الأحوص، به.
وأخيره مختصراً الطبري في «الكبري» (8610) من طريق عثمان بن عمير، ومطولاً (8607) من طريق أبي إسحاق السبيعي، كلاهما عن أبي الأحوص، به.
وتقدم مطولاً برقم (13723)، وورد فيه قوله: ما من رجل يُتَطهر... إلى قوله:
ويُحَط عنه بها خطيئة، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.
يُهادى على بناء المفعول، أي: يُساق بين الرجلين معتمداً عليهما من الضعف.
3937 - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: صلبت ليلةً مع رسول الله ﷺ، فلم يزل قائمًا، حتى هممت بأمر سوّه، فقلنا: وما هممت به؟ قال: هممت أن أقعد، وآدع النبي ﷺ.

قال سليمان: وحدثنا محمد بن طلحة... مثله.

3938 - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا سعيد يعني ابن عبد الرحمن الجمحيّ، عن موسى بن عقبة، عن الأوديّ.

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: جرحّ على النار

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو وائل:
هو شقيق بن سلمة الأزدي.
وأخبره البخاري (1135)، والترمذي في «الشمائل» (272)، والشافعي (581)، من طريق سليمان بن حرب، بهذا الإسناد.
قنا الحافظ في «الفتح» 3/19: ذكر الدارقطني أن سليمان بن حرب تفرد برواية هذا الحديث عن شعبة، حكاه عنه البرقاني، وهو من الأفراد المقدّم، فإن مسلماً أخرج هذا الحديث من طريق آخر عن الأعمش.
وسنف برقم (3246).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابق. محمد بن طلحة، وهو ابن مصرف اليامي، قال، الذهي في «الميزان»: صدوق مشهور، محتج به في «الصحيحين».

(3) في هامش (من) و(وزار): الأودي: هو عبد الله بن عمر.

52
كل هذين لين سهل قريب من الناسٍ (1).

(1) حسن بشهوة، وهذا إسناد ضعيف، الأودي - وهو عبد الله بن عمرو - لم يرو عنه غير موسى بن عقبة، ولم يُؤثِّر توثيقه عن غير ابن حبان، ويقبِّل رجاءه ثقات.

سعيد بن عبد الرحمن الجمحي: ثقة، وثقة أحمد وأبى معين والنسياني وأبى نمير والعجلي والحاكم وموسى بن هارون، وقال أبو حامد: صالح، وانفرد بعقوب بن سفيان بتضعيفه، وقال ابن عدي: له أحاديث غريب حسان، وأرجو أنها مستقيمة.

موسى بن عقبة: هو صاحب المغازي.

وأخرجره الترمذي (2488)، وأبى يعلى (503)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص 121 و 123، ابن حبان (479 و470)، والطبراني في « الكبير» (976) والبغوي في «شرح السنة» (305)، من طريق هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجره أبو يعلى (561) من طريق إسماعيل بن جعفر، قال: وأخبرني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن رجل من بني عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني مسعود.

وأсталح شواهد يقوى بها:

منها: عن معيقبيب عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص 22، والطبراني في « الكبير» (322) والوصيط (126) مجمع البحر، ذكره الهشيمي في "مجمع الزوايد" 1/45، وقال: وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند الخرائطي ص 23، والطبراني في "الأوسط" فيما ذكره الهشيمي في "المجمع" 3/75، وقال: وفيه من لا يعرف.

وعن أسس عند الطبراني في "الأوسط" فيما ذكره الهشيمي 2/75، وقال: وفيه الحارث بن عبيد الله وهو ضعيف.

وسيرد في "المسند" 136 من حديث العرياض بن سارية خبر مطول، وفيه:

فإنما المؤمن كالجمل الأنيف حينما انقذ أهله.

قوله: كل هذين يريد حسن الأخلاق، حميد الخصال، مقبولًا عند الناس، =

53
3939 - حدثنا موسى بن داود، أخبرنا زهير، عن أبي الحارث يحيى التيمي، عن أبي ماجد الحنفي
عن عبد الله، قال: سألنا نبيّنا ﷺ عن السير بالجَنازة؟ فقال: "السيّر ما دون الخبيب، فإنّ يَك خيرًا، تعمجل، أو تعمجل (3)
إليه، وإن يَكّ سوي ذلك، فبُعدًا لأهل النار، الجَنازة متّبعة ولا تَبَع، ليس منها من تقدّمها"(3).

3940 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، قال: حدثني
عون بن عبد الله، قال:
قال عبد الله: إذا حديثت عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظّنا برسول الله ﷺ الذي هو أُهُباه وآهَدها وانثَاه(4).

3941 - حدثنا روح، ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، قال روح:
 حدثنا الحكّم، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد أنّه حَجّ مع عبد الله، فرمى الجُمرة الكبرى بسبع حُصّيات،

= محسباً لديهم كذلك. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(1) في (ص ورق): خيراً.
(2) يعني أن الفاعل يعود على الخير أو على الجَنازة، وقد جُهُد ضبطهما في الرواية (3734)، ولم يُمارِض ضبطهما في هذا الموضع.
(3) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي، وتقدم الكلام فيه وفي يحيى التيمي - وهو ابن عبد الله بن الحارث الجابري - برقم (3585)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. موسى بن داود: هو الضبي، وزهير: هو ابن معاوية.
(4) وسُلِف من طريق زهير أيضاً برقم (3443). وانظر (3585).

54
وجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، وقال: هذا مقام الله الذي انزلت عليه سورة البقرة (1).

۳۹۴۲ - حدثنا روح، حدثنا ميام، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد
أن عبد الله بن مسعود (۶) استبطن الوادي، واعترض الجماعة اعتراضاً، وجعل الجبل فوق ظهوره، ثم رمى، وقال: هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة (۳).


(۲) وأخرجه الطليسي (۳۱۹)، والبخاري (۱۷۴۸) ومسلم (۱۲۹۶) وابن حبان (۱۶۴۹)، والنسائي في «الكبرى» (۷۷۷)، وفي «المجتبي» (۳۰۸)، وابن جرير في «المنتقى» (۴۷۸)، وأبو حاتم في «الخزيمة» (۲۸۸)، والشافعي (۴۵۶)، والبيهقي في «السنن» (۵/۱۲۹) من طرق عن شعبة: بهذا الإسناد.

(۳) وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (۱۸۰۹) من طريق أحمد بن محمد بن الأصفر البغدادي، عن أحمد بن حميد الكوفي، عن القاسم بن معين بن ثعلبة، عن الحكم بن عتبة، به نحوه: قال الطبراني: تفرد به ابن الأصف.

وسيكر برقم (۴۱۰)، ورسل برقم (۴۸۸).

(۴) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن يزيد.

3943 - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم، عن زرّة
عن عبد الله، قال: لَجِئَ بالنبي ﷺ عبدٍ أسودٍ، فمات، فاتى
به النبي ﷺ، فقال: "انظروا هل ترك شيتاً؟" قالوا: ترك دينارين،
قال: "كيتان" (1).

3944 - حدثنا أبسط، وابن فضيل، المعنى، قالا: حدثنا مطرف، عن
أبي الجهم، عن أبي الرضوان
عن ابن مسعود، قال: كنت أسلم على النبي ﷺ وهو في
الصلاة، قَبِلَ عليّ، فسلّمت عليه ذات يوم، فلم يرد عليّ شيئاً،
فوجدت في نسيبتي، فقلت: يا رسول الله، كنت أسلم عليك،
وقال ابن عدي: كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حدثه أفراد وغرائب، وهو
متماسك في الحديث، لا بأس به.
وقال الذهبي في "الكشاف": ثقة إمام مجهد. وقد توعى على حديثه هذا،
وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. روح: هو ابن عادة، وحماد شيخه فيه: هو ابن
سلماء، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.
وتقدم بيرق (3548).

(1) إسناده حسن من أجل عاصم – وهو ابن بهدلة – وبقية رجاله ثقات رجال
الشیخین غير أبي سعيد مولى بني هاشم وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد
البصري، روى له البخاري متابعة. زائدة: هو ابن قدام، وزر: هو ابن حبيب
الأسدي.
وتقدم بيرق (3843).
قوله: "فأني به النبي ﷺ، أي: جيء بجنازته عندك بعد موته ليصلبي عليه. قاله
السندی."
واننت في الصلاة، فتردد علي، وإنني سلمت عليك، فلم ترد علي شيء؟ فقال رسول الله ﷺ: "إِنِّي اللَّهُ يُحْدِثُ في أَمْرِه مَا يَشَاء" (1).

شهدنا عبد الربه بن عطاء، أخيه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عزة، عن الحسن القرني، عن يحيى بن الجزار، عن مسروق أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود، فقالت: أُنبِئت أنك تنهى عن الواصلة؟ قال: نعم، فقالت: أشيئ تجد في كتاب الله، أم سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: أجدوه في كتاب الله، وعن رسول الله ﷺ، فقالت: والله لقد تفصحت ما بين دقتي المصحف، فما وجدت فيه الذي تقول؟ قال: فهل وجدت فيه؟ قوما آتاكُم الرسول ﷺ فخدوهما وما تهاكم عنه قلت: إن [الحشر: 7)، قالت: نعم،

(1) في (رس) و(14) و(14) ما شاء.
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتتابعات، أبو الوضاء وإن لم يوقفه غير ابن حبان متابع، وقد أسلمنا القول فيه في الرواية (346)، وبأبي رجالة ثلاث رجال الشيخين غير أبي الجمهور - واسمه سليمان بن الجمهور الأنصاري - فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه وهو ثقة، أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن الفرخذي، وابن فضل: هو محمد، وقد سلف برقم (357) من طريق عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وأصل الحديث في "الصحيحين" بلغة: "إن في الصلاة لشغالاً" وقد تقدم في المسند برقم (3573).

قوله: يحدث في أمره: أي: في دينه المأمور به ما شاء، أي: فقد أحدث فيه إلا يتكلم في الصلاة، ونسخ ما كان جائزاً. قاله السدي. 57

(1) إسناة قوي، عبد الوهاب بن عطاء وهو الخفاف في كلمه، وقد عرف بصاحبه لسعيد بن أبي عروبة، وسمع منه قبل الاختلاط، وكتب كتبه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قناد: هو ابن دعامة السدوسية، وعزلة: هو ابن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي، والحسن العربي: هو ابن عبد الله، ومسروق هو ابن الأجداع وأخرجه النسائي في "المجتبي" 8/146، والطبراني في "الكبر" (1468) من طريق موسى بن خلف العمري، عن قناد، به وأخرجه الطبراني في "الكبر" (1470) من طريق عبد الواحد بن زيدان، عن عاصم الأحول، قال: سمعت عزة يقول: إن أبا العالية قال: قال عبد الله بن مسعود: لنعت الواصلة والواشي والفاقحة والمنمنصة، قاله رسول الله ﷺ. وآخرجه بنحو الطبراني في "الكبر" (1479) من طريق الأعشيم، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود، وهذا إسناة منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبى.

وسيائي بن نحوه برق (7956) و(7956) و(7956) و(7956) و(7956) و(7956) و(7956) و(7956) و(7956) و(7956).

والنظر (3881).

وفي باب النهي عن الواصلة والواشي وغيرهما عن عدد من الصحيح: 
منها عن علي تقدم برق (7965).

58
حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وائل عن عبيد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اعتطق مثل امرئ مسلم بغير حقي، أقي الله عز وجل وهو عليه عضبان» (1).

وفعل بن عمر، سيد (474).
وعن أبي هريرة، سيد (239/2).
وعن أبي جحيفة، سيد (4/4).
وعن معقل بن يasar، سيد (25).
وعن عائشة، سيد (111/6).
وعن أسامة، سيد (345/6).

قله: إنك تنهى عن الوارثة، أي: عن فعلها، وكذا قوله: نهى عن النامصة.
وغيرها، أي: عن فعلهن، والواشرة: التي ترقق أساسها للفلجة.
ما حفظت: على صيغة المتكلم، أي: لو فعل أهل وتركهم عليه لكونه غير مراع لهذه الوصيه وغير عامل بها، وضبطه بعضهم على خطاب المرأة، وهو غير ظاهر، إلا أن يقال: معتاه، ما راعيع حتى تهمه أهله بذلك. قاله السندي.
(1) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبيئة رجالة ثقات رجال الصحيح غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو ثقة، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي، وأخرج الطبراني في «الكبر» (1042) من طريق المسعودي، عن عاصم، بهذا الإسناد.
أخرج أيضا الطبراني في «الكبر» (1048) من طريق روح بن القاسم، عن عاصم، عن زر، عن ابن المسعود. قال الدرقطي في «العلل» (5/70): والحديث عن أبي وائل أشبه بالصواب، لأن =

59
3947 ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علامة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل الجنة رجل في قلبه مثقال دُرِّة من كَبر، ولا يدخل النار رجل في قلبه مثقال

dُرِّة من إيمان".(1)

3948 ـ حدثنا أسود، أخبرنا أبو بكر، عن الحسن بن عمرو، عن محمد بن عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن المُؤمن ليس باللَّعَان ولا الطَّعَان، ولا الفاحش ولا البذيء".(2)

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاه ثقات رجل الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عباس ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، إبراهيم:

هو ابن يزيد النخعي، وعلامة: هو ابن قيس النخعي.

(2) أنهج أبو داود (١٠١٤)، والترمذي (١٩٨٢)، والطبراني (١٠٠١) من طرق

عن أبي بكر بن عباس، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وسلمة بن الأكوع وأبي سعيد.

وتقدم برقم (١٣٩١٣)، وتقدم ذكر المراد من دخول النار هناك.

(3) إن سناده صحيح، رجاه ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عبد
1949 - حديثا روى عفان، قال: حدثنا حمّاد بن سلمة، قال عفان:
أخبرنا عطاء بن السعابي عن مروة الهَمَّادي
عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، قال: "عَجَبَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ
من رجلي: رجل نثر عن وطأته وليفه، من بين أهله وحِيّه (1) إلى
صلاته، فقيلون رّبنا: أيها ملائِكّي، انظروا إلى عبدي، ثار من فرّواه

الرحمن بن زيد، فقد روي له البخاري في "الأدب المفرد" وأصحاب السنن
الأربعة، وهو ثقة. أسرد: هو ابن عامر الملقب شاذان، وأبو بكر: هو ابن عياش،
والحسن بن عمر: هو الفقيhee.

وأخره البخاري في "الأدب المفرد" (132)، وأبو يعلى (579)، والطبراني
في "الكبير" (484/3)، والحاكم 1/14، والبيهقي في "السنن" 16/10، والمزري
في "تهذيب الكمال" 250/2 من طريق أحمد بن يونس، وأبو يعلى (5088)
وابن حبان (194) من طريق محمد بن يزيد البграничي، كلاهما عن أبي بكر بن
عياش، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرطهما، وسكت عنه الذهبي. فلنا:
أبو بكر بن عياش لم يخرج له مسلم، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد لم يخرج له
البخاري ولا مسلم.

وأخره البزار (101 "زوائد" من طريق عبد الرحمن بن مغراء، عن الحسن بن
عمرو، بهذا الإسناد. وقال: رواه عن الحسن أبو بكر بن عياش عبد الرحمن بن
مغراء.

أودة الهميشي في "المجمع" 8/72، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن
مغراء، وثقه أبو زرعه وجماعة، وفيه ضعيف.

قلنا: فأنه أن ينسبه إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني.

وسلف برقم (3839).

(1) في (ط 141): من بين حيه وأهله.

61
إسناد حسن إلا أن الدارقطني صحح وقته كما يأتي، حماد بن سلمة

(1) صحيح، حماد بن سلمة من طریق عفان بن مسلم، من طريق عفان بن مسلم، من طريق عفان. وقد أَثَنَى عفان: هو ابن مسلم، مَرَّة الهُمَدَانِي: هو ابن شراحيل.

وأخبره ابن أبي شيبة 5/313، وابن أبي عاصم في «السنة» (695)، وأبو يعلى (531)، وابن حبان (697)، والشافعي (827)، والطبراني في «ال الكبير» (10362)، وأبو نعيم في «الحلية» (147، 157)، والبيهقي في «السنن» 9/149، وفي «الأسماء والصفات» ص 474، والبغوي (935)، من طريق حماد بن سلمة، به. قال أبو نعيم: هذا حديث غريب تفرده بعطفه عن مرة، وعن حماد بن سلمة. وقال البيهقي في «الأسماء والصفات»: رواه أبو عبيد عن ابن مسعود من قوله موقعاً عليه.

وقيله: «ورجل غزا في سبيل الله عز وجل»، أخبره أبو داود (2526)، والحاكم

2/112، والبيهقي في «السنن» 9/46 عن طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه

الذهبي! وأوردته الهيثمي في «المجمع» 22، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني =

22
3950 - حديث رَجُل، حدثنا شُعبة، قال: سمعت أبا إسحاق، قال:

سمعت أبا الأحوص، يحدث

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «اللهِمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالْقُيَّةَ وَالْعِفَافَ وَالْغَيْبَ»١.

3951 - حديث رَجُل، وعُفان، المعنى، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، قال عفان:

_____________________________________

= في «الكبر»، وإسناده حسن. وله عند الطبراني في «الكبر» نحوه مرفوعًا إلا أنه قال:
ورجل لا يعلم به أحد، فأسمع الوضع، وصل على محمد ﷺ، وحمد الله، واستفتح القراءة، فيضحك الله منه يقول: انظروا إلى عبدي لا يراه أحد غيري. وفيه
أبو عبيدة، ولم يستمع من أبيه. ووردنه المنذري في «الترغيب» ٤٣٦، وقال: رواه الطبراني مرفوعًا، بإسناد
حسن.

قال الدارقطني في «العلل» ٥٢٧: يرويه عطاء بن السائب عن مرة، واختلف
عليه، فرفعه حمَّاد بن سَلَمة، عن عطاء بن السائب، ووقفه خالد بن عبد الله، عن
عطاء. وروى هذا الحديث قيس بن الربع، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن عبد
الله مرفوعًا، تفرد به يحيى الحمائي، عن قيس. ورواه إسحائيل، واختلف عنه،
 فقال: أحمد بن يونس، عن إسحائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص. وأبي
الكنود، عن عبد الله، مرفوعًا.

وقال يحيى بن آدم، عن إسحائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة وأبي
الكنود، مرفوعًا، والصحيح هو الموقف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٣٩٠٤). روح: هو ابن

عبادة.

٦٣
عن أبيه ابن مسعود، قال: إن الله عز وجل أبعت نبىٞ ﷺ 
لإدخال رجلٍ إلى الجنة، فدخل الكنيسة، فإذا هو بيهودٍ، وإذا 
يهودي يقرأ عليهم التوراة، فلما أتى على صفقة النبي ﷺ، أمسكوا، 
وفي ناحيتها رجل مريض، قال النبي ﷺ: "ما لكم أمسكتم؟" 
قال المريض: إنهم أتوا على صفقة نبيٞ ﷺ، أمسكوا، ثم جاء 
الرجل يحبو، حتى أخذ التوراة، فقرأ حتى أتى على صفقة النبي 
ﷺ، وأمره، فقال: هذه صفقة وصفة أمتك، أشهد أن لا إله إلا 
الله، وانك رسول الله، ثم مات، فقال النبي ﷺ لأصحابه: "لوا 
أحَاكَمْ(1)".

٣٩٥٢ - حدثنا زُيَّح، حدثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السائب، عن أبي 
عبيدة.

عن عبد الله بن مسعود، قال: إياكم أن تقولوا: مات فلا ناء

(1) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من 
أبيه، وثناه رجاءه ثلاثة رجاء الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له البخاري 
متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق قبل اختلاطه، وصحابوا سمع حماد بن سلمة 
مته قبل اختلاطه. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم.

أخرجه البهذي في "المخلوق" ٦٧/٢٧٢-٢٧٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد. 
أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٠٩٥) من طريق حجاج بن المنهاج، عن 
حماد بن سلمة، به.

وأوردته الهشري في "المجمع" ٨/٣٢٣، وقال: رواه أحمد الطبراني، وفيه 
عطاء بن السائب، وقد اختلته، فلنا: فاته أن يلهم بالانقطاع.

٦٤
شهداء، أو قُتل فلان شهيداً، فإن الرجل يُقاتل ليُعيدهم، ويُقاتل لإِذْكَر، ويُقاتل ليُرى مكانه، فإن كنت شاهدين لا مَحَالَة، فاشهدوا للرَّهْب الذين بعثهم رسول الله ﷺ في سَرِيَّة، فقتلوا، فقالوا: اللَّهُمَّ بلغ نبِيًا ﷺ عنَّا أَنَا أَلَّهَنَا، فرضينا عنك، ورضيت عنا.)

(1) إسناده ضعيف لانتقاطه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبعده رجاءه نفاث رجال الصحيح، غير عطاء بن السائب، فروى له أصحاب السن والبحاري متابعة، وهو صدوق قبل اختلافه، وسمع منه حماد بن سلمة قبل اختلافه. وخرجه أبو يعلى بتمامه (5376) من طريق جربين عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وجرر ممن سمع من عطاء بعد اختلافه، لكنه متابع بحماد بن سلمة.

ورده الديمي في «المجمع» 1306/2، وقال: رواه الطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وخرجه الحميدي (121)، وعبد الرزاق في «المصنف» (9555) وفي التفسير 1/139/9، ومن طريقه الطبراني في «الكبري» (925)، من طريق سفيان بن عيينة، عن عطاء، به مختصراً، بلغته: عن عبد الله بن مسعود، أنهم قالوا في الثالثة حين قال (بمعنى الله عز وجل): هل تشهرون شيئاً فاربكمره؟ قالوا: تقرؤ نبينا عننا السلام، وتبخروا أنا قد رضينا به، ورضي عننا. فلتنا: وسماع سفين من عطاء قبل اختلافه.

وقوله: «اللهم بلغ نبيًا ﷺ عنَّا أَنَا أَلَّهَنَا، فرضينا عنك» له شاهد من حديث عائشة مطولاً عند البخاري (1947/4)، وفيه أن النبي ﷺ قال: وإن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوهم فقالوا: رينا آخر عننا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عننا، فأخبرهم عنها.»
3953 - حدثنا روح، محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن
سلمان، قال: سمعت عمارة بن عمير يحدث - قال ابن جعفر: أو إبراهيم;
شعبة يشكو عن عبد الرحمن بن يزيد
عن عبد الله بن مسعود، قال: صلى الله عليه وسلم
بمنى ركعتين، ومع أبي بكر رضي الله عنه ركعتين، ومع عمر رضي الله
عن ركعتين، فلما حظى من أربع ركعتين متقبلتان (1).

3954 - حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزهري، عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: "بُت ليلة أقرأ على
الجَنِّ، رفقاء (1) بالحَجَّوْنٍ (2)".

= = =

= آخر من حديث أنس عند البخاري (494)، والسيرة: هي سيرة بشر معروفة، وكان فيها سبعون من الأنصار يسمعون القراء في زمانهم، حتى إذا كانوا بيئر معروفة، غدرت بهم رعل وذكوان وعصيهم، وقتلهم، فبلغ النبي ﷺ خبرهم فقنت شهراً يدعو في الصحيح على من قتلهم.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشوك في أن الأعمش سمعه من عمارة بن عمر أأو ابن إبراهيم - وهو النخعي - لا يضر، فكلاهما ثقة. روح: هو ابن عبادة.

وأخبره الطباليسي (318)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار"، 416/1، والشاشى (459) و(467)، والطبراني في "الكبر" (10144) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

ولسف برقم (693).

(2) في (س) و(ظ): رفقتا.

(3) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود لم يسمع.
2955 - حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة. وحيى بن حماد، قال: أخبرنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن وغيران بن الهيشم، عن قبيصة بن جابر الأسد، قال:

"انطلقت مع عجوز من بني أسد، إلى ابن مسعود، فقال:
سمعت رسول الله ﷺ يُلْعَنُ المُتَمِّضَّاتِ والمُتَمِّلِجَاتِ، والمَوْشَمَاتِ (1) اللائي يُغَيِّرُنَّ خُلق الله (۲). قال يحيى: والمَوْشَمَاتِ الآلِيَّة.

(1) في (ق) والمَوْشَمَاتِ.
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وغيران بن الهيشم: روى عنه جمعه، وذكره ابن حبان في "الأدب"، وبيقة رجال ثقات رجال الصحيح غير قبيصة بن جابر الأسد: فمن رجال النسائي، وهو ثقة، هشام بن عبد الملك: هو الطيلسي، وأبو عوانة: هو وضح بن عبد الله الشكري، وبيحي بن حماد: هو ابن أبي زياد حكَّم أبو"
3956 - حديثاً حسنًا، حدثنا شُعبان، عن عبد الملك، عن العنْرُيان بن الهيثم، عن قَبيصة بن جابر الأسد، قال: انطلقنا مع عجوزٍ إلى ابن مسعود، فذكر قصةً 

فقال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ، يَلَعْنُ المَتَّمَثِصُماتٍ والموَتسَّمِحِيات والمَتَّخِلَجُات والمُعْسَمَات اللاتيني يُغيرون خلق الله عزّ وجلّ (1).

3957 - حديثاً هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

__________________

= عوانة.

وأخبره النسائي في «المجتبي» 148/8 من طريق يحيى بن حماد، بهذا الإسناد.

وأخبره الطيالسي (390)، ومن طريقه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان».

وأخبر النسائي في «المجتبي» 258/1357 من أبي عوانة، به.

وأخبره النسائي في «المجتبي» 149-148/8 من طريقين عن عبد الملك بن عمر به، وسلف بنحوه برقم (4945) (2).


والتَّفَّجُحات: من الفَلَح يفتحين، وهو فرجة ما بين الثنايا والرُبَاعيات، والتَّفَّجُحات: اللاتي يفعلن ذلك بأصناعهن رغبة في التحسن.

الموَتِسَّمِحِيات: بالشيوع المعجمة، من الشويم، معروف، والموسمات بالمهمة من الوسم، وهو العلامه، ومعناه قريب من ذلك.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجمل العريان بن الهيثم، وبقية رجاله.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجمل العريان بن الهيثم، وبقية رجاله.

النحو، وعبد الملك: هو ابن عمر الفرسي المخمي، وهو مكرر ما قبله.

68
عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "قيل للمسلم أخاه كفر، وسببة فسوق" 

3958 - حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة، عن حصن، قال: حدثني إبراهيم، عن نهيك بن سنا السلمي أنه أتى عبد الله بن مسعود، فقال: قرأت المفصل الليلة في ركعة، فقال: هذا مثل هذّ الشعر، أو نثرا مثل نثر الدقل، إنما فصل لتصلىوا، لقد علمت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن، عشرين سورة: الرحمن والنجوم، على تأليف ابن مسعود، كل سورتين في ركعتين وذكر الدخان، وعم يتساءلون في ركعتين.

(1) حديث صحيح، عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه لكن شيئًا يسيرًا، وبقية رجالي ثقات رجال الشيخين، هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطالسي، وأبو عوانة: هو وضح بن عبد الله البشري، عبد الملك: هو ابن عمير المحمي القرشي.

(2) أخرجه الترمذي (٢٦٣٤)، والنسائي في "المجتني" ٧/٢، وأبو يعلى من طرق عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد روي عن عبد الله بن مسعود من غير وجه.

قلنا: قد تقدم بإسناد صحيح برقم (١٧٣٧)، وسياطي برقم (٤٣٩٤).

(3) صحيح وغيره، نهيك بن سنا السلمي لم يرو عنه إلا إبراهيم بن سبأ، وهو واثق شقيق بن سبأ، وذكره ابن حبان في "الثقة" ٥/٤٨٠، ووقعته نسبته في الإکمال ص ٤٢٩، والتعجيل ص ٤٢٥، والفتح ٢/٢٥٨، وهو صحيح أيضا، فلن بحجة رهط من سليم، كما في "توضيح المسند" ١/٣٧٤، وقع في الإکمال والتعجيل، أنه يروي عنه إبراهيم التيمي، وهو خطأ مشي عليه الشيخ.
أخبر شائر في ترجمة هذا الحديث في "المستحسن"، والصواب بأنه النخعي، كما في ترجمة حسين بن عبد الرحمن وإبراهيم بن زيد النخعي من "تهذيب الكمال"، وقد جاء في "التعمج": ووقع في "المستحسن" عن إبراهيم التيمي، عن نهيك، قال: الذي عندنا في نسخ المستحسن: "إبراهيم"، دون نسبة، وكذلك هو في "إجحاف المهراء" لأبن حجر، ورقة 59، وأطراف المستحسن 218/4، وترجح أن لفظ: "التيمي" مقصم في قول الحافظ ابن حجر، لأن الحافظ يريد -والله أعلم- أن يذكر أنه وقع اسمه في المستحسن دونما ذكر نسبة.


وأخبر العطاهوي في "شرح معاني الآثار" 246-345 من طريق هشام بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخبر الطبراني في "الكبر" (868) من طريق أبي عوانة، به، وفيه متابعة شعبة لأبي عوانة.

وأخبر الطبراني في "الكبر" (867) من طريق المغيرة، عن إبراهيم، به.

وتقدم بنحوه بإسناد صحيح برق (307).

الدلائل: هو رديء التمر ويبكبه وما ليس له اسم خاص، فتراء لبيبته وردائه لا يجمع ويبكون منثوراً "النهاية"، وقال السندي: قوله: وثنا مثل نور الدلائل هو بفتحتين: رديء التمر، أي: رمي كل كلماته من غير رؤية وتأمل زيفه، في ذلك التمر الرديء الذي لا يؤبه به فرايهم.


وتقدم ذكر السور النظائر، وشرح بقية الحديث برق (307).

70
3959 - حدثنا سليمان بن داوود، أخبرنا شعبة، عن الأعمش، سمع
أبا وائل يحدث
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: "لكل غادر لواء،
ويقال: هذه غدرة فلان" (1).
3960 - حدثنا سليمان بن داوود، حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت
أبا وائل يحدث
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: بسم الله الرحمن الرحيم، أو بسمالله
لأحدهم - أن يقول: نسبت عين كيع وكيت، بل هو نسي، استذكاروا
القرآن، فإن الذي نسب بيده، له أشد تقضية من صدور الرجال، من
التعم من عقليهم" (3).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله: شعبة، سليمان بن داوود، وهو أبو داوود الطلاسي، فم نبأ ولة مسلم، الأعمش.
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله: شعبة، سليمان بن داوود، وهو أبو داوود الطلاسي، فم نبأ ولة مسلم، الأعمش.  

وهو عند الطالسي (254)، ومن طبقة أخرجه أبو عواشة (737)، والبهبهاني في
السنن 142، وفي الشهاب (453).

ولفظ بق اسم (933).

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله: شعبة، سليمان بن داوود، وهو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن
المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق سلامة الأدس.

وهو عند الطالسي (215)، ومن طبقة أخرجه الترمذي (2947)، وقال: هذا
حديث حسن صحيح.

وأخره البخاري (5037)، والنسائي في "الكبرى" (10564)، وهو في "عمل =

71
2961 - حدثنا صفوان بن عيسى، أُخِرِّنا الحارث بن عبد الرحمن، عن
مجاهد، عن ابن سُحْبَرَة، قال:
غَدَّوْتُ مع عبد الله بن مسعود، من مَنِي إلى عرفات، فكان
يُلْبِسُ، قال: وكان عبد الله رجلاً آدمًا، له ضفرانٌ، عليه مسححة
أهل البدية، فاجتمع عليه غروةٌ من غروة الناس، قالوا: يا
أعرابي، إن هذا ليس يوم تلبية، إنما هو يوم تكبر!! قال: فعند
ذلك التفت إليّ، فقال: أجعل الناس أم نسو!! والذي بعثه محمدًا
بالحق، لقد خرجت رسل الله ﷺ، فما ترك التلبية حتى
رمية جميزة العقيلة، إلا أن يخلطها بتكبير أو تهليل.

اليوم والليلة: (726 - 154/2، والدارملي: (538/2، والفرابي في فضائل القرآن (161)، والبغوي (1222، والخطيب في تاريخه
5/49، من طرق عن شعبة، به.
وعلّقه البخاري من طريق ابن المبارك عن شعبة عقب الحديث (132).
وثروجه مسلم (790/2، والحميدي (91)، وأبو أيوب شيبة (48،
وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص 10، والفرابي في (فضائل القرآن (160)، وأبو
يعلى (1367)، والبهذي في السنن: (396/2 من طرق عن مسنور، به
وسيأتي من طريق شعبة مختصرًا برمز (404)، ومطولاً برمز (4176)، وتقدم
من طريق الأعمش برمز (472).

(2) في (141): ضفرتان، وفي هاشم (س): ضفراتان.
(3) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
صفوان بن عيسى - وهو الزهري - والحارث بن عبد الرحمن - وهو ابن عبد الله بن
أبي ذبابة الدوسي - فمن رجال مسلم. مجاهد: هو ابن جبر، وابن سحرة: هو عبد

72
٢٩٦٢ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: ما رآيت رسول الله ﷺ دعا على قريش غير يوم واحد، فإنه كان يُصلي ورَهَط من قريش جلوس، وسلا جزر قريب(١) منه، فقالوا: من يأخذ هذا السلا، فقيل عليه على ظهره قال: فقال عقبة بن أبي مُعيَّد: أنا، فأخذته فألقاه على ظهره، فلم يزل ساجداً، حتى جاءت فاطمة صلاتٌ الله عليها(٢)، فأخذته عن ظهره فقال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ علَيكَ المَلَأَ مِن»

الله الأزدي أبو معمر الكوفي.

وأخبرره ابن أبي شيبة ٢٨٩/١٤، وابن خزيمة (٢٨٠٦)، والحاكم ٢٦١/٤، من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه، ووافقه الذهبي.

وأخبرره الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٥ من طريق عبد الله بن المبارك والذراوري، كلاهما عن الحارث بن أبي ذابه، به. ابن أبي ذابه

تصحف في مطبوع الطحاوي إلى: ابن أبي ذابه.

وسلف مختصراً برقم (٣٤٩٥)، وسيأتي برقم (٣٩٧٦).


يقال: عليه مسَحَّة جمال، أي: شيء منه، قال ذو الرمة: على وُجُهِّي مسَحَّةٌ من ملائِك، وتحت الثياب المُر لـ كَانَ بادية


(٢) في (١٤١): عليها السلام.
قُريشِ، اللَّهُمَّ عَلَىْكَ بُعْثَةٌ بِنَ رِبِيعَةٍ، اللَّهُمَّ عَلَىْكَ بِشَیْبَةٌ بِنَ رِبِيعَةٍ، اللَّهُمَّ عَلَىْكَ بِأَبِي جَهَلٍ بْنَ هَشَامٍ، اللَّهُمَّ عَلَىْكَ بُعْثَةٌ بِأَبِي مُعَيْثٍ، اللَّهُمَّ عَلَىْكَ بِأَبِي بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَميَّةٍ بْنَ خَلْفٍ، قال: قال
عبد الله: فلقد رأيتهم قُلُوْا يوم بٰدر جمعٌ، ثم سُجِّبُوا إلى الْقَلِيبِ غَيْرِ أَبِي، أوِ أَمِيَّةٍ، فإنه كان رجلاً ضخماً، فتَقْطَعٌ).

3963 - حديثنا أَزْهَرٌ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا أَبَيٌ عُوْنٍ، عَنِ إِبْراهِيمٍ، عَنْ عَبيَّة
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "خَيْرُ الناسِ أَقرانِي الذين يَلُونِي، ثم الذين يَلُونُهم، ثم الذين يَلُونهُم"، قال: ولا أَدري أَقَالُ في الثالثة، أو في الإسْبَعَاء: "ثَمَّ يَخْلُفُ بِعَدْهُم خَلْفٌ تَبْصِيْبٌ شَهادَةٌ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينِهُ شَهادَتَهُ".  

(1) إسْتَادَه صَحِيحٌ عَلَى شَرْط الشَّيْخِين. أَبَر إسْحَاق: هو عمرو بن عبد الله السبعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.
(2) أَخْرَجَهُ أَبو عوَانَةٌ ٤٩٢٧ من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسْتَاد.
(3) وتقديم بِرقمٍ (٣٧٧٦).
(2) تُرَفِّق في (٢١) إلى: زهير.
(3) إسْتَادَه صَحِيحٌ عَلَى شَرْط الشَّيْخِين. أَزْهَرٌ بْنُ سَعْدٍ: هو أبو بكر السمان.
أروى الناس عن ابن عون وأفردُهم به، ابن عون: هو عبد الله، وإبراهيم: هو ابن زيد النخعي، وعَبيَّة: هو ابن عمرو السلماني.
(4) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٣٣) (٢١٢)، وابن أبي عاصم في "السُّنَّة" (١٤٦٧)، والشَّافِعِي (٧٩٣)، والبيهي في "السُّنَّة" (١٦٠/١٠، والخطيب في "تَارِيخه")
١٣/٣/١٢ من طريق أَزْهَر بن سَعْد السمان، بهذا الإسْتَاد.
(5) وتقدم بِرقمٍ (٣٠٩٤).

٧٤
3964 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، قال: حدثنا عاصم، عن زرُّ
عن ابن مسعود، أنّ الامام عرّضت عليه النبيّ ﷺ، قال:
فَعُرضتْ (1) عليه أمته، فأعجبتْ كُتْبِهِمْ، فقال: "إنّ مع هؤلاء سبعين
ألفاً يّدخلون الجنة بغير حساب (2)."

3965 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن عاصم، عن زرُّ
عن ابن مسعود، قال: كانوا يومًا بدر بين كلّ ثلاثة نفر بغير
وكان زميل النبيّ ﷺ عليّ وأبو لبابة، قال (3): وكان إذا كانت عقبيًا

قال الدارقطني في «العمل» 5/187-187: رواه ابن عون، عن إبراهيم، فأسنه:
أزهر بن سعد، عن ابن عون متصلًا، وأرسله حماد بن زيد، عن ابن عون. وقال
يحيى القطان: أهلّاه أزهر على ابن محمد من كتابه، ليس فيه عبد الله. والمراسل
عن ابن عون أصح. وهو صحيح عن منصور والأعشش، عن إبراهيم متصلًا مسندًا.
قلنا: تقدمت رواية الأعشش برقم (394)، رواية منصور ستيرد برقم
(4130)، وروايتهم معاً ستيرد برقم (4173).

(1) في (ظل: 14): فأعرضت.
(2) إنّه حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجدي، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العبديري، وهمام: هو ابن يحيى
العوني، وزر: هو ابن حبيب الأسد.

أخرجه أبو يعلى (5318) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.
أخرجه الشاشي (220) من طريق عبد الله بن رجاء، عن همام، به.
وتقدم برقم (3191)، وانظر (3806).

(3) لفظ: "قال، غير موجود في (ظل: 14)."
النبي ﷺ، قال له: اركب حتى نمشي عنك، فيقول: "ما أنتِما بأقوى متي، وما أنا بأعظم عن الآخر متي؟!".

3967 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال:
ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه.
أنه سمع عبد الله بن مسعود، يقول: أئتي النبي ﷺ رجاءً.
ولم أنه أبد الثالث، فأخذت رؤية، فأتت به النيبي ﷺ، وأخذ الحجرين، وألقى الرؤية، وقال: "هذا ركوس".

(1) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي البدر، ورجله نهات.
رجل الصحيح عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العبوري، وحماد: هو ابن سلمة، ووزر: هو ابن حبيش الأسدي.
وتقدم برابط (3901).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من
أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاف، روايته هذه مما انفه.
البخاري من مروياته. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد البخاري.
قال الحافظ في "الفتح" 1/257: إنما عدل أبو إسحاق عن الرواية عن أبي
عبيدة إلى الرواية عن عبد الرحمن - مع أن روايته عن أبي عبيدة أعلى له- لكون
أبي عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح، فتكون منقطعة، بخلاف رواية عبد
ال الرحمن فإنها موصولة... فمرأى أبي إسحاق هنا بقوله: ليس أبو عبيدة ذكره، أي:
لست أروي الآن عن أبي عبيدة، وإنما أرويه عن عبد الرحمن. قلنا: وقد تقدمت
رواية أبي إسحاق عن أبي عبيدة برابط (3685).

وأخيه البخاري (159)، والنسائي في "المجتيم" 29/1، وفي "الكبرى".
(43)، وابن ماجه (514)، وأبو يعلى (517)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 122/1، والطبراني في "ال الكبير" (993)، والبيهقي في "السنن" 108/1، من طريق زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخبره الطالب (287)، وأبو يعلى (53236) من طريق زهير، عن أبي إسحاق، قال: ليس أبو عبيدة حديثي ولكنه عبد الرحمن بن الأسود، عن عبد الله. فذكر الحديث، وجاء عقبيه عند الطالباني: قال أبو بشر: أظن غير أبي داود يقول:

"عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبي إسحاق، عن زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخبره الدارقطني في "العمل" 5/20 من طريق محمد بن خالد الصبي

وجابر الجعفي، كلاهما عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وعلقه البخاري عقب حديث (152) بصيبه الجزم عن إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، حديثي عبد الرحمن. قال الحافظ في "الفتح" 158/1: أراد البخاري بهذا التعليق الرد على من زعم أن أبي إسحاق دلس هذا الخبر، كما حكي ذلك عن سليمان الشاذلاني حيث قال: لم يسمع في التدليس بأختفى من هذا. وذكر الحافظ مثل ذلك في مقدمة "الفتح" 3249، قال: فالجواب أن هذا هو السبب الحامل لسياق البخاري للطريق الثانية عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق التي قال فيها أبو إسحاق: حديثي عبد الرحمن، فانتقلت ربه التدليس عن أبي إسحاق في هذا الحديث، وبين حفظه أنه صرح عن عبد الرحمن بالتحديث.

وأخبره الطحاوي في "شرح معاني الآثار" 122/1 من طريق زهير بن عباد الرؤاسي، عن زيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن علقة وابن الأسود، قال: ابن مسعود، فذكر نحوه. فلنا: علقة وان لم يسمع منه أبو إسحاق وهو السبعي - شيء، منابع بالأسود، وهو ابن يزيد النخعي.
2967 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، وذكر المُشْهَد، تشهد عبد الله، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، ومنصور، والأعمش، وحمَّاد، عن أبي واثِلٍ، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، مثله.)

2968 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، وعَلَمْتُه عن عبد الله، أن رجلاً آتاه، فقال: قرأتُ المُفْصَلَ في ركعةٍ، فقال: بل هَدْتُت كَأَذَهَبَ الشَّعْرَ، أو كاتِرَ الدُّقَلِ، لكن رسول الله ﷺ

وقد تقدم بِرَقم (٣٩٨٥)، وسِتَّةٌ بِرَقم (٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجال رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فقد روى له مسلم مقرناً، والبخاري في الأدب المفردة، قال أحمد: مقارب الحديث، روى عنه سفيان وشعبة. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو واثِلٍ: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخيره الطالسي (٢٤٩٩)، والسائلي في المجتبي، ٢٤٩٩/٢، والطحاوي في شرح معايي الآثار، ٢٣٦، والشمسي (٥٠١)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/١٩٩ من طريق حماد، بهذا الإسناد.

وتقدم بِرَقم (٣٩٢١) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، ومن طريق منصور بِرَقم (١٩٩)، ومن طريق الأعمش بِرَقم (٣٢٢)، (٣٩٢٠)، وسيرد بِرَقم (١٩٧٥).

وذكر الدارقطني في (العلّ)، ١٠٥ أنه رواه عباس بن الحسين القنطي، عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد، لكنه جعل مكان منصور مغيرة، ثم ذكر أن الصواب رواية أحمد، يعني بِذكَر منصور لا مغيرة.
لم يفعل كما فعلت، كان يقرأ النظائر: الرحمن، والنجم، في ركعته، قال: فذكره أبو إسحاق عشر ركعات، بعشرين سورة على تأليف عبد الله، آخرهم: إذا الشمس كمرت، والدخان.
تأليف عبد الله، آخرهم: إذا الشمس كمرت، والدخان.
929 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

(1) في (14) (139) فذكر ذلك، وفي هامش (س) كتب ذلك.
(2) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط، متابع، وأبو إسحاق لم يسمع من عقلته، لكنه متابع بالأسود بن يزيد، وقد سمع منه. عقلته: هو ابن قيس النخعي.
 وأخرجه الفرعي في (فضل القرآن) (12) (132)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (346)، والطبراني في «الكبري» (985) من طريق زهير، بهذا الإسناد.
 وأخرجه أبو داود (1396)، والفرعي أيضاً (124) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.
 وأخرجه مختصراً الشاشي (313)، والطبراني في «الكبري» (987)، من طريقين عن عبد الله بن موسى، عن عيسى بن قطاس، عن إبراهيم، عن عقلمة، عن عبد الله. قال البزار: ولا نعلم روى عيسى بن قطاس، عن إبراهيم، عن عقلمة، عن عبد الله إلا هذا الحديث.
وتقدم برم (736)، ومَرْ هَنَاك شرحه.
تحولان عن وقتهما في هذا المكان، لا يُقَدِّم الناس جمعاً حتى يُبْتَجَِّه، وصلاة الفجر هذه الساعة (١).

٣٧٠ - حدثنا يحيى بن آدم، ويحيى بن أبي بكر، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال: أقراني رسول الله ﷺ: (إنّي}

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسمعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزموم إياها، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه البخاري (١٦٨٣)، والطحاوي في (شرح معاني الأئمة) ١٧٨/٢، والبيهقي في (السنن) ١٣١، والبغوي (١٩٣٩)، من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وتقدم مختصراً برقم (١٣٧٣)، وسبأني برقم (٢٩٣)، قال البهبهي: رواه البخاري في (الصحيح) عن عمرو بن خالد، عن زهير، وجعل زهير لفظ التحول من قول عبد الله.

قلنا: رواية زهير هذه سترد برقم (٣٤٩٩).

وقوله: (العشاء بينهما) بالفتح، أي: طعام العشاء، أكل بين الصلاةين.

وقوله: (إن هاتين الصلاتين) أي: المغرب والفجر.

تحولان: على بناء المفعول، من التحول، أي: ينغي تأخير المغرب إلى العشاء هاهنا، وتقديم الفجر عن الوقت المعتد إلى أول طلوع الفجر.

لا يُقَدِّم: من قُدِّم كعمل، علة لتأخير المغرب، فكأنه بمنزلة ذكر صلاة المغرب، ولذلك عطف عليها صلاة الفجر، في قوله: وصلاة الفجر، وهو بالنصب لكونها مع المقدر بدلاً من (هاتين الصلاتين)، أو بالرفع على أنها مع المقدر بدلاً من ضمير "تحولان".

حتى يعتموا: من أعمت: إذا دخل في العمرة. والله أعلم. قاله السنيدي.

٨٠

2972 - حديثنا يحيى بن آدم، وأبو أحمد، قال: حديثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، وعلقته عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَكْوَةٍ وسجود، ورفع ووضع، وأبو بكر وعمر رضوان الله ﷺ عليهما ونَسْلُهُمْ عِنْدَ (4) أبْنَاهُمْ وَشَمَالِهِمْ: السَّلَامُ عَليْكُم ورحمة الله.


(2): وهو مكرر (3740) سندًا ومتنا.


(4): إسحاق صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن.
2973 - حديثنا يحيى بن آدم، وحسين بن محمد، قالا: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عطيدة عن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ فقال: الصلاة لوقتها ورُضِي فالوالدين، والجهاد في سبيل الله، ولو استزدت أراضي، قال حسین: ولو (1) استزدت به (2).

2974 - حديثنا يحيى بن آدم، حديث عبد الله بن إدريس، أملاء علي

الزرير الزبيدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقة: هو ابن قيس النخعي.

وشفته الطحاوي في جرح مباني الأئمة 278/1 من طريق عبد الله بن موسى عن إسرائيل، بهذا الإسناد، دون ذكر علقة، وذكر التسليم وحده دون التكبير.

وسلف برقم (2660)، ومن طريق أبي الأحوص برقم (3849).

(1) لفظ: ولواه من (ظل).
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاء ثقات رجالة الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمشي - فمن رجالة مسلم. حسین بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، أبو عبيدة - وإن لم يسمع من أبيه ابن مسعود - متابع.

وأخره الطبرياني في الكبيرة (6117) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخره الطبرياني أيضا (6116) من طريق عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، به.

وتقدم برقم (2890).

82
من كتابه، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، حدثنا(1) عَلْقَمَة
عن عبد الله، قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ الله صَلِّي الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصلاة، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدِهِ، ثُمَّ رَكَعَ وَطَبَقَ يَدِهِ، وَجَعَلَهَا بَيْنَ رُكَبِّيَهَا. فَبَلَغَ سِعْدًا، فَقَالَ: صَدِقَ أَخِي، قَدْ كَانَ نَفْعٌ ذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرَّنَا بِهِذا، وَأَخْذَ بِرُكَبِّي، حَدَثِي عَلْقَمَةَ بِنَ كَلِبَ... هُكَذَا(2).

۳۹۷۵ - حَدَثَنَا بِحِي بْنُ آَذَمَ، حَدَثَا سُفَيْانَ بْنُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ.

عن عَلْقَمَةَ
عن عبد الله، قال: صَلَّى رَسُولُ الله صَلِّي الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاةً، لا أَدري زَادَ، أو نَقْصَ، ثُمَّ سَلَّمَ، وسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ(3).

(1) في (۳۹۷۱): قال: حدثنا.
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كليب فمن رجال مسلم. علامة: هو ابن قيس النخعي.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلامة: هو ابن قيس النخعي.

وليضيف: من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

٨٣
3976 - حديثنا يحيى بن آدم، حديثنا سفيان، عن حصنين، عن كثير بن مدرك، عن عبد الرحمن بن يزيد
 عن عبد الله، أنه لقي ليلة جمع، ثم قال: هاهنا رأيت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يلقي (١).

3977 - حديثنا يحيى بن آدم، حديثنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله
الجابر البصري، عن أبي الماجدة (٢). قال:

جاء رجل إلى عبد الله، فذكر القصة، وأنشأ يُحدث عن رسول الله ﷺ، قال ﷺ: إن أول رجل قطع في الإسلام - أو من المسلمين - رجل أتي به النبي ﷺ، فقيل: يا رسول الله، إن هذا سرق، فكان له أسفر وجه رسول الله ﷺ رماداً، فقال بعضهم: يا رسول الله، أي يقول: مالك؟ فقال: وما يُنسُعِي؟ وأنتم أعران الشيطان على صاحبكم، والله عز وجل عفٌّ يجب العفو، ولا ينفّي

= وتمدّ برقم (٣٥٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثلاث رجب الشيخين غير كثير بن مدرك - وهو الأشجعي - فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وحصنين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

(٢) وأخرجه مسلم (١٣٨٣) (٢٧٠)، والطحاري في "شرح ميعاني الآثار" ٢/٢٢٥، والطبري في "الكبير" (١٠٤٨١) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

(٣) وسلف برقم (٣٤٤٩).

(٤) في (ق) وهامش (س) ورص: أبي الماجد البصري.

(٥) في (ظ) : فقال.
(1) حسن شواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله الجابر، ولجهالة أبي الماجد، ويقال: أبو ماجدة الحنبلي الكوفي، وبقية رجله ثقات رجال الشيخين، سفيان: هو الثوري.

وأخبره مطلولا الطبراني في «الكبير» (852)، والبيهيقي في «السنن» (321/8) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسلم بحلق (3711).

قوله: «وأتم أوعان الشيطان على صاحبكما!» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (1781) بلفظ: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم».

وقوله: «والله عز وجل عنو يحب العفو» له شاهد من حديث عائشة، سيرد.

186/6 بإسناد صحيح.


وآخر من حديث عبد الله بن عمر، عن أبي داود (4376)، والنسائي في «المجتى» (8/70) بلفظ: «تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغ من حد** فقد وجب»: وإسناده حسن.

ثالث من حديث صفوان بن أمية، سيرد (3/40).

ذكر الحافظ شواهد أخرى في «الفتح» (8887/12).

قوله: «إنا أول رجل فقطع»: على بناء المفعول، أي: قطع يده.
3978 - حديثنا يحيى بن آدم، حديثنا سفيان، عن يحيى الجابر، عن
أبي الماجد الحنفي

عن عبد الله، قال: سألنا بنًا عن السير بالجنازة، فقال:
«السير دون الحدب، فإن يُك خيرا تُعجل إليه، وإن يُك سوى
ذلك، فبُعداً لأهل النار، الجَنازة متّيّبة، وليس منها من
تَقدِمَها»(1).

3979 - حديثنا يحيى بن آدم، حديثنا شريك، حديثنا علي بن الأقرم،
عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: لقد رأيتنا، وما تقام الصلاة حتى تكامل
بنا الصُفوف، فمن سأته أن يُلقى الله عز وجل غداً مسلاً، فليحافظ
على هؤلاء الصُلوات المكتوبات حيث ينادي بهم، فإنهم من سُنِّي

= فكاننا أسف، بتشديد الفاء على بناء المفعول: قال ابن الأثير: أي: تغير
واكدٌ، كانوا دُرّ عليه شيء غيره.

أنتم أعوان الشيطان، أي: إنه يفرح بفضيحة المؤمن وحزنه، وأنتم تعبئونه في
ذلك.

ولا ينبغي لوالئ أمر: اعتذار من جهته بأنه ليس له العفو، وإلا لعفان. قاله
السدي.

(1) إسحاق ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي وضعف يحيى الجابر، سلف
الكلام عنهما في الرواية (3585)، وقبيه رجال ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو
الثوري.

وسبله برق (3585) و(3734)، وتقدم شرحه هناك.

86
الهُدى، وإن الله عزّ وجلّ قد شرعَ لنبيكم ﷺ سنَّة الهدى(1).

۱۹۸۰۰ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق،
 عن مَعْلِمِيْكِرب، قال:
أتيتَنا عبَّدِ الله، فسألنا أنت قرأ علينا: (طَسَمَ) البعثين،
قال: ما هي معي، ولكن علينا من ﷺ أخذها من رسول الله ﷺ: خَبَّابَ بن الأَرْت، قال: فأتيتَنا خَبَّابَ بن الأَرْت، فقرأها
علينا(3).

(۱) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخمي،
وهو منبت، وبِقية رجله ثقات رجال الصحيح. أبو الأنوار هو عوف بن مالك بن
نضلة الجشمي.

وأخرجه مطولاً الشاشي (۷۷۰/۷۷۱) والطبراني في «الكبر» (۸۶۰۵) من
طريقين عن شريك، بهذا الإسناد.

وتقدم مطولاً بإسناد صحيح برقم (۷۱۳۲۶)، وسيأتي برقم (۴۳۵۰).

(۲) في هامش (س): بمن (نسخة).

(۳) إسناده ضعيف، مَعْلِمِيْكِرب - وهو الهمداني العبديء - لم يرو عنه إلا أبو
إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقافات» ۴۸۰/۵، ولم يذكره في مَعْلِمِيْكِرب، وسلت مَعْلِمِيْكِرب عن غيره، ولم يذكره
الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه، وبِقية رجله ثقات رجال الشياخين غير
الجراح بن مليح والد وكيع، فمختلف فيه، أخرج له البخاري في «الأدب المفرّد»
والباقون عدا النساء.

وأخرجه الطبراني في «الكبر» (۳۶۱۴)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية»
۱۴۳۱ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

۸۷
1398 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش:

(1) في (فظ 14): من قبلكم.
(2) في (فظ 14): عليه السلام.
(3) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياض - فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في
88
3982 - حديثنا يحيى بن آدم، حديثنا بشر بن عيسى بن مريم، عن سُنَّت أبي الحَكَم، عن طارق عن عبد الله، قال له: يا أبا عبد الرحمن، تسليم الرجل عليك، فقال: صدق الله ورسوله؟ قال: قال رسول الله ﷺ: "بَيْنَ يَدَيِ السَّاعِةِ تسليم الخاصَة، وتَفْشُّر التَجَارَةُ، حَتَّى " (المرجع).}

المقدمة، وهو ثقة، كتابه صحيح.

وأخبره أبو يعلى (575)، والطبري في "التفسير" 12/1 من طريق أبي كرب، عن أبي بكر بن عباس، بعده الإسناد.

وأخبره مطولًا خصصًا الطبري في "التفسير" 12/1، وأبي حبان (746) و(747)، والحاكم (223-224) من طريقين عن عاصم، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السباقية، ووافقه الذهبي.

وقد تقدم به خصص منه رقم (724) بإسناد صحيح.

قوله: من آل حم: أي: مما في أوله: حم، قال الفراء: نسب السورة كلها إلى حم النبي في أولها، وقد يقع آل شيء على ذاته، كما في "مزامير آل داود"، فممكن حمل آل حم على ذلك.

إذا كانت أكثر، أي: تُسمى بهذا الاسم فإن كانت أكثر، وأما إذا كانت ثلاثين فبالأولى، وكان المراد كثرة لا يعاد بها مثل الكرس، والله تعالى أعلم.

فقلت لآخر: بفتح الخاء، أي: لرجل ثالث.

وتبعه بالتشديد، أي: تغير. قاله السددي.

(1) في (م): أبو بشر، وهو خطأ.

(2) في (ق): قال له طارق.

(3) في (ق): تسليم ذا الرجل.
420/1


(١) إسناده حسن، وقاله: سيار أبو الحكم خطاً، صوابه: سيار أبو حمزة، وقد سلف الكلام فيه برقمه (٢٨٧٠)، والإمام أحمد نفسه نبه على هذا الخطأ في «العلل» برقمه (٨٨٨)، ونقل ذلك عنه وعن غيره المزاي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سيار أبي حمزة الكوفي. وبقية رجال ثقات رجال الصحيح، طارق: هو ابن شهاب الأحمسي.

ولسفر تخريجه برقمه (٢٨٧٠).

قلبه: «تسليم الرجل عليك»: قال السنيدي: أي تحقيق أو حصل، فقلت أنت عند ذلك: صلى الله ورسوله، فما وجهه؟

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عبد الله النهشلي، فمن رجال مسلم. الأسود والده عبد الرحمن: هو ابن يزيد النخعي.

وأخره مسلم (٥٧٢) (٩٣)، والنسائي في «المجتبي» ٣/٣٣، وفي «الكبري» (٨٠٠)، وأبو عوانة ٢/٢٠٥، والشافعي (٤٦٥)، والطبراني في «الكبري» (٨٥٣)، والبهيتي في «السنن» ٣/٣٤٢، من طرق عن أبي بكر النهشلي، بهذا الإسناد.

وسفر برقمه (٣٥٨٦).

٩
3984 - حدثنا أسباط، قال: حدثنا الشيباني، عن المسير بن رافع
عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "من قتل حيّة،
فله سبع حسنات، ومن قتل وزغًا، فله حسنة، ومن ترك حيّة مخافة
عاقبتها فليس منا.
(1) إسناده ضعيف لانقطاعه، المسير بن رافع لم يلق ابن مسعود، وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن القرشي، والشيباني:
هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.
وأخيره مختصراً ابن حبان (573) من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد,
دون قوله: ومن ترك حيّة مخافة عاقبتها فليس منا.
وأخيره بتمامه الطبراني في "الكبرى" (1042) من طريق أبي كديم، عن أبي
إسحاق الشيباني، به.
قال ابن أبي حاتم في "العلل" 2/223: سألت أبي عن حديث رواه العوام بن
حوشب، عن سليمان الشيباني، عن المسير بن رافع، عن عبد الله بن مسعود، عن
النبي ﷺ، قال: "من قتل حيّة فله سبع حسنات، ومن قتل وزغة كانت له حسنة,
ومن ترك حيّة مخافة طله فليس منا، ورواه عبد الواحد بن زيد، عن الشيباني، عن
المسير، عن عبد الله، مؤلف: قال أبي: عبد الواحد أوثق من العوام.
فقال: لكن العوام بن حوشب قد تابعه أسباط بن محمد في هذه الرواية.
وأورد له الهيثمي في "المجمع" 4/45، وقال: رواه أحمد والطبراني في
"الكبرى"، ورواه أحمد رجال الصحيح، إلا أن المسير بن رافع لم يسمع من ابن
مسعود، والله أعلم.
وقوله: "من قتل وزغًا فله حسنة، له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم
(240) (146) و(147) بلفظ: "من قتل وزغًا في أول ضربة كتب له مئة حسنة،
وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك".
3985 - حدثنا أسباط، حدثنا أشعث، عن كردوش
عن ابن مسعود، قال: ﷺ قال: ﷺ من قريش على رسول الله ﷺ،
وعند خُبُب، وصُهْبَب، وبَلال، وعَمَّار، فقالوا: يا محمد،
أرضيت بهؤلاء؟ فنزل فيهم القرآن: ﴿وَأُذِنَّ بِهِ الْذِّينَ يُخَافُونَ أَنْ
يُحْذَرُوا إِلى رَبِّهِمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾
[الأنعام: 58-59].

وقوله: ﴿فَمَنْ تَرَكْتُ حَيَةً مَخْافَةً عَابِثًا فَلِيْسَ مِنَّا﴾، له شاهد من حديث ابن عباس.
تقدم برقم (2754) بإسناد صحيح.
أخر حديث أبي هريرة عند الحميدي (1156)، وأبي داود (5248)، وأبي
حبان (5244)، سيرين 2/267 و920 و920.
قوله: ﴿مَخْافَةً عَابِثًا، قَالَ الصُّنَدُقُ﴾: مخافة أن يطلب بدما في الدنيا
والآخرة، أو مخافة أن يطلب شيء من الحيات، فتعدو عليه.
ليس منا أي من العاملين بأوامرنا.
(1) حديث حسن. وهذا إسناد ضعيف لضعف أشعث، وهو ابن سوار الكندي،
وكردوش - وهو ابن عباس التعلبي - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «التقات».
أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن القرشي.
وأخبره الواحدي في «أسباب النزول» ص 213 من طريق أسباط، بهذا
الإسناد.
وأخبره الطبري (13255) و(13256)، والطبري في «الكبرة» (1020) من
طرق عن أشعث، به.
وأخبره الطبري (13257) من طريق خلف بن جياث، عن أشعث، عن
كردوش، مرسلاً.

92
3986 - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس
عن عبد الله، قال: كنا نَغْزَو مع رسول الله ﷺ، وليس لنا
نساءً، فقالنا: يا رسول الله، ألا تَشْتَخِصِينِ؟ فنهاناه(5) عنه، ثم
رَحَصَ لنا بعد في أن تَزْوَجَ المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد
الله: «يا أيها الذين آمنوا لا تتحرحو طَبَّابِن ما أخلع الله لكم ولا
تُعَتَّدَوا إن الله لا يحب المعتندين»[المائدة: 87].

= وأورد الذهبي في "المجمع" 7/212-213، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه
قال: فقالوا: يا محمد، أهؤلاء من الله عليهم من بيننا؟ لو طردت هؤلاء لابتعاك،
فأنزل الله: «ولا تطرد الذين يدعوهم بالغذاء والعشى» إلى قوله: "أليس الله
بأعلم بالشاكرين".

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (2441) (64)،
وابن ماجه (1278)، وعبد بن حميد (1326)، والطبري (1326)، ولفظه عند
مسلم: قال سعد: نزلت في سنة أننا وابن مسعود منهم، وكان المشركون قالوا له:
"نذني هؤلاء؟!، وفيه فأنزل الله عز وجل: "ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغذاء
والعشى يريدون وجهه" [الأعراف: 57].

ولفظه عند ابن ماجه: قال سعد: نزلت هذه الآية فينا سنة: في وفي ابن مسعود
وصهيب وعمار والمقداد ويلاد...

وآخر من حديث خياب عند ابن ماجه (1277)، والطبري (13259)، قال البصيري في "الزوايد": إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد روى
مسلم والسائلي والمصنف بعضه من حديث سعد بن أبي وقاص.

(1) في (ق): نختصي.
(2) في (ق): فنهى.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي,
إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

أخرجه البهذي في "السنجور"، من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

أخرجه عبد الرزاق (840)، والبخاري (5270)، ومسلم (1404) (111).

والنسائي في "الكبير"، وأبو يعلى (5772)، والطحاوي في "شرح ميعاني الأثار"،، والبيهقي في "السنجور"، 79/10، من طريق، عن إسماعيل، به.

وكان عبد الرزاق زيادة: ثم نهانا عنها يوم خير، وعن لحوم الحمر الإنسية.


فالن: وفي الرواية الآتية برقم (4113) قول ابن مسعود: كنا مع النبي ﷺ ونحن شباب... قال البهذي في "السنجور"، 1/7: وفي هذه الرواية ما دل على كون ذلك قبل فتح خير، أو قبل فتح مكة، فإن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه توفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة، وكان أبو مات ابن بضع وستين سنة، وكان الفتح فتح خير في سنة سبعة من الهجرة، وفتح مكة سنة ثمانية، فعبد الله سنة الفتح كان ابن أربعين سنة، أو قريبًا منها، والشباب قبل ذلك. وقد نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء زمن خير.

وقال الحافظ في "الفتح"، 9/167: وقد وردت عدة أحاديث صحيحة صريحة

بالمثل عنها (أي المتعة) بعد الإذن فيها.

فالن: منها حديث علي بن أبي طالب عند البخاري (5165)، أن النبي ﷺ

نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خير.

ومن أنظر لزامًا التعليق على هذه الرواية في "زاد المعاد"، 3/409، و5/111.

94
3987 - أثنينا عبد الصمد، أثنينا هشام، عن قادة، عن الحسن
عن عمران بن حُصَيْن
عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: تحدثنا ليلة عند رسول الله
حتى أخبرنا الحديث، ثم رجعنا إلى أهلنا، فلما أصبحنا غدٍداً
على رسول الله ﷺ، فقال: «عرضت علي الأنبياء بأمِها، وابناءها
من أمٍّها، فجعل النبي ﷺ يمزر وعده الثلاثة من أمٍّه، والنبي معه
العصابة من أمٍّه، والنبي معه النقر من أمٍّه، والنبي معه الرجل
من أمٍّه، والنبي ما معه أحد من أمٍّه»، حتى مر علي موسى بن
عمران ﷺ في كَبْكَبٍ من بني إسرائيل، فلما رأيتهم أعجبوني،
قلت: يا راب من هؤلاء؟ فقال: هذا أخوك موسى بن عمران ومن
مَعَهٔ ﴿1﴾ من بني إسرائيل، قلت: يا راب، فَأَيْنَ أمٍّي؟ قال: انظر
عن يُمْعَيْنٍ، فإذا الظّراب ظراب مكة، قد سُدَّ بِوجوه الرُّجُالَ،

وانظر «الفتح» 12/17/164.

وقد تقدم الحديث مختصراً برقم (360)، وسيرة مطلأً برقم (113).
قوله: ثم قرأ عبد الله: «فيا أيها الذين آمنوا...» قال السندى: هذٍٙا مبني على
عبدو بلوع الناسب إيه، كما أن ابن عباس وجابر ما بلغهما الناسب أيضاً، وإلا
فمقتضى القرآن والسنة عدم جواز المنعة، أما القرآن فقوله تعالى: "إلا على
أزواجههم أو ما ملكت أيمنهم" والمتمت بهما ليست شيئًا منهما بالاتفاق، فلا تحل،
ففضلًا عن أن تكون من طيات الحلال، وأما السنة فلا تخفي على أهلها. والله تعالى
أعلم.

(1) لفظ: «من أمته» لم يرد في (ظفر). (2) في (ظفر): ومن بعده.

3988 - حدثنا عبد الوهاب، أخبرنا هشام، عن قنادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدثنا ذات ليلة...

------

(1) في (ظ14): فقيل: إن.
(2) في (ظ14): سبعون. وفوقها كلمة صح.
(3) لفظ: «منهم» لم يرد في (س) و(ظ1).
(4) في (ظ14): فقال.
(5) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف علامة عنترة الحسن - وهو البصري - فإنه لم يسمع من عمران بن حصين، وبقية رجال شقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوراث العنبري، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقنادة: هو ابن دعامة السيدوسي، وأخرجه الطالسي (404)، والطبراني في "الكبير" (767)، والسهمي في "تاريخ جرجان" ص372، من طريق هشام الدستوائي، بهذا الإسناد، وسلف برقم (8206)، وسيرة برقم (8988).

قوله: حتى أكرين الحديث: أي: أطلانا.
ذكر معناه. وحدثنا عن سعيد، عن قُتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصنِين
أن ابن مسعود، قال: تحدثنا عن نبي الله ﷺ، ذات ليلةً...
فذكره(1).

3989 - حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا سعيد، عن قُتادة، عن
الحسن، والعلاء بن زياد، عن عمران بن حصنِين
عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدثنا عند رسول الله ﷺ
ذات ليلةً حتى آكرِنَّا الحديث... فذكره(2).

(1) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن
حصنِين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب - وهو ابن عطاء
الخفاف - فقد روى له الجماعة إلا البخاري، وهو قوي الحديث، لا سيما في سعيد
- وهو ابن أبي عروبة -

(2) إسناده من طريق العلاء بن زياد، متابع الحسن البصري، صحيح، رجاله
ثقة رجال الشيخين غير العلاء بن زياد، وهو العدوي، فقد روى له البخاري
تعلّقًا، وأبنا ماجه، وهو ثقة، محمد بن بكر: هو البصري، وسعيد: هو ابن أبي
عروبة، وقُتادة: هو ابن دعامة السبئي.

وأخبره البزار (3538) "زوائد" من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد بن
أبي عروبة، بهذا الإسناد.
وأخبره الطبراني في "الكبر" (9765) من طريق موسى بن خلف العمي، عن
قُتادة، به.
وأخبره الطبراني أيضاً (9769) من طريق زيد بن زريع، عن سعيد، عن
قُتادة، عن الحسن، به.

97
3990 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا خق - يعني ابن غياث -، حدثنا
الأعمش، عن شقيق
عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ أمر بقتل حيدة بن بني (1).
3991 - حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى، قال: حدثنا حماد، عن
عاصم، عن زر بن حبيش
عن ابن مسعود، أنه كان يجتني سيوakaً من الأراك، وكان دقيقاً
(1) رجالة ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وشقيق:
هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.
وأخبره الشاشي (68) والطبراني في الكبيرة (101) من طريق عبد
الصمد، بهذا الإسناد.
وأخبره الطبراني في الكبيرة (101), من طريق يزيد بن هازرون، عن
المسعودي، عن الأعمش، عن النبي ﷺ. والمسعودي قد اختلف، وسمع يزيد منه بعد
الاختلاف.
قال الدارقطني في (العليل) 5/81: الصحيح عن حفص ما رواه أبو بكر بن أبي
شيبة وأبو كعب وأحمد بن حنبل وابن نمير، عنه، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
الأسود، عن عبد الله.
قلنا: هو الإسناد المتقدم في الرواية (3586) وهو إسناد صحيح على شرطهما،
وانظر (12574) (4004).
الساقين، فجعلت الريح تكثّف، فضحك القوم منه، فقال رسول الله ﷺ: "مَمْ تَضْحَكُون؟" قالوا: يا نبي الله، من دقة ساقيه، فقال: "والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أثد" (1).

1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبيئة رجاله ثقات رجال الشيخين غير حمد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم.

عبد الصمد: هو ابن عبدوارث، وأخريه الطياليسي (355)، وابن سعد/3، والجزائر (278)، أبو يعلى (531)، والشاشيا (211)، والطبرياني في "الكبرى" (845)، وبُيَّن في "الحلية" 127، من طريق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخيره ابن أبي شيبة 113/12 من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم، به، وأخيره بنحو الطبرياني في "الكبرى" (845) من طريق جعفر بن عون، عن المعلم بن عرفان، عن أبي واثل، عن ابن مسعود، به، مرفوعاً.

وأخيره ابن سعد/3، والشاشيا (904) من طريق العوام بن حوروب، عن إبراهيم النجمي، مرسل.

وأخيره بنحو الطبرياني في "الكبرى" (845) من طريق جعفر بن مساقر، عن ابن أبي فديق، عن موسي بن يعقوب، عن ابن أبي حربة مولي حويطب أن سارة بنت عبد الله بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود، به.

وأوردته الهشمي في "المجمع" 289، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والجزائر والطبرياني من طريق... وامتد طرقهما فيه عاصم ابن أبي النجود، وهو حسن الحديث على ضعفه، وبقايا رجال أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث علي نقم بـ(920) بإسناد حسن.

آخر من حديث قرة بن ياسان عند البخاري (277)، والطبرياني في "الكبرى" 19، والفسيسي 546/2، وصحبه الحاكم 317/2، ووافقه =
۱۲۹۹ - حدثنا عبد الصمد وعفان، المعنى، قال: حدثنا حماد، قال
عفان: أخبرنا عاصم، عن زر
عن ابن مسعود، قال: أقراني رسول الله ﷺ سورة الأحقاف،
وأقرها رجلاً آخر، فخالفني في آيةٍ، فعلت له: من أقرّاكها؟ فقال:
رسول الله ﷺ فاتيت بهم، فقلت: يا رسول الله، ألم تعرف
آية كذا وكذا؟ فقال: «بلى»، قال: قلت: فإن هذا يزعم
أنتَ أقرانتها إليه كذا وكذا؟ فتغير وجهه رسول الله ﷺ، فقال الرجل
الذي عيشه: ليقرأ كُل رجل منكم كما سمع، فإنما هلك من كان
قبلكم بالاختلاف، قال: فوالله ما أُدري أن رسول الله ﷺ أمره
بذلك أم هو قاله؟ (۱)

۱۲۹۹۲ - حدثنا يحيى بن أدم، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن زر
عن عبد الله، عن النبي ﷺ معاً، وقال: فعضب وتَمَّعَ

= الذهبي، وأوردته الهيثمي في المجمع، ۸۸۹/۹، وقال: رواه البزار والطبراني،
ورجالهما رجال الصحيح.
قوله: تكفؤ، أي: تميله.
(۱) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن
عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وزر: هو ابن حيش الأسدي.
وتقدم بِرَقم (۳۷۲۴).
وجهل، وقال: (إِنَّمَا أُهْلِكْ مَنْ كَانَ قَبَلَ كُلْمَةِ الاختِلاَفِ) (1).

394 - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا حمَّاد، عن عاصم، عن زِدِّ بن مسعود: أن رجلاً من أهل الصَّفَةِ مات، فوجَّهَوا في برَدِّته دينارين، فقال رسول الله ﷺ: (كَيْتَانِ) (2).

395 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حمَّاد، حدثنا عاصم، عن أبي وائل، عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ خطَّب النساء، فقال لهن: (مَا مِنْكُنَّ امرأةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثُةٌ، إِلاَّ أُدْخِلْتُها اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ)، فقالت أُجْلَهُنَّ امرأةٌ: يا رسول الله، وصاحبة الاثنين في الجَنَّةِ؟ قال: (وَصَاحِبَةُ الْاَثْنِينِ فِي الْجَنَّةِ) (3).

______________________________

(1) مكرر (3981) سنة، ومختصر متناً.
(2) إسناده حسن كسابقه.
(3) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم.
(4) صحيح، وأخرجه أبو يعلى (5080)، والطبراني في (الكبرى) (10414) من طريقين عن عاصم، بهذا الإسناد.
(5) صحيح، وأخرجه الطبراني أيضاً (10420) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم، عن زيد، عن ابن مسعود.
(6) وتقدم به نحوه برقم (3554).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (101) و(102) =
حدثنا عبد الصمد، حدثنا داود، يعني ابن أبي الفرات، حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأعيان العبدي، عن أبي الأحوص الجمشمي، قال:

بينما ابن مسعود يخطب ذات يوم، إذ مر بحية تمشي على الجذار، فقطع خطبته، ثم ضربها بقضيبه حتى قتلتها، ثم قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من قتل حية، فكأنما قتلت رجلا مشركًا قد خلل دمه".(1)

حدثنا عبد الصمد وزيح، قالا: حدثنا داود بن أبي الفرات، قال: حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأعيان العبدي، عن أبي الأحوص الجمشمي.

عن ابن مسعود، قال: سألنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنزير، أي من نسل اليهود؟ فقال رسول الله ﷺ: "إن الله عز وجل لم يُلبِنَ قوماً قط، قال روح: فمسحهم، فيكون لهم نسل، حتى يهلكهم، ولكن هذا خلق كان، فلما عصب الله عز وجل على اليهود مسحهم، فجعلهم مثلهم".(2)

(1) إسناده ضعيف، وسلف برقم (3746)، وسبق هناك الكلام عن رجال إسناذه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

(2) إسناده ضعيف، أبو الأعين العبدي تقدم الكلام عليه في الرواية (3747)، وبيقة رجاله ثقات غير محمد بن زيد - وهو ابن علي العبد الحنفي، قال أبو =

３٩٩٩ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا مهدي، حدثنا واثل، عن أبي واثل عن عبد الله، قال: إنني لاحظ القرائن التي كان يقرن بينهن.


وسلف رقم (٣٧٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالة ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الشامسي - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسامي، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٣٩)، وابن حبان (١٤٧٦)، والطبري في «الكبر» (٩٨١٨) من طريقين عن عبد العزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨/٣)، والطبري في «الكبر» (٩٨١٨) من طريق ابن طهوان، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وتقدم برسوم (٣٨٩٠).

١٠٣
رسول الله صـ، ثماني عشرة سورة من المُفصل، وسورتين من آل حـ.

- ٤٠٠٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن،
والعلاء بن زيد، عن عمـر بن خضين

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث
العنبري، ومهدى: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل: هو ابن حيان الأحذب
الأموي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرج البخاري (٤٣٩٥)، ومسلم (٨٢٧)، وأبو عوانة١٢٨/١٦٢،
والطبراني في (الكبرى) (٩٨٦)، من طرق عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد.

وقد تقديم ذكر السُؤُر التي كان يقرر بينهن النبي ﷺ في الرواية (١٠٧٦)، وفيها
من ذوات حـم سورة الدخان فقط، قال الحافظ في (الفتح) ٢٥٩/٢: قوله:
"سورتين من آل حـم مشكل، لأن الروايات لم تختلف أنه ليس في العشرين من
الح党政 غير الدخان، فيحمل على التغلب، أو فيه حذف، كأنه قال: وسورتين
إحداهما من آل حـم.

فلنا: قوله هنا: "ثماني عشرة سورة من المفصل، وسورتين من آل حـم"، قد
تقدم في الرواية (١٠٧٦) أنها عشرون سورة من المفصل. قال الحافظ في (الفتح)
٩٠/٩: والجمع بينهما أن الثمانى عشرة غير سورة الدخان التي معها، وإطلاق
المفصل على الجمع تغليباً،ولا فالدخان ليست من المفصل على المرجع، لكن
يَوَمَيْنَ أن يكون تأليف ابن مسعود على خلاف تأليف غيره، فإن في آخر رواية
الأعش: "على تأليف ابن مسعود، آخرهم حـم الدخان وهم يساؤون«، فعلى هذا
لا تغلب.

قوله: "من آل حـم"، قال الحافظ: أي السورة التي أولها حـم، وقيل: يريد حـم
نفسها كما في حديث أبي موسى: "آنـه أوثن مزماًرًا من مزمار آـل داود«، يعني داود
نفسه. "الفتح" ٩٠/٩.

١٠٤
عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدثنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة، حتى أدركنا الحديث... فذكره(1).

4001 - حديثنا يحيى بن حماد، حديثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علامة


(1) هو مكرر (3989) سنداً ومتناً. ولم يرد في (2141)، وكتب في هامش (س): حديث محمد بن بكر مكرر مع الحديث الذي في أول الصفحة التي قبل هذه. قلنا: يعني الحديث المذكور.

(2) في (ق) وهامش (ص): يرى أقدنا، وفي هامش (س): إنْ أُحَدَّنَا رَأَيْتُمْ.

(3) في (ظ 141): أُسْكَتِ.

(4) إسناد صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني. خِطْنَ أبو عوانة، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله البشكي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس.
402 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

"رأيتُ عبد الله رَمَيَ الجَمَّةَ من بَطْنِ الوادي، ثم قال: ها هنا -والذي لا إله غيره- كان يُقومُ الذي أنزلت عليه سُورَةُ البقرة".

403 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، قال: صلواتٌ مَع رسول الله ﷺ ركعتين.

= النخلي.

وأخره ابن أبي شيبة 9/505، ومسلم (1495) (10)، وأبو داود (2253)، وابن ماجه (828)، والطبقري في التفسير (84/18)، وأبو يعلى (5015)، والبهقي في اللسن 7/487 و8/337 من طريق عن الأعمش، بهذا الإسناد. وأورد ابن كثير في التفسير 2/267 عن الإمام أحمد، وقال: انفرد بإخراجه مسلم.

وفي الباب عن وؤجر العجلاني عند مسلم (1496).

وعن ابن عمر عند مسلم (1493).

وعن سعد بن عبادة عند مسلم (1498).

وعن ابن عباس تقدم مطولاً برقم (11392).


(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وقد سلف برقم (3548).
مع أبي بكر رضي الله عنه ركعتين، ومع عمر رضي الله عنه ركعتين.

404 - حديثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علامة


(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

(2) أخرجه البخاري (1257)، وابن خزيمة (2962) من طريقين عن سفيان الثوري، به. وعند البخاري زيد، ثم تفرقت بعم الطريق، فيا لب حظي من أربع ركعتان متقابلتان.

وهذه الزيداء تقدمت بِرَقم (۹۵۳)، وستأتي بِرَقم (۱۰۴۴).

وقد تقدم بِرَقم (۳۵۹۳)، وفيه التصريح بأن هذه الصلاة كانت بمنى.

(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومنصور: هو ابن المستمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلامة: هو ابن قيس النخعي.

(2) أخرجه البخاري (۳۳۱۷) و(۴۹۳۱)، والنسائي في «الكبير» (1142) - وهو في «التفسير» (162) - من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

107
4005 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن الأعشى، عن
إبراهيم، عن علقمة
عن عبد الله... مثله، قال: وإننا نلتتقاها من فيه رطبته(1).
4006 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا الحسن بن الحُرُ،
قال: حدثي القاسم بن مُخَيْرَةٍ، قال: أخذ علقمة بدي، وحدثني
أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد
عبد الله، فعلمته الشهيد في الصلاة، قال: قلت: النحات لله،
= وأخرج البخاري (6934)، والشاكي (379) من طريق عبد الله بن موسى،
عن إسرائيل، به.
= وأخرج أبو يعلى (3764)، والطبراني في "الكبرى" (101) و(1010) من
طريقين عن منصور، به.
وعلقه البخاري (6931) بصيعة الجزم عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن
مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.
وقد وصله الطبراني في "الكبرى" (1018) من طريق الفضل بن سهل الأعرج،
عن يحيى بن حماد، به. والمغيرة وهو ابن مقسم الخليفي يدلس عن إبراهيم، كله
متابع.

وقد تقدم برقم (65764)، وانظر (4005).
1) إسناد صحيح على شرف الشيخين.
= وأخرج البخاري (6931)، والنسائي في "الكبرى" (11242) وهو في
التفسير (622) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.
= وأخرج الطبراني في "الكبرى" (1010) من طريق حفص بن غياث، عن
الأعشى، به.
= وتقدم قبله برقم (4004)، وانظر (3764).
108
واسلمُ عليٌّك أيّها النبيُّ رَحْمَةُ اللهِ وَرَجُلُهُ،
السُّلامُ على أِبْنِي وَعِيَادُ اللهِ الصَّالِحِينَ - قال زُهْرٌ: حَفَظْتُ عَنْهِ
إِن شاء اللهُ: أَشْهَدُ أَنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا اللهِ، وأُشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عِبَادُهُ
وَرَسُولُهُ، قال: فَإِذَا قَضَيْتُ هُذَا، أو قَال: فَإِذَا فُلِعْتُ هُذَا، فَقَدْ
قَضَيْتُ صَلَاتَكَ، إِن شِئْتَ أَنْ تَقْمَ قَمًّم، وَإِن شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ,
فَاقْعُدْ (١)

١٠٩

(١) إِسْتَادِه صَحِيحٌ، رَجَالٌ ثَقَاتٌ رُجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ الحَسَنِ بَنِ النَّحْرِ، فَقَدْ
رَوَى لِهِ أبو داود وَالنَّاسِئِي، وَهُوَ ثَقَةٌ. زُهْرٌ: هُوَ إِبْنُ مَعَاوِيَةٍ، وَعَلَقَمَةٌ: هُوَ ابْنُ قِيسٍ
النَّخُعِيٌّ.

وَأَخْرِجَ الْطَيَالِسِي (٢٧٥)، وَالدَّارِمِيٌّ ٣٠٩/١٢٣٠ بِنَ أَبِي نَعْمَىِّ، وَأَبِي دَاوْدٍ (٩٧٠)
مِن طَرِيقٍ عَبْدُ اللهِ بْنِ مَحْمَدٍ الْثَّقِيلِيِّ، وَابْنِ حَبَّانٍ (١٩٦١) مِن طَرِيقٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَمْرُو الْبَجَلِيِّ، وَالدَّارِقِنِيِّ في «السُّنُن» ٣٥٣/٤٨٩ مِن طَرِيقٍ مُوسَى بْنِ دَاوْدٍ، خَمْسَةٌ
عَنْ زُهْرٍ بِنِ مَعَاوِيَةٍ، بِهذَا الإِسْتَادِ.

وَذَكَرَ ابْنُ حَبَّانَ أَنَّهُ قَالَ، فَإِذَا قَضِيَتْ صَلاَتَكَ، فَقَدْ قَضَيْتُ هُذَا، فَقَدْ قَضَيْتُ
صَلاَتَكَ. . . إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ ابن مَسْعُودٍ، لَيْسَ مِن كَلَّامِ النَّبِيِّ ﷺ، أَدْرَجَهُ زُهْرٌ فِي
الْخَبِيرِ، وَكَذَّلِكَ قَالَ الدَّارِقِنِيُّ فِي «السُّنُن» ٣٥٣/٤٨٩، ﷺ: وَقَالَ، وَقَالَ أَشْهَبَ بِالصَّوَابِ
مِن قَوْلِ مَسْعُودٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، لَتَأَبَيْنَا رَوَاهُ عَنْ الحَسَنِ بْنِ النَّحْرِ
كَذَّلِكَ، وَجَعَلَ أَخْرِجَهُ مِن قَوْلِ مَسْعُودٍ، وَلَا تَفْتَقِرُ حَسَنُ الْبَجَلِيِّ وَابْنِ عَجَلَانٍ
وَمُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بُكرٍ فِي رَوَائِهِمْ عَنْ الحَسَنِ بْنِ النَّحْرِ عَلَى تَرَكَ ذَكَرَهُ فِي أَخْرِجِ
الْحَدِيثِ مِن أَطْفَلٍ كَلِمَةً تَعَافَى عَنْ عَلَقَمَةِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَلَى ذَلِكَ.

وَاللَّهُ أَعْلَمَ.

قَلْنَا: أَخْرِجَ الدَّارِقِنِيُّ ٣٥٣/٤٨٩ مِن طَرِيقٍ شَبَابَةٍ بْنِ سَوَارٍ، عَنْ زُهْرٍ بِنِ مَعَاوِيَةٍ،
4007 - حدثنا أبو داود، يعني الطالسي، قال: حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال لقوم يتخلفون عن الجمعية: «قلت هممت أن أمر رجلًا يُضَلُّ بالناس، ثم أحرقت على»

- بهذا الإسناد، وفي آخره: قال عبد الله: فإذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك...

وأخرجه الطبراني في «الكيما» (٩٢٥) من طريق أحمد بن يونس، وأحمد بن عبد الملك بن واقف الحراني، وأبي بلال الأشعي، ثلثاه من زهير بن معاوية، به، دون ذكر قوله: فإذا فعلت هذا...

وأخرجه ابن حبان (١٩٦٦)، والدارقطني في «السنن» ١:٣٥٤/١، والطبراني في «الكيما» (٩٢٤) من طريق غسان بن الربيع، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحارثة، بهذا الإسناد، وفي آخره عند ابن حبان والدارقطني: قال عبد الله بن مسعود: فإذا فرغت من هذا... ولم ترد هذه الزيداة عند الطبراني.

وأخرجه الدارقطني ١:٣٥٣-٣٥٤ من طريق حسن بن علي الجمعي، وأبي عجلان، والطبراني في «الكيما» (٩٢٣) من طريق ابن عجلان، كلاهما عن الحسن بن الحارثة، به، ترك ذكر آخر الحديث: فإذا قضيت...

وسيرد برقم (٤٣٠٥) من طريق حسين الجمعي، عن الحسن بن الحارثة، به، دون ذكر هذه الزيداة.

قال السندي: قوله: فإذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك... استدل به من لا يقول بافتراض الخروج عن الصلاة بالسلام، والقائل بالافتراض تارة يمنع رفعه ويرتفع، وإنه موقف على ابن مسعود، وثارة يؤول قوله: «فقد قضيت صلاتك»، أي: قاربت الفضائع والتحريم. وقاله: «إن شئت أن تقوم فقم، أي: بالوجه المعقل شرعاً لا مطلقاً، والحق أن الحديث بظاهره، ينافي افتراض السلام ووجوبه، فلا بد للكل من تأويله أو تضعيقه، والله تعالى أعلم.

١١٠
رجال بيوتهم يتحلىون عن الجماعة (1).

۴۰۸ - حدثنا أمية بن خالد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة.

عن عبد الله، قال: آتين رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن الله عز وجل قد قتل أبا جهل، فقال: «الحمد لله الذي نصر عبده وأعز دينه» (2).

۴۰۹ - حدثنا إسحاق بن عبسي وحسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن وهب، عن زر بن حبيش.

عن عبد الله بن مسعود، قال: كننا في غزوة بدر، كل ثلاثة.

(1) حديث صحيح، رجال ثقات، رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي - وهو سليمان بن داود، وأبي الأموي - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، وceptar - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبكي بعد الاختلاط، روايته هذه مما انتقاه الإمام مسلم من مروياته، ثم هو متابع.

وهو عند الطيالسي (۳۱۶)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (۱۸۵۴).

قال الحاكم ۲۹۲/۱: هكذا رواه أبو داود الطيالسي عن زهير، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، إنما خرجاه بذكر العثمة وسائر الصلوات، ووافقه الجهني.

قلنا: ليس هو على شرط الشيخين، فأبو الأحوص من رجال مسلم.

(۲) هو مكرر (۳۸۵۶) سندا ومتنا.

۱۱۱
منا على بعض، كان علي وابو لقابة زعيم للمسلمين، فقال: اركب يا رسول الله، حتى نمشي عنك، وقول: ما أنتم بأقوي على المنشي مني، وما أنا بأغنى عن الأجر منكم؟(1).

1401 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا عاصم بن بهدلة..

1401 - حدثنا ابن نعيم، حدثنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، عن طلحة، عن مروة عن عبد الله، قال: لما أسرى برسول الله، انتهى به إلى سدرا المنتهى، وهي في السماء السادسة، وإليها ينتهي ما يصعد به من الأرض، وقال: وما يعجز به من الأرض، فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها، فيقبض منها، إذ يغشى السدرا ما يغشى(1) [النجم: 12]، قال: فراش من ذهب، قال:

(1) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقيه رجال ثقات رجال الصحيح.

إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح المعروف بابن الطباخ، وحسن بن موسى: هو الأشيب.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» 254 من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهذه الإسناد.

وسلف برقم (1) 3901. وسلف برقم (2) هو مكرر (3901) سنداً ومتناً.

112
فَأَعْطَى رسول الله ﷺ ثلاث خلال: الصلاوات الخمس، وخواطيم سُورة البقرة، وغفر لمن لا يشرك بالله عز وجل من أمه المُفْتَحَمَةُ (1).

(1) هو مكرم (360 هـ) سنة ومتنا.

(2) عبارة (حدثنا قتادة عن عبد الكريم) تحرفت في عامة النسخ إلى: قرأت على عبد الكريم، والمشتة من حاشية (ص)، وفيها تصويب العبارة عن أصل من أصول المسند. قالوا: وكذلك جاءت على الصواب في «أطراف المسند» 1/174.

(3) ولم يقف جمع الدخان أحمد شاكر إلى هذا التحريف لعدم تيسير الأصول التي تيسر لنا. وقد سقط هذا الحديث بإسناده ومنه من (ص)، وسقط منه من (ص).

2013 - حديثاً كبيراً، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير بن مطئعم، عن أبي عبيدة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فحضنا على صلاة الظهر والчисر والمغرب والعشاء، فاشتد ذلك علي، ثم قلت: نحن مع رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، فأمر رسول الله ﷺ بلاها فأقام الصلاة، فصلى بنا الظهر، ثم أقام، فصلى بنا العصر، ثم أقام، فصلى بنا المغرب، ثم أقام، فصلى بنا العشاء، ثم طاف علينا رسول الله ﷺ، ثم قال: ما علّى الأرض عصابة يذكرون الله عزّ وجلّ غيّركم؟

= وأخرجه الطيالسي (381)، والشافعي (270) و(273)، والبيهقي في «السنن» 154/10 من طريق زهير بن معاوية، والفسيسي 136/3، والشافعي (271) من طريق ابن جرير، والشافعي أيضاً (272) من طريق عبد الله بن عمرو، وأبو يعلى (5081) من طريق شريك بن عبد الله، والطبراني في «الصغير» (80) من طريق النضر بن عربي، والبغوي (120/7) من طريق سفيان الثوري، ستهم عن عبد الكريم الجزري، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (535).

(1) قوله: «حدثنا كثير» سقط من (ص).

(2) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، ولعن عدة أبي الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي - وبيبة رجال الصحيح، كثير: هو ابن هشام الكلابي، وهمام: هو ابن أبي عبد الله سنبر الدستوائي.

وأخبره النسائي في «المجتبي» 297/1، وفي «الكبري» (1589) من طريق =

114
۱۴۰۴ - حدثنا مِعْمَر بن سَلِيمُان الرَّفِّي، قال: حدثنا خُصَيف، عن زُبَّاد بن أَبِي مَرَيْم، عن عبد الله بن مُعْقَل، قال: كان أبي عند ابن مسعود، فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: 

\[\text{قال: } \text{"النَّدَمُ تَوَّلْناً"{١}}.

۱۴۰۵ - حدثنا يَحِي بن أبي بَّكْر، حدثنا إِسْرَائِيل، عن أبي حَسَين، عن يَحِي بن زِبَاب، عن سَمْوَاق، قال: حدثنا عبد الله ﷺ يومًا، فقال: قال رسول الله ﷺ، قال: فرَعَدَ حتى رُعِدت ثيآبًا، ثُمَّ قال: نحْو ذَٰلِك أَو شَيْبًا بِذَا (۱)

= عبد الله بن المبارك، و۲/۱۸۶ في "المجتهى" من طريق سعيد بن أبي عروبة، والبطرياني في "الكبرى" (۲۲۸۳) من طريق حجاج بن نصير، وأبو عبد البر في "تَمَهَّد" ۵۳۷/۵ من طريق عبد الواثiq، أربعتهم عن هشام، بهذا الأسند.

وقد تقدم بِرقم (۵۵۵) من طريق هشيم، عن أبي الزبير، به فيه: أنه أمر بلاَّا نأذى، ثم أتام، وانتظر شواهد مه. قال ابن عبد البر في "تَمَهَّد" ۵۳۷/۵: خالف هشام الدستوائي هشيمًا، فقال فيه: فالم بلاَّا نأذى، لم يذكر أذنًا للظهير ولا لغيره، وإنما ذكر الإقامة وحدها فيها كلاها.

(۱) صحيح، وهذا إسناد جيد، زيد بن أبي مريم تقدم الكلام فيه بِرقم (۵۶۸)، وخصيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزري - مختلف فيه، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الإسماعيلي في "المعجم" (۴) من طريق معمربن سليمان، بهذا الإسناد.

وسلف بِرقم (۵۶۸).

(۲) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي
2012 - حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقَّي، حدثنا خُصَّيف، عن زiad بن
أبي مريم، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:
كان أبي عند ابن مسعود، فسمعه يقول: سمعت رسول الله
PADQ يقول: النَّدَمُ تُوبَةٌ.

2017 - حدثنا عبد الرَّزَق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور،
وحُضين بن عبد الرحمن، وأبي هاشم (2)، وحمَّاد، عن أبي وائل، وعن أبي
إسحاق، عن أبي الأحوص، والأسود
عن عبد الله، قال: كنا لا نذري ما نقول في الصلاة، نقول:

= إسحاق السبيعي، وأبو خُصين - يفتح الحادة - هو عثمان بن عاصم بن حُصين
- يضم الحادة - الأدبي، ويحي بن وَلاد: هو الأدبي الكوفي، ومسروق: هو ابن
الأجدع.

وأخره الحاكم 1/110-111 من طريق النابسي، عن إسحائيل، به، وقال: هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وتقدم برقم (1370، وسيرد برقم (1431).

(1) هو مكرر (1414) سنة، ونطأ، ولم يرد في نسخة (14).

(2) هُكذا جاء على الصواب في (ق) (وظا)، ووقع في بقية النسخ وفي (م)
وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وحصين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم، وهو خطا، وقد
ورد في هاشم (س) ما نصه: هُكذا في ثلاث نسخ من المسند: ابن أبي هاشم،
وصوابه ما في أصل آخر: وأبي هاشم، باسمه يحيى بن دينار. وجاء في هاشم (ق)
تعليقاً على قوله: وأبي هاشم: هُكذا هو الصواب، وفي ثلاث نسخ: وإن أبي
هاشم. فلان: أبو هاشم هذَا هو الزمانى، ولم يتفطن له الشيخ أحمد شاكر، وعذره
أنه لم تقع له الأصول التي وقعت لنا.

116
السلام على الله، السلام على جبريل، السلام على ميخائيل، قال:
فعلمنا النبي ﷺ، فقال: "إن الله هو السلام، فإذا جلستم في ركعتين، فقولوا: التحيات الله والصلاة والسلام عليه، أيها النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام عليكم، وعلى عباد الله الصالحين"- قال أبو وائل في حديث عن عبد الله، عن النبي ﷺ: "إذا قلتها، أصابت كل عبد صالح في السماء وفي الأرض". وقال أبو إسحاق، في حديث عبد الله، عن النبي ﷺ: "إذا قلتها أصابتك كل ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو عبد صالح، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله". (1)

(1) قوله: "عن النبي ﷺ" لم يرد في (س) ولا في (ط) 149، وذكر في هامش (س) أنه في نسخة.


وهو في "مصنف عبد الرزاق" 24361، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (899)، وابن حبان (1902)، والطبراني في " الكبير" 199.99، والبيهقي في " السنن" 377/2.

وأخرجه ابن حبان أيضاً (1956) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني. =

117
1840 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فأخرج النبي: لا يبغي لبشر أن يعذب بعدداب الله عزر وجل.

= والشامى (504) من طريق قبصة بن عقبة، كماهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخبره الدارقطني في "السنن" 1/330/2 من طريق سفيان بن عبسة، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وأتيل، به.

وأخبره ابن خزيمة (704) من طريق حفص بن منصور والمغيرة، عن أبي وأتيل، به.

وأخبره البخاري (1202)، وابن حبان (1948)، وأبو نعيم في "الحلية" 1/180/7 من طريق حفص بن منصور، عن أبي وأتيل، به.

ورقم حمادة سلف تخريجه برقم (7367). وطريق الأعمش سلف برقم (3224).

ورقم الثوري عن أبي إسحاق السبيعي سلف برقم (3921). وسيرة برقم (189) من طريق شعبة عن هؤلاء الخمسة، به، إلا أن فيه المغيرة بدل حفصين.

(1) صحيح، ولهذا إسناد صحيح على شرط مسلم إن ثبت سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئًا يسيرًا، كما قال الحافظ في "التقريب"، ووجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد - وهو الهاشمي مولاه - فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.
2019 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن 
ذروة)، عن وائل بن مهانة 
 عن ابن مسعود، قال: "خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة، فقامت امرأة 
 ليست من نساءها، فقالت: يا رسول الله، لن أكن أكبر أهل ...

= وهو في "مصنف عبد الرزاق" (946)، ومن طريقه أخرجه النسائي في 
"الكبري" (8614)، والطبراني في "الكبير" (10374).

واخرجه مطولاً أبو داود (2765) و(5298) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن 
أبي إسحاق الشيباني، به.

واخرجه الطبراني في "الكبر" (7373) من طريق عبد الرزاق، عن الثوري، 
عن سليمان الشيباني، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عبد 
الله بن مسعود، عن أبيه. ونخشى أن يكون لفظ: "عن أبيه" بعد الحسن بن سعد
مفحمًا.

واورده الهيثمي في "المجمع" 4/414، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال
الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (1710)، تقدم (1871).

(1901) و(2351) و(2552).

واخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (1263).

ثالث من حديث حمزة بن عمر الأسلمي عند أبي داود (2763)، وإسناده
صحيح.

ورابع من حديث ابن أبي نجيح مرسلاً عند سعيد بن منصور (2642).

خامس من حديث الحسن مرسلاً عند سعيد بن منصور (2644).

(1) تحرف في (ق) (و) إلى: زر، بالنزاي.

119
jualan: قال: "لا تكن تكيرن الله، وتكره العشير"?

4/20 - حديث عبد الرزاق أخبر سفيان عن منصور، عن أبي وائل

عن ابن مسعود، يرفعه إلى النبي صل الله عليه وسلم، قال: "تعاهدوا القرآن،
فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقولها، يتسامى لأحدهم أن يقول: نيبث آية كتبت وكتبت، بل هو نسي" (4).

(1) صحح لغيره، وهذا إنسباد محتمل للتحسن لحال وائل بن مهانة، وقد

سلف الكلام فيه برقم (3569)، وبقية رجاله نماذج رجال الشيخين.

وأخرج الحاكم 190/2 من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً 4/206-3 من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به

وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن وائل بن مهانة ليس من رجال

الشيخين ولا أحدهما، بل قال الذهبي فيه في "الميزان": لا يعرف. ثم قال

الحاكم: وقد رواه جرير عن منصور، عن الأعمش بزيادة ألفاظ فيه.

قلنا: قوله: "عن الأعمش" وهم من الناسخ، فلم يثبت الذهبي في "تلخيصه".

وقد تخرج طريق جرير عن منصور برقم (3569).

(2) إنسباده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في "مصنف عبد الرزاق" (967).

وأخرجه بتمام الفريابي في "فضائل القرآن" (160) من طريق عثمان بن أبي

شيبة، عن سفيان بن عبيرة وأبي الأحوص، عن منصور، بهذا الإسناد.

وقوله: "بسم الله الرحمن الرحيم": أخرجه البخاري (5039)، والنسائي في "عمل

اليوم والليلة" (777) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والنسائي (777) أيضاً.

من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (3620 و967) وسماً برقم (4085) و(4176).

120
2021 - حدثنا عبد الرؤف، حدثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: جاء نفرٌ إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن صاحبًا لنا اشتكي، أفتكري؟ فسكت ساعة ثم قال: «إن شَهِمْ فَاكُوهُ، وإن شَهِمْ فَأَذْهَبْهُ»(1).

2022 - حدثنا عبد الرؤف، أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: 424/1

«إن العبد ليكذب حتى يكتب عند الله كذابًا، أو يصدق حتى يكتب عند الله صديقًا»(2).

وقوله: «نقضيًا، أي: نفقت وخرجنا».

1) حديث صحيح، رجالة ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. معتبر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السباعي.

2) وهو في مصنف عبد البر الزراق (1917)، ومن طريقه أخرجته البيهقي في السنن»، 3/242.

وقد تقدم برقم (3701).

3) قوله: "عند الله"، لم يرد في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

121
234 - حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال عبد الله:

كتابا مع رسول الله ﷺ شهاباً ليس لنا شيء، فقال: "يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليَّزوج، فإنه أغضب للبصرا، وأحصن للفرج وملك لا يسرع، فعله بالصوم، فإن الصوم له وحاءة".

إسحاق: هو السبيعي.

(1) إسناده صحيح على شرف الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافي، والأعمش: هو سليم بن مهران، وعمارة: هو ابن عمري التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو النحسي.

واخرجه الدارمي (232/1392) والشافعي (477)، والبيهقي في "السنن" (296/14).

واثناءه عبد الرزاق في "المصنف" (638/1380) والحميدي (115)، ابن أبي شيبة (482/1586)، والبخاري (5106)، ومسلم (1400) (4)، والترمذي (863/1071) والنسائي في "المجني" (4) (1390)، والبيهقي (5392)، والشافعي (480)، والطبراني في "الكبير" (2547) والمروزي (2550) والباجي (5319)، والباجي (479)، والباجي في "شرح السنة" (2323) من طرق، عن الأعمش، به.

واخرجه الطبراني في "الكبير" (1076) من طريق الأعمش، و(1010) من طريق إبراهيم بن مهاجر، كلاهما عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

122
4264 - حدثنا يَعُوَّل، وابن أبي زائدة، قال: حدثنا الأعشى، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:
دَخَلَ الأشْعَثُ بن قيس على عبد الله يوم عاشورة، وهو يَتَغْدَى، فقال: يا أبا محمد، ادع لِلْغَدَا، قال: أو ليَسَ اليوم عاشورة؟ قال: ودري ما يوم عاشورة؟ إنما كان رسول الله ﷺ يَصُومُه قبل أن يُنْزِلْ رمضان، فلما أنزل رمضان تَرْكَهُ.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، والأعشى: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمر التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي.


وأخرجه ابن أبي شيبة 3/66، ومسلم (1127) (1172)، والنسائي في «الكبير» (2846)، وأبو إسحاق (5175) والشاشي (472) (474) من طريق من الأعشى، به.

ومن وينحو أخرجه ابن أبي شيبة 3/57، ومسلم (1127) (1172)، والنسائي في «الكبير» (2846)، والدارقطني في «العلل» 5/208، من طريق سفيان الثوري، عن زبيد اليمامي، والطحاوي في «شرح مسائِل الآثار» 2/74 من طريق الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، كلاهما عن عمارة بن عمر، عن قيس بن السكن، عن عبد الله.

قال الدارقطني في «العلل» 5/207: وقول الأعشى أشبه بالصواب.
25: حدثنا بن عدي، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علامة، قال:
كنا جلوساً عند عبد الله، ومعنا زيد بن حذير، فذَّخَّ علينا

= وأخرج البخاري (400)، ومسلم (127) (414)، من طريق إسرائيل، عن
منصور، عن إبراهيم، عن علامة، عن عبد الله.
= وأخرج النسائي في "الكَرَيْ" (2844)، من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة،
عن منصور، عن إبراهيم، مرسلًا.
= ويأتي برهام (439).

قال الحافظ في "الفتح" 179/8: استدل بهذا الحديث على أن صيام عاشوراء
كان مفترضاً قبل أن ينزل فرض رمضان، ثم نسخ.
قالاً: وقد أخرج النسائي في "الكَرَيْ" (2843) من طريق أبي النضر، عن
الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن
عبد الله، قال: كنا نصوم عاشوراء، فلما نزل رمضان لم نؤمر به، ولم نه عنه، وكونا
نفعله.
قالاً: وهذا بدل على التخدير.
قال السندي: قوله: فلما نزل رمضان تركت، أي: ترك صومه وجوباً، والله تعالى

أعلم.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (11631)، ومسلم (1145)، والطحاوي في
"شرح معتاني الآثار" 74/2، سيرد 162/6.
وعن ابن عمر عند البخاري (1892)، ومسلم (1146) (117)،
سيرد (4483).
وعن جابر بن سمرة عند مسلم (1128)، والطحاوي 2/74.
وعن ابن عباس سلف (2214).
وعن قيس بن سعد بن عبادة، عند ابن أبي شيبة 3/57، والطحاوي 2/75.

124

(1) في (ظ14): أكل.
(2) في (ظ14): قرأ.
(3) في (ظ14): قرأ.
(4) قوله: إنك لم ترد في (ظ14) ولا (ظ14) ولا (ظ14).
(5) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعني: هو ابن عبيد الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن زيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. أخرجه أبو يعلى (5008)، والشاشي (349) من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرج البخاري (4391)، والشاشي (350) من طريقين عن الأعمش، به وعلقه البخاري، فقال: رواه غندر، عن شعبة. فقال الحافظ في "الفتح": 8/101: قد وصلها أبو نعيم في "المستخرج" من طريق أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن جعفر وهو غندر - بإسناده هذا، وكانه في "الزهد" لأحمد، ولا فلم أراه في "مسند أحمد" إلا من طريق يعلى بن عبيد، عن الأعمش.

125
2٢٥٤ - حدثنا أبو كمال، حدثنا شريك، عن الرُكين، عن أبيه
عن عبد الله - رفعة لنا في أول مره، ثم أمسك عنه، يعني
شريك - قال: "الربا، وإن كثر، فإن عاقبته إلى قل".(1)

قال الحافظ في "الفتح" ٨/١٠٠: زيد بن حدير أخر زيد بن حدير، وزيد
من كبار التابعين، أدرك عمر، وله رواية في "سمن أبي داود"، ونزل الكوفة، وولي
إمرةها مره، وهو أسد بن أبي أسدي بن خزيمة بن مُدركة بن إلياس بن مضر، وأما
أخوه زيد فلا أعرف له رواية.

قلنا: وقع اسمه عند أبي يعلى (٥٠٨): زيد بن حدير.
قوله: "أما والله إن شئت لأخبرتك ما قال رسول الله ﷺ لقومه: قال
الحافظ في "الفتح": كان يشير إلى ثناء النبي ﷺ على النُجْع، لأن علَمة النهنء،
وإلى ذمّ بني أسدي، وزيد بن حدير أسد، فأما ثناؤه على النُجْع، ففيما أخرجه
احمد (٣٨٧٦)، والبزار (٣٨٣٠) بإسناد حسن عن ابن مسعود، قال: شهدت رسول
الله ﷺ يدعو لهذا السبب من النُجْع، أو يبني عليهم حتى تمنى أن يرجل منهم.
وأما ذبه لبني أسدي أشد فتقدم في المناقب حديث أبي هريرة (٣٩٦٨) وغيرها: "إن جهينة
وديرها خير عند الله من بني أسدي وغطفان".
قال الحافظ: ولعل خياباً كان يعتقد أن النبي عن ليس الرجال خاتم الذهب
للتزيد، فنبه ابن مسعود على تحريمه، فرجع إليه مسرعاً.
(١) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سبي الحفظ -
متابع، وهو وإن رفعه مره، ثم أمسك عنه، قد رفعه عنه حجاج بن محمد المصيصي
في الرواية (٣٧٥٤)، وبيقة راجله ثقات رجال الصحيح غير أبي كمال - وهو مظفر بن
مدرك الخراساني - فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.
وأخبره الحاكم في "المستدرك" ٢/٣٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد،
وتحرف فيه: شريك، إلى: إسرائيل.
وقد سلف برقم (٣٧٥٤)، وذكر هناك من تابع شريكأ.
 حدثنا أبو كامل، ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنِّي نَعُوذُ بِاللَّهِ لِيَحْرِمَّ حُرْمَةَ، إِلا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَتَّلِعْهَا مِنْكُمْ مُّطَلَّعًا، إِلَّا وَإِنِّي مُمِضِكُ بِحُجْرَكُمْ أَنْ تُهَاجِثُوا فِي النَّارِ كَتَهَافُتُ الْفَرَاهِيْشَ وَالْأَذَابَ"، قال يزيد: "الفراش، أو الذباب".(1)

 حدثنا زيح، حدثنا المسعودي، قال: أخبرنا أبو المغيرة، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن مسعود، فذكر الحديث، وقال: "الفراش والذباب".(2)

 حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن عاصم بن البهذلة، عن

(1) حديث حسن، أبو كامل - وهو مظفر بن مدرك -، ويزيد - وهو ابن هارون -، وإن سميا من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - بعد اختلاطه، متابعاً. ورجال الإسناد ثقات غير أن المسعودي صدوق اختلاط بأخرى، ومن سمع منه ببغداد بعد الاختلاط، الحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاه، وعبيدة النهدي - وقيل: عبيدة - هو ابن حزن.

(2) في (ظ.141) الزبان.

(3) إسناد حسن، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن اختلاط - سمع منه روح - وهو ابن عبادة البصري - قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات، أبو المغيرة: هو عثمان بن المغيرة الكوفي، والحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاه،
رّدَّ بن حمّيش

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ كان زمِيلًا(1) يوماً بدر عليّ، وأبو لبابة، فإذا حانَت عقبة رسول الله ﷺ، قال: اركب يا رسول الله، حتى نمشي عنك، فقول: «ما أنتم بأقوى مني، ولا أنا أَعَطى عن الأجر منكم»(٢).

١٠٢٠ - حدثنا ابن حمّيش، حدثنا هارون بن عتّرة، عن عبد الرحمن بن الأسود، قال:

استذان علّمته والأسود على عبد الله، قال: إنه سلّمكم أمراء يشعغّلون(٣) عن وقت الصلاة، فصلوهما لوقتها، ثم قام فصلت بيني وبينه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ(٤).


(١) في (ظلماء): زميله.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجال الصحابة، غير أبي كامل - وهو المظفر بن مدرك الخراساني - فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

(٣) في (ظلاء): يشعغلون.

(٤) إسناده حسن، هارون بن عتّرة، روى له أبو داود والنسائي، ابن ماجه في التفسير، وروته أحمد وابن معين والمجلي وابن سعد، وقال أبو زرعة: لا بأبيه، مستقيم الحديث، وقال الدارقطني: يحج به، وافترد ابن حبان بوصف حديثه بالنكارة، وردت الإمام الشافعي بأن النكارة إنما أتت من الراوي عنه لا منه، وبقية رجاله.
قوله: «هَذَا أَرْضَى، وَلَا نَحْضُرُ الْمَدْجُودَ مِنْهُ». (38:28)

وقوله: «وَقَدْ سَلَفَ بِرْقَمٍ (۶۳۷۷)، وَأَنْظَرْ تَعْلِيِقَةً عَلَيْهِ، وَسَيِّرَ بِرْقَمٍ (۴۳۱۱).»

(۱) فِي (۱۴۱۱): أَيْنَ.
(۲) فِي (۱۴۱۲): ذَلِكَ.
(۳) فِي (۱۴۱۳): أَيْمَا.
(۴) إِسْتِحْدَامُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ. إِبْنُ نُعْمَرُ: هُوَ عَلِيُّ، إِبْنُ عُمرُ: هُوَ إِبْنُ يَزِيدُ النَّخَعِيِّ، وَعِلْقَةُ هُوَ إِبْنُ قِيسِ النَّخَعِيِّ.
432 - حدثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علّمة:


433 - حدثنا ابن نمير، وعلي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علّمة، قال:

أتي عبد الله الشام، فقال له ناس من أهل جمّص: أقرأ عليـنا. فقرأ عليهم سورة يوسف، فقام رجل(2) من القوم: والله ما...

= النحوي.

وأخبر الشاشي (342)، وابن منه في «الإيمان» (265) من طريق ابن نمير، بِهِدَى الإِسْتَناد.

 وسلم رقم (4058).

1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخبره أبو داود (1021)، وابن خزيمة (1055)، والشاهي (306) من طريق ابن نمير، بِهِدَى الإِسْتَناد.

وأخبره مسلم (572) (94، 95)، والنسائي في «الكبري» (595) و(1256)، وابن ماجه (1203)، وأبو عوانة 2، 205/2، والطبراني في «الكبري» (9832)، والبهذي في «السنن» 2/343، من طريق عن الأعمش، به.

وقد تقدم بِرقم (2566)، وأنظر (3502) و(3502) (975).

(2) في (ظاهر): قال له رجل.

130
هكذا أنزلت! فقال عبد الله: ويحل! لقد قرأتها على رسول الله ﷺ. هكذا، فقال: "أحسنت"، فبينا هو يراجمه، إذ وجد منه ريح الخمر، فقال: أشرب الرجل، وتكتُب بالقرآن!؟ والله لا تزاولني حتى أجلدك. فجلدته الحد.

(1) حديثنا ابن نمير، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

قال عبد الله - لما رأى عثمان صلّى بمنى أربع ركعات - صلّيت خلف رسول الله ﷺ ركعتين، وخلف أبي بكر ركعتين، وخلف عمر ركعتين، لبت حظي من أربع ركعتين متقبلتانٍ.

(1) في هامش (س): القرآن.
(2) في (س) (وز): لا تزاولن.
(4) وأخرجه البيهقي في "السنن" ٣١٥٨ من طريق يعلى بن عبيد، به.
(5) وسلف برقه (3591).
(6) قوله: "لا تزاولني"، أي: لا تفارقني.
(7) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(8) وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٢)، والشافعي (٤٥٨) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.
(9) وقد سلف برقه (3593).

١٣١
حدثنا ابن نعيم، أخبرنا الأعمش، عن عمارة بن عمر، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

"دخلنا على عبد الله، وعنه علامة والأسود، حدث فينا، لا أراه حديث إلا من أجابه، كنت أحدث القوم سنين، قال: كنت مع رسول الله ﷺ شباباً، لا نجده شيئاً، فقال: يا معي شباب، من استطاع منكم الباءة، فليتزوجه، فإنه أضعف للبصر، وأحسن للفرح، ومن لم يستطع (1) فعله بالصوم، فإنه له واجبة". (2)

حدثنا عمر بن دُر، عن العياض (3)، من تبة (4)، ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا وجهت اللعنة، توجهت إلى من وجهت إليه، فإن وجدته فيه".

(1) في (س): شباباً.
(2) في (ظ): يستطع منكم.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن نعيم: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهرا، وعمارة بن عمر، هو التيمي الكوفي، عبد الرحمن بن يزيد: هو الكنعاني.
(4) وآخره الترمذي (1081) والشايسي (629)، والبيهقي في "السنن"7/77.
(5) من طريق ابن نعيم، بهذا الإسناد.
(6) وتقدم برقم (2044)، وانظر (20592).
(7) في هامش (س) و(ظ): هو العياض بن جرول التنعيم.
(8) في (ص): عن.

132
مَسْلَكَكَ، وَجَدْتُ عَلَيْهِ سَبِيلًا، أَحْلَتْ بِهِ، وَإِلا حَارَتَ إِلَى زَبْهَا،
فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا وَجَهَّزْتُ إِلَيْهِ فُلَانًا، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ
سَبِيلًا، وَلِمْ أَجِدْ فِي مَسْلَكَكَ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: أَرْجُعِي مِنْ حَيْثُ
جِئْتَ(١)

۴٣٧ - حُدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حُدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ دَرُّٰٰٰ، عَنْ وَاثِلٍ بْنِ
مُهَانَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا مُعْصِرُ النَّسَاءِ،
تَصِدَقْنِ، وَلَوْ مِنْ حَليْكُنِّ، فَأَكُنْ أَكْثَرُ أَهْلَ جَهَنَّمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ";
فَقَالَ: فَقَامَتْ أُمَّاَةٌ لَيْسَتْ(٢) مِنْ عَلَيْهِ النَّسَاءِ، فَقَالَ: يَمْنَٰ، نَٰحُونَ أَكْثَرُ

(١) إِسْتَهَادٌ ضَعِيفٌ لِأَنْقَطَعَهُ، العَيْزَارُ - وَهُوَ أَبْنُ جَرْوُلِ النَّعَمِيَ - نَسْبَةٌ إِلَى يَنْبُعِ
بَطْنَ مِنْ هِمْدَانٍ، وَقَدْ تَحَرَّفَ فِي "الإِكْمَال"، وَتَعْجِيلٌ المَنْقُعَةُ إِلَى: الْتَقْفِي - وَإِنَّ
وَقْتَهُ إِبْنُ مُعَيْنٍ فِي رَوَآيَةٍ إِسْحَاقٍ بْنِ مَنْصُورٍ - لَمْ يَدْرِكَ إِبْنَ مُسْقَودٍ، فَقَدْ ذَكَرَهُ إِبْنَ
حِبَانَ فِي النَّابِعِينَ مِنْ قَاتِهِ(٣٦٩٧،٣٠٢٣)، وَقَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ بِرَقْمٍ (٣٨٧٦) بِذَكْرِ
اللَّوَاسِطَةِ بِنِهِ وَإِبْنِ مُسْقَودٍ، وَسَمَّاَهُ أَبا عَمِيرٍ وَهُوَ مِجْهُولٌ. وَبِيْنَ رَجَالَيْنِ ثَقاَتِ رَجَالٍ
الصَّحِيحِ. يَعْلَى: هُوَ إِبْنُ عَبْدِ الْبَاطِنِيِّ، وَعَمَرُ بْنُ ذَرْ - هُوَ الْهَمْدَانِيُّ الْمَرْهِمِيُّ.
فَوْهُ: حَارَتِ، كَذَا فِي (ص) وَ(وَقّ) وَ(ظ) أَيَّ: رَجَعَتْ، وَفِي (ظ) (١٤) أَيَّ: جَأَرَتْ. قَالَ السَّنِّدِ: هَكَذَا فِي أَصْلَهُ، بَعْضُ النَّجَاتِ إِلَيْهِ، وَفِي بَعْضِ الْأَصُولِ
خَارَتْ، بِخَاءٍ مَعْجُومَةٍ وَرَاءٍ مَهْمَةٍ، أَيَّ: صَاحِبَتْ وَاِشْتَكَتْ، وَالْخَوَارِ، بَالْضَّمِّ: صَوتٌ
البَفَرِّ وَالْغَنْمِ وَالْطَّيْبَاءِ.
(٢) فِي (م): زِر، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.
(٣) فِي (ظ) (١٤): لَيْسِ. ١٣٣
أهل جهَنم يوم القيامة؟ قال: فقال: "إِنَّكُنَّ تَكْرَهُنَّ اللَّهَ عَلَى تَكْرُهُنَّ الْعَشِيرَ"(1).

438 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقتل أخري، قال رسول الله ﷺ: "مَنْ مات لا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شِيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ"، قال: وقلت: "مَنْ مات يُشْرِكَ بِاللَّهِ شِيْئًا، دَخَلَ النَّارَ"(2).

439 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا كَنْتُمْ تَسْتَمِعُونَ، فَلا يَتَّخِذَ اثناَنِ دُونَ صَاحِبِهِما، فَإِنَّ ذَلِكَ يَجْزِيهِ"(3).

(1) صحيح وغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسن لحال وائل بن مهانة، تقدم الكلام عليه برقم (۵۰۹)، وباقي رجال ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وذر: هو ابن عبد الله المرهبي.

(2) وهو مكرر (۳۶۲۰) سنداً ومتناً.

(3) إسناده صحيح على شرف الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلامة الأسد أبو وائل.

(4) إنه إسناد صحيح على شرف الشيخين. أبو معاوية: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلامة الأسد أبو وائل، وأخرجه مسلم (۲۱۸۴) (۳۸)، وأبو داود (۴۸۴۱)، والترمذي (۲۸۲۵)، وابن ماجه (۷۷۵)، والبيهقي في "الأداب" (۲۹۱)، وفي "شعب الإيمان" (۱۱۰۹)。

من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

134
حدثنا أبو معاوية، وابن نمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كانا جلُوسًا عند باب عبد الله، تنتظرُه يأتُن لنا، قال: فجأة يزيد بن معاوية النحوي، فدخل عليه، فقالنا له: أعلمُ بمكانك، فدخل فأعلمُه، فلم يلَبُكَ أن خرج إلينا، فقال: إنِّي لأعلم مكانكم، فأدعُكم على عمدٍ، مَحَافَظَة أن أسلمكم، إن رسول الله ﷺ كان يتحولنا بالموعظة في الأيام، مَحَافَظَة السَّلامة علينا.

(1) ورد في الطبعة الميمنية وطبع تأليف أحمد شاكر والطبعات الأخرى.

حديث التالي:

حدثنا أبو معاوية، وابن نمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «إذا كنت الثلاثة فلا ينتابك آمن دون صاحبهم، فإن ذلك يحزنه». وهذا الحديث في الحقيقة مركب من إسناد الحديث الآتي (١٠٤١) مع متن الحديث السابق، ولم يرد في أي من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يرد أيضاً ضمن طرق هذا الحديث في أطراف المسند، ١٤٥٤ - ولم يصب محققه باستدراكه في تعليقه عليه، لذا حذفناه، وأثبتنا في هذا التعليق، وأبقينا رقمه.

(2) في (ق) (وز): إنَّي أعلم بمكانكم.

(3) إسناد صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. أبو معاوية:

هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة الأصلي أبو وائل. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٩، ومسلم (٢٨٧١)، والبغوي (١٤٦) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرج الشافعي (٥٩٩) من طريق ابن نمير، به.

وسلف برقم (٣٥٨١).

١٣٠
42- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "أنا فرطكم على
الحَوْصِّ، ولا تأذنوا أقواماً، ثم لاغلبن عليهم، فأقول: يا رَبَّ
أصحابي، فيقال: إنك لا تذري ما أحدثوا بعذبك"(1).

43- حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:
سمعت عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقلت
آخر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من مات وهو يشرك بالله
شيئاً، دخل النار"، وقلت أنا: من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً،
دخل الجنة"(2).

ووافقه أبو بكر، عن عاصم، خلاف أبي معاوية، حدثنا
أسود.

(1) هو مكرر (3639) سنداً ومتنا.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش:
هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدى أبو وائل.
وقوله في آخر الحديث: ووافقه أبو بكر عن عاصم خلاف أبي معاوية، حدثنا
أسود:

يعني أن أبا معاوية في روايته المتقدمة برقم (3265) انفرد عن الأعمش، عن
أبي وائل، عن ابن مسعود، فجعل قول رسول الله ﷺ: "من مات وهو يشرك بالله
شيئاً دخل النار" من قول ابن مسعود، وجعل قول ابن مسعود: "من مات وهو لا يشرك
بالله شيئاً دخل الجنة" من قول رسول الله ﷺ، أي إنه جعل المرفوع هو الوعد،
والمؤنف الوعيد. وقد وافق ابن نمير في روايته أبو بكر بن عياش، عن عاصم في =

136
الرواية المقدمة برقم (381) (12863).
ووافق ابن نمير أيضًا وكيع وشعبية، كما سيأتي برقم (4230) (2312).
ووافقه أيضًا هشيم بن بشير عن سيار ومغيرة عن أبي وائل، كما تقدم برقم (4425).
فقدل من ذلك أن رواية ابن نمير ومن وافقه هي الصواب.
وقال ابن خزيمة في "التوحيد" ص 330: وشعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية.
قال الحافظ في "الفتح" 3/111: ولم تختلف الروايات في "ال الصحيحين".
أن المرفوع الوعيد، والموقوف الوعيد. ... وهذا هو الذي يقصده النظر، لأن جانب
الوعيد ثابت في القرآن، وجاءت السنة على وفقه، فلا يحتاج إلى استنباط، بخلاف
جانب الوعيد، فإنه في محل البحث، إذ لا يصح حمله على ظاهره كما تقدم.
وقال أيضًا: وكان ابن مسعود لم يبلغه حديث جابر الذي أخرجه مسلم (93).
(151) بلفظ: قيل: يا رسول الله، ما الموجبات؟ قال: "من مت لا يشرك بالله شياً
دخل الجنة، ومن مت يشرك بالله شيئاً دخل النار"، وقال النووي: الجيد أن يقال: سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي ﷺ، ولكن، في وقت حفظ إحداهما، وتبينها،
ولم يحفظ الأخرى، فرفع المحفوظة، وضم الأخرى إليها، وفي وقت بالعكس. قال:
فهذا جمع بين رواتي ابن مسعود، ووافقته لرواية غيره في رفع اللفظتين. انتهى.
قال الحافظ: وهذا الذي قال محتمل بلا شك، لكن فيه بعد مع اتحاد مخرج
الحديث، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالًا قريباً، مع أنه يستغرب من
انفراد رأي من الرواة بذلك دون رفته، وشيخهم ومن فقهه، فسماة السهو إلى شخص
ليس بمعصوم أولى من هذا التصرف.
وأخره مسلم (492)، وأ ابن خزيمة في "التوحيد" ص 330، والشافعي
(559)، وأ ابن منده (167) و(17) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.
وأخره البخاري (1388)، وأ ابن منده (70) من طريق حفص بن غياث،
حدثنا ابن نمير ، حدثنا الأشعش ، عن شقيق، قال:
قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: "ما أحدث أغيير من الله عزّ وجلّ ، ولذلك خرَّم الفواحش ، وما أحدث أحب إليه المدعمن من الله عزّ وجلّ" (1).

حدثنا ابن نمير ، حدثنا الأشعش ، عن إبراهيم ، عن الأسود:
قال:
دخلت أنا وعلقمة على عبد الله بن مسعود ، فقال: إذا ركع أجدكم ، فليفرش ذراعيه فخذيه ، فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ في الصلاة (2).

البيخاري (4497) من طريق أبي حمزة السكري ، (683) ، ابن منه من طريق عبد الواحد بن زياد العبدي ، ثلاثة وثلاثين من الأشعش ، به وسيأتيي برقم (431) ، وقد سلف بمعاه برقم (352) .
ورواية أبي بكر بن عياش عن عاصم تقدمت برقم (3911) و (3815) .
(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين . ابن نمير : هو عبد الله ، وشقيق : هو ابن سلمة .
وأخره ابن أبي شيبة 419/192 ، ومسلم (276) ، والشافعي (260) ، والبيهقي في "السنن" 1220/16 و 1223/23 ، وفي "الأسماء والصفات" ص 482 ، من طريق ابن نمير ، بهذا الإسناد .
وتقدم برقم (6116) ، وسيأتيي برقم (153) .
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو مكرر (3588) مختصراً . ابن نمير : هو عبد الله .
وأخره مطول الشاشي (427) ، من طريق ابن نمير ، بهذا الإسناد .

138
447 - حديثنا أبو معاوية، وابن نمير، قال: حدثنا الأعمش، عن
عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد
عن عبد الله، قال: ماربُت رسول الله صلّى صلاةً قطًّا
إلا لميقاتها، إلا صلاتين: صلاة المغرب والعشاء بجمع، وصلّي
الفجر يُمَثَّل، قبل ميقاتها، وقال ابن نمير: العشاءين، فإنه صلاهما
بجَمَعٍ جميعاً(1).

446 - حديثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد
الرحمن بن يزيد
عن عبد الله، قال: كنت مُسْتَرًا باستار الكعبة، قال: فجاء
ثلاثة نفر، كثير شحم(2) بطولهم، قليل فقه قلوبهم، قرشي، وحنّاه
نقفيان، أو نقفي وحنّاه قرشي، فكَلَّمَهما بكلام لم أفهمه، فقال
بعضهم: أترون أن الله عز وجل يسمع كلامنا هذًا؟ فقال الآخر:
أرانتا إذا رفعت أصواتنا سمعه، وإذا لم ترفع أصواتنا لىسمعه،

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.
(2) في (ق): شحم.
(3) كذا في (ظ): وهو المطابق للحديث (4614). وفي بقية النسخ: فقال
الأخرون: إنا.
قال: وقال الآخر: إن سمع منه شيئاً، سمعه كله، قال: فذكرت ذلك للنبي ﷺ، قال: فنزل الله ﷺ عز وجل: "وهما كنتم تسنرون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصركم"، إلى قوله: "وذكركم ظنكم الذي ظنتم بربكم أرذاكم فأصبحتم من الخاسرين".

[فصلت: 22 و23] (1)

448- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شعمر بن عطية، عن مغيرة بن سعد بن الأحمر، عن أبيه.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تبتعدوا الضيعة، فترغبوا في الدنيا". قال: ثم قال عبد الله: وغرد أن ما برداً!!

وبالمدينة ما بالمدينة!! (2)

449- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "من خلف على يمين، ليقطع بها مال امرئ مسلم، لأن الله ﷺ عز وجل وهو عليه

(1) هو مكرر (2614) سنداً ومتناً.
(2) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام في رجالة في الرواية (3079).

أبو معاوية: هو محمد بن خازم.

وأخبره ابن أبي شيبة 241/13، ابن أبي عاصم في "الزهرة" (202)، ابن يعلى 2061/210، والخطيب في "تاريخه" 18/1، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برم (3079).

140
قال الأشعث: في والله كان ذاك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض، فجحدني، فقدمته إلى النبي، فقال لي رسول الله: "الله بسمه" قلت: لا، فقال لليهودي: "الله"، فقلت: يا رسول الله، إذن يحلف فيذهب مالي، فأنزل الله عز وجل: "إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا فشيئا"... إلى آخر الآية [آل عمران: 77].

400 - حدثنا أبو معاوية، ووكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق عن عبد الله، قال: قال رسول الله: "إن من أشد أهل النار عذابا يوم القيامة المصورين" (1)، وقال وكيع: أشد الناس (2).

(1) هو مكرر (3597) سنة وسبع.
(2) في (رس) (6114): المصورون.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خالد الضرير، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسروق: هو ابن الأجداع.

وأخره ابن أبي شيبة 4/8، 483/248، ومسلم (2109)، والنسائي في "المجتبي" 318/8، وأبو يعلى (5409) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخره مختصرا ابن أبي شيبة 4/8، 482/247، ومسلم (2109)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 4/4، 286/286، والبيهقي في "السنن" 268/268، من طريق عن = 141
451 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن حماد، عن إبراهيم، عن علامة

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ كان ينام مستلقِياً، حتى ينفحُ، ثم يقوم، فيصلي ولا يتوضأ.

الأعمش، به.

وأخبره النسائي في «المجتى»: 8/216، والطبراني في «الكبر» (1036)،
وابن عدي في «الكامل»: 2/811، من طريقين عن مسلم بن صحيح، به.
قالنا: عند الطبراني، ابن عدي حبيب بن حسان من رواك الحديث، لكنه متابع.
وأخبره أبو بكر (5216) من طريق وكيع، عن الأعمش، عن الضحاك، عن
مسروق، عن عبد الله.
وتقدم برم (3558).

قله: «إن من أشد الناس عذاباً... المصورون»، قال السندي: في بعض
النسخ: المصورين، بالنصب، وهو الأظهر، وأما لفظ: «المصورون»، فيحتاج إلى
اعتبار ضمير الشاين، نعم يصح على رواية وكيغ بدون «من». والله تعالى أعلم.

1) تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: مستقيماً.
2) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج - وهو ابن أرطاة -،
وبقية رجالاته ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فقد رووا له
مسلم متابعة، وأصحاب السن، وهو ثقة.

وأخبره أبو بكر (5247) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.
وأخبره ابن أبي شيبة 1/133/1، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (144)
عن إسحاق بن منصور - وهو السلولي -، والبزار (637) زوائد، من طريق
محمد بن الصمت - وهو الأسدي -، وأبو بكر (570) من طريق سعيد بن سليمان
- وهو الواسطي -، ثلاثتهم عن منصور ابن أبي السواد، عن الأعمش، عن إبراهيم،
عن علامة، عن عبد الله، به، بلفظ: كان النبي ﷺ ينام وهو ساجد. قال البزار:

142
2052 - حدثنا إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا حجاج، عن فضيل، عن إبراهيم، عن علامة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... فذكره.

لم يتابع منصور على هذا الإسناد، على أنه كوفي لا أساس به.

قالنا: فقد وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وبقيت رجال طرق رجال الصحيح، فالأسانيد صحيحه. وانظر ما بعده.

وهل شاهد من حديث عائشة عند ابن ماجه (474)، سيره بإسناد صحيح 6/130.

وآخر من حديث ابن عباس عند البخاري (138) وابن مسلم (183).

181.

قالنا: وهذا خاص بالنبي ﷺ، فقد ثبت عنه ﷺ من حديث عائشة وجابر وأبي هريرة وأنس بن مالك أن عينيه ثامان ولا بئام قلبه.

قال الحافظ في «الفتح» 1/288: ولا يلزم من كون نموه لا يقضي وضوءه أن لا يقع منه حدث وهو نائم، نعم خصوصيته أنه إن وقع شعر به بخلاف غيره.


وأخرجه ابن ماجه (475)، وأبو يعلى (5411) من طريق عبد الله بن عامر بن زرارة، عن يحيى بن أبي زائدة، به، ولفظه: نام النبي ﷺ حتى نمغ، ثم قام فصلى. زاد أبو يعلى: فذكرته لطاعه، فقال: إن النبي ﷺ لم يكن كغيره.

وطسل برقم (4051).

143
459 - حدثنا ابن فضيل، حدثنا ليث، عن عبد الرحمن بن الأسود،
عن أبيه
عن عبد الله، قال: خرج النبي ﷺ لحاجة له، فقال: "الثني
بشنيّة أستنتج به، ولا تقريني خاللا ولا رجعًا"، ثم أتيت بهما
فتوضا، ثم قام فضلًا، فحنى، ثم طبق يديه حين ركع، وجعلهما
بين فحذتهما.

(1) إسناده ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقية رجاله ثقات رجال
الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.
أخرجه بطوله أبو يعلى (518) من طريق جرير، عن ليث بن أبي سليم، بهذا
الإسناد.
وقوله: «الثني بشيء...» أخرجه ابن أبي شيبة 155/1 من طريق ليث بن أبي
سليم، به.
أخرجه أبو يعلى (526) من طريق زائدة، عن ليث، عن محمد بن عبد
الرحمان بن يزيد، عن أبيه، عن ابن مسعود.
وتقدم بنحوه برقمه (3685) بإسناد منقطع، لكن ذكرنا هناك أن له شواهد
صحيفة.
وقسم التطبيق تقدم بإسناد صحيح برقمه (3588)، وذكرنا هناك أنه منسوخ.
قوله: «حائلا»، أي: عظمًا حائلا، أي: متغير قد غيره البلي، وكل متغير
حائلي، فإذا أتا عليه السنة فهو محلي، كانه مأخوذ من الحوامل: السنة. كذا في
نهاية ابن الأثير.
والرجوع: العذرة والرث، سُمي رجعًا لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان
طعامًا أو علفًا. "النهاية".

144
454 - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن
أبي الأحوص
عن عبد الله، قال: أتينا رسول الله ﷺ في رجل نستاذنَّهُ أن
نكَوَّةً، فسكت، ثم سألناهُ(1) مرة أخرى، فسكت، ثم سألناهُ(2)
الثالثة؟ فقال: "أرضِفْهُ إن شئتْ" كأنه غضبانُ(3).

455 - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن
عبد الرحمن بن الأسود، عن عَلْقَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَهَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَهَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَهَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَهَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةَةً} ـ (1) في (ظُلُمُ) فسَنَا. ـ (2) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو
عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاف - متتابع، وبقية رجاله ثقات رجال
مسلم، سليمان بن داود: هو الطالب، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضله
الجشمي.

وسلف برقم (3701) بإسناد صحيح.
ـ (3) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية - متتابع، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيخين، غير سليمان بن داود - وهو الطالب - فمن رجال مسلم، وأخرج له
البخاري تعلقاً، علقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.
ـ وهو عند الطالب (279).
56 - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال:
ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه
عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ أتى الخلاء، وقال: "اتني
بثلاثة أحجار، فلستمت، وجدت حجرين، ولم أجد الثالث، فأيده
الحجرين، ووضعية، فأخذ الحجرين، وألقى الروح، وقال: "إنه
ركن"(1).

57 - حدثنا بهزء، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عاصم بن بهذلة، عن
أبي وائل
عن عبد الله بن مسعود، قال: قسم رسول الله ﷺ عينين حنين
بالجعرانية، قال: فاردحموا عليه، قال: فقال رسول الله ﷺ: "إن
عبدا من عباد الله بعثه الله عز وجل إلى قومه، فكتب له وسجوعه،
فجعل يمسح الدم عن جبينه، ويقول: ربك أغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون". قال: قال عبد الله: فكأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ

146

= وتقدم برقم (3260).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سليمان بن داود - وهو الطالسي - فمن رجال مسلم، وزهير - وهو ابن معاوية، وإن
سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد الاختلاط - روايته هذه مما اتقاه البخاري
من حديثه في (صحيحه).

وانظر (3285 و3966).

(2) في (س): إنهم.
يمسح جبهته، يحبك الرجلٌ.

408 - حدثنا ابن أبي عدي، وزيد، قال: أخبرنا ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن، قال:

قال ابن مسعود: كنت لا أحبس عن ثلاث - قال ابن عون:

فتسبي عمرو واحدة، ونسيت أنا أخرى، ويقيت هذه - عن النجوى، عن كذا، وعن كذا، قال: فأتيته، وعند مالك بن موارث الرهاوي، قال: فأدركك من آخر حديثه، وهو يقول: يا رسول الله، إني رجل قد قسم لي من الجمال ما ترى، فما أحب أن أحد من الناس فضلني بشراً في فما فوقهما، أفليس ذلك هو البغي؟ قال: ليس ذلك بالبغي، ولكن البغي من سفه الحق أو بطر الحق، وغمظ الناس (2)

(1) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، ويقبيلة رجاله ثقات.


147
409 - حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي واثيل
عن عبد الله، قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجلًا نام ليلةً (1) حتى أصبح، قال: "ذاك رجل بالشيطان في أذنه أو أذنيه" (2).

410 - حدثنا جرير (3)، عن منصور، عن أبي واثيل، قال:
كان عبد الله مما يذكر كل يوم الخميس (4)، فقيل له: لو ردنا

= وأخذه أبو يعلى (5291) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وتقدم بقرم (644). (1)

(1) في (س) (وأ. 14): أَلْيَلَهُ.

(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور:
هو ابن المعتمر، وأبو واثيل: هو شقيق بن سلمة.

(3) وأخذه البخاري (7670)، ومسلم (774) والنسائي في "الكبرى" (1301)، وفي "المجتبى" 3/740، وابن ماجه (1330)، وابن خزيمة (1132)، والمروزي في "قيام الليل" 3/44، من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وقد سلف بقرم (3057).

(4) وقع في (ظ) (وأ. 14): حدثنا روهم، وحدثنا جرير، وفي هامش (س) ما نقصه: هذا ساقط من أربع نسخ. قلنا: الأحاديث التي سردها الإمام أحمد هنا إنما هي عن شيخه جرير، كما يتبين من الحديث السابق والحديث اللاحق، ثم لم يذكر في تهذيب الكمال، أن من شيوخ روهم جريراً، ولم يذكر في الرواة عن جرير روهم، وهما من طبقة واحدة، وكلاهما من شيوخ أحمد، ويعتقد أنه رواه عنهما معاً، لكن لم نجد في طرق الحديث أنه يروى من طريق روهم، ولم يرد في "أطراف المسند" 4/146، مما يجعلنا نذهب إلى الفعل: إن لفظ: "حدثنا روهم" مقحم. والله أعلم.

(5) في هامش (س): خمس.

148
أنك ذكرتيكم كل يوم، قال: إن أكره أن أملكم، إن رسول الله
كان ينحرُنا بالموعطة، كرَاهِيَة السَّمَامَة علِينا]\\n\\n1266 - حدثنا جرير، عن ليث، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد،
عن أبيه، قال:

كنت مع عبد الله حتى انتهى إلى جَمْرَة العقبة، فقال: ناولني
أخباراً، قال: فناولته سبعة أخبار، فقال لي: خذ بِرمَم الناقة،
قال: ثم عاد إلىها، فرمى بها (6) من بطْن الوادي بسبع خَصْصَاتٍ
 وهو راكبٌ، يُصَبُّر مع كُل حَصَارٍ، وقال: اللَّهُمَّ اجعلو حَجَّةٍ مَبْرورًا،
ودَنِبَّا مغفوراً، ثم قال: ها هُنا كان يقوم الذي أنزلت عليه سورة
البقرة (5).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور:
هو ابن المعتمر، أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وأخيره البخاري (62)، ومسلم (221)، والنسائي في «الكبرى»
(588)، وأبو يعلى (137)، وابن حبان (424)، والبيهقي في «الأداب»
(388) من طريق جرير، بهذا الإسناد.
وأخيره مسلم (221)، من طريق فضيل بن عياض، عن منصور، به.
وتقدم بِرقم (281)، وسيأتي بِرقم (4439).
(2) في (ق) وزن (1): فرماها.
(3) صحيح دون قوله: «اللهم اجعله حجاجًا مبرورًا، وذنباً مغفورًا»، وهذا إسناد
ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، وباقي رجله ثقات. جرير: هو ابن عبد
الحميد، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخبي.
وأخيره أبو يعلى (5185) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهذا الإسناد.
۱۴۹۲ - حديثنا هشيم،أخبرنا سير، عن أبي وأيل، قال: جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود، فقال: إنى قرأت البارحة المفصل ففي ركعة، فقال عبد الله: أنثرا كثير الدقل، وهدى كهذى الشغر؟ إنى لأعلم النظائر التي كان رسول الله يقرن بينهن سورةتين في ركعتين!}

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ۱۵۹/۵ من طريق ابن إدريس، عن ليث بن أبي سليم، عليه السلام، وقال: «الله اجعله حجة مبرورًا، وذنباً مغفورًا، رواه البيهقي في «السنن» ۱۲۹/۵ من حديث ابن عمر مرفوعًا، وفي إسناد عبد الله بن حكيم بن الأزهر المدني، قال البيهقي: ضعيف.

ووزرى عن ابن عمر من قوله: أخرجه الطبرياني في «الدعواء» (۸۱۱) عن يحيى بن محمد الحنائي، عن شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، أنه كان إذا رمى الجمار كبير عند كل حصاة، وقال: اللهم اجعله حجة مبرورًا، وذنباً مغفورًا. وهذا إسناد صحيح، يحيى بن محمد الحنائي ترجمه له الخطيب في «تاريخه» ۴۲۹/۱۴، وقال: وكان ثقة، ومن فوقه ثقات وإن رجلاً مسلم، وهو ثقة، وثناه أحمد ومسلمة بن القاسم، وقال أبو زرعة والساجي وأبو داود: صدوق، وقال الذهبي: أحد الثقات.

وقد تقدم الحديث برقم (۳۵۴۸) دون ذكر الدعاء.

(۱) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، سيبار: هو أبو الحكم العظيم، وأبو وأيل: هو شقيق بن سلمة الأصلي.

وأخرجه الطبرياني في «الكبر» (۹۸۰) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بحسيل في «تاريخ واسط» ص ۸۸۸، والطحاوي في «شرح معاني».
عن ابن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غار، فنزلت عليه: «والمرسلات» فجعلنا نلقاهما منه، فخرجت حية من جانب الغار، فقال: «اقتلوها»، فشققنها، فقال: «إنها وقيت شرككم، كما وقيتم شرهاً».

424 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعشى، عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا إذا جلسنا مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا: السلام علي الله قبل عباده، السلام علي جبريل، السلام علي ميكائيل، السلام علي فلان، السلام علي فلان، فقال: فسمعنا رسول الله ﷺ فقال: «إن الله هو السلام، فإذا

= الآثار 1/ 1462، والطرابي في الكبير (986) من طريق هشيم، به.
وتقدم برقم (76)، وذكرنا هناك السور التي كان يقرأ بينهن ﷺ.
(1) في هاشم (س) و (فز) و (وز) فانتقدناها.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعليقة: هو ابن قيس النخعي.
وأخبره الدارقطني في «العلل» 5/ 82 من طريق أبي أمية، عن محمد بن إبراهيم، عن عبد الله بن موسى، عن سفيان، به. وقال: تفرد به أبو أمية، عن عبيد الله، عن سفيان.
وقد سلف برقم (3574).

151
1- جلَّس أَحَدِكم في الصلاة، فَلَِّيَافِك: التَّحْيَاتُ لله، والصُّلواتُ والطِّيباتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبيُّ وَرَحْمَتُ الله وَرَكَانُهُ، السَّلامُ علينا وعلى عِبَاد الله الصَّالِحين - فإِفَاء قَالَهَا، أُصِبَت كَلِّ عِبَاد صالح في السَّماء والأَرض، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وأَشْهَدُ أَنْ محمدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثم يَتَحْنِي بَعْدَ مِن الدُّعَاءِ مَا شَاءَ(١).

405- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأَعْمَش، عن عبد الله بن مَرْأَة، عن

مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يُجِلُّ دمِ امرئ" يَشْهَد أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وأَنْي رسول الله ﷺ، إِلَّا بإِحْدَى ثلَاث: النَّبِيُّ الزَّاهِي، والنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، والتَّارِكَ لِدِينِهِ، المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ(٢).

406- حدثنا موئِل، حدثنا سفيان، حدثنا الأَعْمَش، عن زيد بن وهب

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنْها سَتَكُونُ فِثْنِي وأَمْرُ نَكْرُونَا"، قَالُوا: يا رسول الله، فما تأَمِّنُنَا؟ قال: "تُؤْدِونَ الحقَّ الذي عَلِيَّكم، وتسألون الله عَزَّ وجلَّ الذي لَكُمْ(٣)".

____________________________________

(١) لفظ: "بعد" ليس في (س) ولا (ظ ١٤).
(٢) هو مكرر (٣٦٢) سنداً ومتنا.
(٣) هو مكرر (٣٦١) سنداً ومتنا.
(٤) حديث صحيح، مؤلِّف بن إسماعيل - وإن كان سيء الحفظ - ثقة في سفيان - وهو الثوري - كما ذكر ابن مَعِين، ثم هو قد تَوِيع، وبِقية رجاه ثقات رجل الشَّيخين، الأَعْمَش: هو سليمان بن مهراج، وزيد بن وهب: هو الجهني الكوفي. =

102
467 - قال مؤمل: وَجَدْتُ في موضع آخر: حدثنا سفيان، حدثنا
الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شُرْحَبِيل، عن عبد الله، عن النبي
عليه الصلاة و السلام.

468 - حدثنا أسعد بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش ومنصور,
عن إبراهيم، عن علقمة
عن عبد الله، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في الغار، فخرجت
علينا حية، فتباذرناها، ف سبحانه، فدخلت الجحير، فقال النبي ﷺ:
"وريث شركم، كما وقتم شرها"(1).

= وأخرجه الطبراني في "الكبرى" (33072)، ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية"
4/4 من طريق مؤمن بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

أخرجه البخاري (33603) عن محمد بن كثير، وأبو حبان (4587) من طريق
عاصم بن زيد، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وسأل برقم (3431)، وانظر ما بعده.

(1) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه. أبو وائل: هو شقيق بن سلامة،
وعمر بن شرحبيل: هو الهمداني.

وأخرجه الطبراني (33073)، ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" 4/4 من
طريق مؤمن بن إسماعيل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن
عمرو بن شرحبيل، به.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي
إسباح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم:
هو ابن يزيد النخعي، وعلقة: هو ابن قيس النخعي.

أخرجه البزار (14777)، وال чаشي (324) من طريق أسعد بن عامر، بهذا
الإسناد.

=

153
قال: وُزَدَ الأَعْمَش فِي الْحَدِيث، قَالَ: كَانَ تَتَّلَقَّاهَا مِن فِيهِ،
وهي رَضِيَّة.

١٥٩ - حَدِيثُ أَبُو مُعَاوِيَة، حَدِيثُ الأَعْمَش، عن إِبْراهِيم، عن الأُسْوَد
عن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَلِيبٍ، وَقَدْ أَنْزَلَ
عليه: {المُرْسَلَاتِ غَرِيظَة،} قَالَ: فَنَحْنُ نَقْلُها مِن فِيهِ رَضِيَّةٌ، إِذْ
حَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَاةً، فَقَالَ: {أَقْتُلُوهَا،} فَأَبَنَّنَا لِنَقْتِلَهَا، فَسَبَقْنَا,
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: {وَقَآهَا اللَّهُ شَرَّكَمُ، كَمَا وَقَآهُمُّ شَرَّهَا} (١).

١٥٠ - حَدِيثُ أَبُو تَعَيْمٍ، حَدِيثُ إِسْرَائِيلٍ، عن مَعَارِفِ الأَخْمَسِي، عن
طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ:

سَمَعْتُ أَبِي مُسْعَوْدَ يَقُولُ: لَنْ يَتَّبِعُ نَاسٍ مِنَ الْمُلْكِ مِنْ أُسْوَنَد
قَالَ غَيْرِهِ: مَشْهَدًا - لَنْ أَكُنَّ أَنَاً (١) صَحِيحَةً، أَحْبَبْ إِلَيْهِ مَا عُدِّلَ
بِهِ، أَتَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُدَعُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا تَنْقُولُ لَك

١٥١ - وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (٣٥٧٤)، وَبِمُخْرِجِهِ بِرَقْمٍ (٣٠٤٤) و(٥٠٠٥).
١٥٢ - إِسْتَنادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيَخِينَ. أَبُو مُعَاوِيَةٍ: هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِم
الْقَصَرِيرَ، وَالْأَعْمَشِ: هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانٍ، وَإِبْراهِيمٍ: هُوَ أَبِي يَزِيدُ النَّخْعَيِ،
وَالأُسْوَنَدُ: هُوَ أَبِي يَزِيدُ النَّخْعَيِ. وَأَخْرِجْهُ أَبِي شَبِيْةٍ (٥/٤٠٣)، مِنْ طَرِيقِهِ مُسْلِمٍ (٢٣٤) (١٣٧)، عَنْ أَبِي
مَعَاوِيَةِ، بِهِذَا الإِسْتَنادِ.

١٥٣ - وَعَلَّهُ البَخَارِي (٤٩٣١) بِصَيْغَةِ الْجَزْمِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةِ، بِهِ.
١٥٤ - وَسَلَفْتُ بِرَقْمٍ (٣٥٧٤٤)، وَأَنَّظَرْ (٣٥٨٨٦) و(١٤٩٠٤).
١٥٥ - لِفَظِ: {أَنَا} لَمْ يَرْدَ فِي (س) و(١٤)١.
كما قال قوم موسى: (اذْهَبْ أَنْتُ وَرَبَّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُدُيْنَا قَاعِدُونَ) [المائدة: 24]، ولكن شقيق على يمينك وعن شمالك، ومن بين يديك ومن خلفك. فرأيت رسول الله ﷺ أشرق وجهه، وسرهُ ذلك.(1)

471 - حدثنا زيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن السديّ، أنه سمع

(2) (أَذْهَبْ أَنْتُ وَرَبَّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُدُيْنَا قَاعِدُونَ) مغارة.

أنه سمع عبد الله ﷺ قال له شعبة: ورقعه، ولا أرفعه لك.

يقول في قوله عز وجل: (وَمَنْ يُرَدُّ فِي الْبَحْرِ بِظَلْلِهِ) [الحج: 25] قال: لَوْ أَنْ رَجَلاً هَمِّ فِي الْبَحْرِ وَهُوَ بِعَدْنِ آبِينَ.

لِأَذْهَابِ الله عز وجل عذاباً أَلِيماً.

(3) (3268 سنداً ومتنًا).

(2) (أَذْهَبْ أَنْتُ وَرَبَّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُدُيْنَا قَاعِدُونَ) إسناده حسن، روی مرفوعاً وموقوفاً، والموقف أصح. السديّ وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة - مختلف فيه، وحديثه لا يرقى إلى الصحة، وبقية رجاه تقات رجال الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، ومرة: هو ابن شراحيل.

(2) (أَذْهَبْ أَنْتُ وَرَبَّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُدُيْنَا قَاعِدُونَ) وأخرجه البزار (2237) وزوائد، وأبو يعلى (3874), والطبري في "تفسيره".

1411/17 من طريق زيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(2) (أَذْهَبْ أَنْتُ وَرَبَّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُدُيْنَا قَاعِدُونَ) وأخرجه الحاكم 2/388 من طريق يزيد بن هارون، به، مرفوعاً، وقال: هذا حيث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الليثي.

(2) (أَذْهَبْ أَنْتُ وَرَبَّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُدُيْنَا قَاعِدُونَ) وأخرجه موقوفاً الطبري 17/140-141، والدارقطني في "العمل" 5/279، من طريق يحيى القطان، كماهما عن سفيان الثوري، عن السديّ، به، قال الدارقطني: يرويه السديّ، وقد اختلف عنه، فرفعه شعبة عن السديّ، =

150
٤٧٢ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، حدثنا جابر، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود، عن عبد الله، أن رسول الله صلٰي الله عليه وسلٰمه ظهره أو العصرَ خمساً، ثم سجدَ سجديَتن، فقال: "هذِه السَّجِدَتَانِ لمن ظُنُن منكم أنه زادَ أو نقصَ"(1).

= ووقفه الثوري، والقول قول شعبة. =

قلنا: نعم قد رفعه شعبة عن شيخه رواية، لكنه كان يرى وقته، فقد قال: وأنا لا أرفعه لك.

وقال ابن كثير في "تفسيره" بعد إيراده لهذا الحديث: هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ووقعه أشه من رفعه، ولهذا صمم شعبة على وقته من كلام ابن مسعود، وكذلك رواه أبان وأسياط وسفيان الثوري، عن السدي، عن مرة، عن ابن مسعود، موقفاً. قلنا: قوله على شرط البخاري سهو، فهو على شرط مسلم.

وقد أخرجه الحاكم ٢٣٨٧ من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان، عن زيد بن عبد الله، عن ابن مسعود، موقفاً، وأوردته الهيثمي في "المجمع" ٧٦٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ووجدل أحمد رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه الطبراني في "الكبة" (٩٠٧٨) من طريق الحكم بن ظهير، عن السدي، عن مرة، عن عبد الله، موقفاً، قال الهيثمي في "المجمع" ٧٦٠: وفيه الحكم بن ظهير، وهو متروك.

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٣٨٣)، وتقدم الكلام عن رجاله:

هناك، عبد الله بن الوليد، وهو ابن ميمون العدني، وثقة ابن حبان ٣٤٨/٨، وقال: مستقيم الحديث، وقال أحمد: حديثه صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقال أبو زعيمة: صدوق، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتضنه، وقال ابن عدي: =

١٥٦
۴۷۳ - حدثنا هشيم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي قيس، عن هزيل بن شرحبيل:

أن الأشعرى، أتي في ابنته، واينة ابن، واخت لأب وأم، قال:
فجعل لابنة النصف، ولاخت ما يقي، ولم يجعل لابنة الابن شيتاً، قال: فأتوا ابن مسعود، فأخبروه، قال: فقال: لقد ضللت إذا، وأنا من المهمدين، إن أخذت بقوله، وتركت قول رسول الله ﷺ، قال: ثم قال ابن مسعود: لابنة النصف، ولاينة الابن السدس، وما يقي للاخت (1).

۴۷۴ - حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خطيب، عن أبي عبيدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أبي عبد الله، قال: كأنما كان جلوك رسول الله ﷺ في

ما رأيت في حديثه شيئاً منكراً، وقال ابن معين: لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئاً. وروى
له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن غير ابن ماجه.
وتقدم به نحو بأسناد صحيحه برقم (۳۴۶۲ و۳۷۰۲ و۳۷۰۳).
(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمن، وبقية رجال الثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، وأبو قيس: هو عبد الرحمن بن ثوران الأولي، وهزيل بن شرحبيل: هو الأولي.
وأخره سعيد بن منصور في سنته (۲۹) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.
وأخره الطبري في الكبير (۳۸۷۷) من طريق غياث بن جعفر، عن ابن أبي ليلى، به.
وتقدم بإسناد صحيح برقم (۳۲۹۱).

۱۵۷
الركعتين على الرضف(1).

475 - حدثنا محمد بن سلمة، عن خصيف، عن أبي عبيدة
عن أبيه عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: "إذا كنت
في الصلاة، فشكت في ثلاث واربع، وأكثر طنكت على أربع،
تشهدت، ثم سجدت سجدين، وأنت جالس قبل أن تسلم، ثم
تشهدت أيضاً، ثم سلمت"(2).

(1) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم
يسمع من أبيه، ويقبة رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد القدوس بن بكر بن
خليفة، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وقال أبو حاتم: لا أسأل به، وذكره ابن
حبان في "الثقاف)، وذكر محمود بن غيلان، عن أحمد وابن معين ويحيى خشبة أنهم
ضربوا على حديثه. مسعر: هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد
الرحمن بن عوف.

(2) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود.
محمد بن سلمة: هو ابن عبد الله الباهلي، مولاه الحرازي، ثقة، روى له
الجماعة، وخصيف: هو ابن عبد الرحمن الجزري، مسن، الحافظ.
أخبره أبو داود (108)، والدارقطني في "السنن) 1/378، واليبقى في
"السنن) 2/355 من طريق عبد الله بن محمد التفيلي، والنسائي في "الكبرى) م.

158
عبد الله

عن عبد الله بن مسعود، قال: إذا شُكِّكْت في صلاتك، وأنتم جالسون، فلم تُذِّر ثلاثا صلَّيت، فأم أربعاً، فإن كان أكبر ظلك أنك صلَّيت ثلاثاً، فقم فاركع ركعَة، ثم سلم، ثم استجِد سجَّدَتين، ثم شهده، ثم سلم، وإن كان أكبر ظلك أنك صلَّيت أربعاً، فسلم، ثم استجِد سجَّدَتين، ثم شهده، ثم سلم.

= (٢٠٥) من طريق عمرو بن هشام الحرائي، كلاهما عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قال أبو داود: رواه عبد الواحد، عن خصيف، ولم يرفعه، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل، واختلفوا في الكلام في متن الحديث، ولم ينسخوا.

وقال البيهقي: وهذا غير قوي، ومختلف في رفعه ومنته:

قلنا: سيروده أحمد فيما بعده موقفاً.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٣٦٢)، وسياطي برقم (٤٧٦).


(١) في (ق) و(ظ): أكثر.

(٢) من قوله: وإن كان أكبر ظلق أنك صلبت أربعاً إلى هنا سقط من طبعة

الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله باختلاف في مته، وهذا موقف، وذلك مرفوع.

١٠٩
مولى لعمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة بن عبد الله
عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "من قُدِّمَ ثلاثة لم يبلغوا
الحَجَّ، كانوا له حصنًا حصينًا من النار"، فقال أبو الدَّرِّاء: "قُلْتُ
اثنين؟ قال: "واثنين"، فقال أبو بعث كعب أبو الصندر سيد القراء:
قُلْتُما واحداً؟ قال: "واحدًا"، ولكن ذلك في أول صدمة.(1)

4078 - حدثنا هشيم، قال: أخبرنا العوام، عن محمد بن أبي محمد،
مولى لعمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة(2). . . . فذكر بناء إلا أنه قال:
فقال أبو ذر: "لم أقُدَّمُ إلا اثنين"، وكدا حدثنا، يزيد أيضاً، قال: فقال أبو
ذر: "معت بني اثنان".(3)

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأنقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه
عبد الله بن مسعود، ولجهاله حال أبي محمد مولى عمر بن الخطاب - وقيل:
محمد بن أبي محمد - كما في الرواية الآتية، وتقديم الكلام عنه في الرواية
(3554). وبقية رجالة ثقات، محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.
وأخرجه أبو يعلى (5116)، وأبين خزيمة فيما ذكر الحافظ في "التعجيل"
377 من طريق محمد بن يزيد، بهذا الإسناد.
وقوله هذا: فقال أبو الدرداء، هو في بقية الروايات: قال أبو ذر.

(2) وقد تقدم برقم (3554)، وذكرنا هناك شواهد.
(3) تحرف في (س) (وص) (وام) (وام) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: عن
أبيه، عن أبي عبيدة، وجاء في هامش (س) ما نصه: هكذا هو في أصلين: عن
أبيه، وصاحب: عن أبي عبيدة، كما هو في أصلين آخرين. وجاء مثل هذه الحاشية
في هامش (س)، والمثبت هو الصواب كما في (ق) (وام) (أطراف المسند)
4/425، بحذف: "عن أبيه".
(3) هو مكرر (3554).
79 - حديثنا محمد، ويزيد، قال: حديثنا العوام، قال: حديثي أبو محمد، مولى عمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة، خالقاً هشيشاً، فقالا: أبو محمد، مولى عمر بن الخطاب.

80 - حديثنا هشيشاً، أخبرنا خالد، عن ابن سيرين
أن أنس بن مالك شهد حناء رجل من الأنصار، قال:
فأظهروا الاستغفار، فلم ينكر ذلك أنس، قال هشيشاً: قال خالد
في حديثه: وأدخلوه من قبل رجل القبر، وقال هشيشاً: إن رجل
من الأنصار مات بالبصرة، فشهد أنس بن مالك، فأظهروا له
الاستغفار.

(1) وهو مكرر (77)، محمد: هو ابن يزيد الكلاعي، ويزيد: هو ابن
هارون.
وأخرجه ابن أبي شيبة 3/353-354، والبيهقي في «الشعبة» (970) من
طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

ومن طريق محمد بن يزيد سلف نسخة (77).
وقد تقدم أيضاً برقم (554)، وذكرنا هناك شواهده.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيشاً: هو ابن بشير، وخاردي: هو ابن
مهران الحذاء، ابن سيرين: هو محمد.
وأوردته الهيثمي في «مجمع الزوايد» 3/44، وقال: رواه أحمد ووجاه رجاه
الصحيح.
واخذ الحديث الثلاثة التي بعده من مسند أنس بن مالك وقعت هنا ضمن
ابن مسعود! وهذا من جملة الأدلة على أن الإمام أحمد لم يبيض «المسند».

161
481  حدثنا عبد الأعلى، حدثنا خالد، عن محمد، قال:
كنت مع أنس في جنالة، فأمر بالمنيم، فسل من قبل رجل
القربر.

482 حدثنا أبو داوود، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين
قال: كان أنس أحسن الناس صلاة في السفر والحضر.

483 حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن أنس بن سيرين، قال:
رأيت أنس بن مالك يستشرع لشيء وهو في الصلاة ينظر
إليه.

484 حدثنا يحيى، عن الأعشم، حدثنا عمارة، حدثني الأسود بن
يزيد، قال: قال عبد الله، وأبو معاوية، حدثنا الأعشم، عن عمارة. وابن
جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت عن عمارة، عن الأسود
عن عبد الله، يعني، قال: لا يجعل أحدكم للشيطان من

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى
السالمي، خالد: هو ابن مهران الحذاء، ومحمد: هو ابن سيرين.
وأخرجه ابن أبي شيبة 373/4 عن عبد الأعلى، به.
(2) وأورد له البشيسي في المجمع 373/43، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.
(3) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود
- وهو سليمان بن داود الطالسي - فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج.
(4) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، خالد: هو ابن
مهران الحذاء.

162
نَفْسِه جَزءًا لا يَرَى إلَّا أنَّ حَتَّىَا عَلَيْه لو أن يَنصُرَ عَن يَمِينه، فلقد رأيتَ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَكْثَرُ انتِصَارِهِ عَن يَسَارِهِ (١). ٩٨٥ - حديثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، وشعبة، عن منصور، عن أبي وائل.

عن عبد الله بن النبي ﷺ: "بَسْمَةٌ لَا أَخْذُكِمْ أَنْ يَقُولُ: نَبِيَّتُ أَيَاَّةٌ كَيْتَ وَكَيْتَ، بُلْ هُوَ نَسْيٌ" (٢).

٩٨٦ - حديثنا يحيى، عن سفيان، حديثنا منصور، وسلمان، عن أبي وائل.

عن عبد الله، قال رجل: يا رسول الله، أَنَّواخذ بما عَمِلْنا في...

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طرقة كلها، وتقدم برقم (٣٦٣١)

(٢) أخرجه ابن خزيمة (١٧٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٤)، والبخاري (٨٥٢)، وأبو داود (١٠٤٢)، والدازي (١٣١١)، وإبن خزيمة (١٧٤)، والشافعي (٤١٩)، وإبن حبان (١٩٩٧)، والبيهقي في "السنن" (٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٨)، من طريق عن شعبة، به.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وسلف مطولًا من طريق سفيان برقم (٣٦٠)، ومن طريق شعبة برقم (٣٩٦٠).

١٦٣
الجاهلية? قال: "إن أحسنت، لم تؤخذ، وإن أسأت في الإسلام، أخذت بالأول والأخير".

487 هـ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثي منصور، وسلمان، عن إبراهيم، عن عبيد الله.

عن عبد الله: أن يهوديًا أتي النبي ﷺ، فقال: يا محمد ﷺ، إن الله يمسك السماوات على إصبع، والأرض على إصبع، والجبال على إصبع، والخليات على إصبع، والشجر على إصبع، ثم يقول: أنا الملك. فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه، وقال: "وما قذروا الله حق قدره" [الزمر: 76]، قال:

يحيى: وقال فضيل - يعني ابن عياس - تعمباً وتصديقاً له.


(2) أخرجه أبو يعلى (5116) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (1921)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" 1/1 من طرق عن سفيان، به.

أخرجه الدارمي 3/1 عن محمد بن يوسف الفرداي، عن سفيان، عن الأعشم، به.

أخرجه أبو عوانة 71/1 من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن منصور، به.

وسلم برقم (3596).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان،
= وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسلمان: هو الأعمش، وإبراهيم:
هو ابن زيد النخعي، وعبيد: هو ابن عمرو السلماني.
وأخرجه البخاري (7414)، والنسائي في (الكبري)
(11451) - وهو في (التفسير) (479) - وابن أبي عاصم في (السنة) (542)، وابن
خزيمة في (التوحيد) ص 77، والأجري في (الشريعة) ص 319، والدارقطني في
(العلل) 5/179، من طريق بحى، بهذا الإسناد.
وأخرجه الأجري في (الشريعة) ص 319 من طريق الضحاك بن مخلد، عن
سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد، به.
قال النسائي: خالد بن يونس، رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
علقة، عن عبد الله.
قلنا: قد تقدم في الرواية (3590) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.
قال ابن خزيمة: الجنود قد يعبر في بعض الأوقات، وسلم يحيى بن سعيد في
إسناد خير الأعمش مع حفظه وتراثه وعلمه بالأخبار، فقال: عن عبيد، عن
عبد الله، وإنما هو عن علقة، وأما خير منصور فهو عن إبراهيم، عن عبيد، عن
عبد الله، والإسنادان ثابتان صحيحان: منصور، عن إبراهيم، عن عبيد، عن
عبد الله، والأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، عن عبد الله، غير مستانكر لإبراهيم النخعي
مع علمه وطول مغازلته أصحاب ابن مسعود أن يروي خبرًا عن جماعة من أصحاب
ابن مسعود، عنه.
قال الحافظ في (الفتح) 13/397: وتصرف الشيخين يقتضي أنه عند الأعمش
على الوجهين.
قال الدارقطني في (العلل) 5/179: وحديث عبيد أثبت.
قوله: «نعجُنا وتصديقًا له»: قال الحافظ في (الفتح) 13/398/399-400: قال ابن
بطال: فضحك النبي ﷺ تصديقًا له، وتعجبًا من كونه يستعمل ذلك في فترة الله
 تعالى، وأن ذلك ليس في جنب ما يقدر عليه عظيم، ولذلك قرأ قوله تعالى: "وما =
130
قدروا الله حتى قدره... ثم نقل الحافظ عن الخطابي قوله: وأما ضحكه من قول الحبر فيحمل الرضا والإنساك، وأما قول الراوي: تصديقاً له، فظن منه وحسبه: وقد جاء الحديث عن عدة طرق ليس فيها هذه الزائدة، وعلى تقدير صحته فقد يستدل بحمرة الوجه على الحجمل، وبصفته على الوجه، ويكون الأمر بخلاف ذلك، فقد تكون الحمرة لأمر حدث في البند كثيران البدر، والصفرة لثوران خلط من موار وغيره، وعلى تقدير أن يكون ذلك محفوظاً فهو محمول على تأويل قوله تعالى: {والمسمات مطروبات بعينه}{، أي: قدرته على طهاء، وسهولة الأمر عليه في جميعه بنزلة من جمع شيئاً في كنه، واستقل بحمله من غير أن يجمع كنه عليه، بل يقله بعض أصابعه، وقد جرى في أمثاله: فلأن يقل كذا بصاحبه، وعمله بخصمه. إنهى. وقال القرطي في المفهوم: قوله: {إذا الله يمسك...}} إلى آخر الحديث: هذا كله قول اليهودي، وهم يعتقدون التمسك، وأن الله شخص من جهال جراءته، كما يعتقدن غلاة المشبهة، وضحك النبي ﷺ إنما هو للتمسك من جهل اليهودي، واللهذا قرأ عند ذلك: {قدروا الله حتى قدره}{، أي: ما عرفه حق معرفته، ولا عظموه حق تعظيمه، فهذه الرواية هي الصحيحه المحفقة، وما من زاد: «تصديقاً له، فليس تشيء، فإنها من قول الراوي، وهي باطلة،... وإذا تتمك النبي ﷺ من جهله، فظن الراوي أن ذلك التمك تصديق، وليس كذلك... ثم قال القرطي: اللوا سلمنا أن النبي ﷺ صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقاً له في المعنى، بل في الفظ الذي نقله من كتابه عن النبي، وقلت أن ظاهره غير مارد. إنهى. قال الحافظ: وهذا الذي نجا إليه أخيراً إذا مما ابتدا به لما فيه من الطلب على ثقات الرواة ورد الأخبار الثابتة، ولو كان الأمر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تكريير النبي ﷺ على البطل وسكونه على الإناك، وحماة الله من ذلك، وقد اشتد إنكار ابن خزيمة على من أدعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار، فقال بعد أن أورد هذا الحديث في كتاب {التنوجه} من صحيحه بطريقة: قد أجل الله تعالى نبئه ﷺ عن أن يوصفه بره بحضرة بما ليس هو من صفاته، فيجعل بدلاً الإنكار والغضب على الراوي ضحكاً، بل لا يصف النبي ﷺ.

126
488 - حدثنا يحيى، عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبيه، عن أبيضحي
عن عبد الله (س): «لكل نبي ولاة من النبيين، وإن وليهم منهم أبي وخليفة ربي، عز وجل»، ثم قرأ:
"إني أولئك الناس بإبراهيم للذين أتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا».
[آل عمران: 8] (١).

489 - حدثنا يحيى، عن المسعودي، حدثني جامع بن شداد، قال:
سمعت عبد الرحمن بن يزيد، قال:
رأيت عبد الله استقبل الوادي، فجعل الجمرة عن حاجبه.
الأيمن، واستقبل البيت، ثم زمها ببعض حضياته، يكبر دور كل حضاتها، ثم قال: هذا والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه
سورة البقرة (٣).

= بهذا الوصف من يؤمن بهبوته. وقد وقع في الحديث الماضي في الرقاق عن أبي
سعيد رفعت: "تكون الأرض يوم القيامة خيزة واحدة تكشفها الجبار بيدها، كما يكشف
أحدكم خزته... الحديث، وفيه أن يهوديا دخل، فأخبر بمثل ذلك، فنظر النبي
إلى أصحابه، ثم ضحك.

(١) جاء في هامش (س) ما نصه: قوله: عن أبي الضحي، عن عبد الله، كذا
في أصول أربعة، والصواب: عن أبي الضحي، عن مسروق، عن عبد الله.
(٢) هو مكرر (٣٨٠). عبد الرحمن: هو ابن مهدى.
(٣) هو ابن حاتم في "التفسير" ٢/٧٣١ (٧) من طريق عبد الرحمن، بهذا
الإسناد.

(٣) صحيح، دون قوله: واستقبل البيت، يحيى - وهو ابن سعيد القطان - سمع =

١٦٧
حدثنا يحيى بن سعيد، ووكيع، قال: حدثنا الأعمش، معنى، عن الأعمش، قال: حدثني عبد الله بن مُرّة، عن الحارث بن عبد الله، قال:

قال عبد الله: "أكل الرّبا، ومُوكّله، وشاهِدًا، وكابنّه، إذا علموا به، والواشمّة والمُستَوضّة للخُسّين، ولا وري الصّدقة، والمُرّتَّدُ أعراباً، بعد هَجْرُهُ، مُقْعَونُ على لسان محمَّدٍ، يوم القيامة".

صحيح.

وروى هنا: واستقبل البيت، شاذ، كما قال الحافظ في "الفتح" 3/582، والصحيح أنه جعل البيت عن يساره كما في الرواية المقدمة بـ٢٩٤١.

قال الحافظ: قد أجمعوا على أنه من حيث رمها جاز، سواء استقبلها أو جعلها عن يمينه أو يساره، أو من فوقها أو من أسفلها أو وسطها، والاختلاف في الأفضل.

قال: واستدل بهذا الحديث على اشترط رمي الجمرات واحدة واحدة، لقوله:

يكبر مع كل حصة، وقد قال: "خذوا عني مناصفكم".

وقد تقدم الحديث بـ٣٥٤٨.

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله، وهو الأعور، وبقية رجاله ثقات.

رجال الشيخين: يحيى بن سعيد: هو القطان، ووكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مُرّة: هو الهمداني الكوفي.

وأخبره أبو يعلى (٢٤١) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وقد سلف بـ٣٨٨١.

وقوله: ولا وري الصدقّة: قال السندي: أي مؤخرها إلى أن يموت.

١٦٨
حدثنا يحيى، عن الأعمش، ووكيج، حدثنا الأعمش، قال:

حدثنا زيد بن وهب عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصحابي المصدوق، قال: "إن أحدكم يجمع خلفه في بطنه أمه في أربعين يوماً، أو قال: أربعين ليلة، قال وكيج: ليلة - ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضعة مثل ذلك، ثم يرسل الله عز وجل إليه الملك بأربع كلمات: عْمِّه، وأْجْلِه، ورَزْقِه، وشقيقه أو صديقه، ثم يفتح فيه الروح، فإذا لا الله غيره، فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذرائع، فيشبيه عليه الكتاب، فيفتح له بعمل أهل النار، فيكون من أهلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذرائع، فيشبيه عليه الكتاب، فيفتح له بعمل أهل الجنة، فيكون من أهلها".

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، ووكيج: هو ابن الجراح، زيد بن وهب: هو الجهني. وأخرجه الترمذي (2127)، وابن أبي عاصم في "السنن" (176)، وأبو الشيخ في "العظيم" (1031)، وأبو نعيم في "الحدثة" 8/876، من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وأنس، وسمعت أحمد بن الحسن قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما رأيت بعيدي مثل يحيى بن سعيد القطان، وهذا الحديث حسن صحيح وقد روى شعبة والثوري عن الأعمش بنحوه.

169
2092 - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا سليمان، عن عبد الله بن مروة، عن مسروق عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا تقتل نفسًا طلما إلا كان على ابن آدم كفل من دمها، ذلك أنه أول من سن القتل»(1).

2093 - حدثنا يحيى، عن سفيان، عن الأعشى، عن شقيق عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إذا كانوا ثلاثة، فلا ينتاج أثنا دون صاحبهم، فإن ذلك يحرره»(2).

= وأخرجه مسلم (2643)، والترمذي (7137) وابن ماجه (672)، ابن أبي عاصم في السنّة (8175) من طريق وكيع، به.
وقد سلف برقم (3624)

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الشوري، وسليمان: هو الأعشى، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجداع.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وشقيق: هو ابن سلمة الآصي أبو وائل، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» 118/7 من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.
4094 - حدثنا يحيى، عن النبي، عن أبي عثمان
عن ابن مسعود: أن رجلاً أصاب من أمراء يُقابلُ، فأتى النبي
يَسأله عن كفرها، فنزل الله عز وجل: (أقيم الصلاة طرفي النهار ورُنفًا من الليل إن الحسنات يُذهبن السُّيِّمات) [هود: 114]. قال: يا رسول الله، ألي هذه؟ قال: ليمن عمل
من أمتي"(1).

4095 - حدثنا يحيى، حدثنا شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن أبي
الأحوص
عن عبد الله، قال: إن محمدًا ﷺ حدثنا أن الرجل
يكتب، حتى يكتب عند الله كذابًا، وأن الرجل ليض/place: حتى يكتب عند الله صديقاً(2).

4096 - حدثنا يحيى، عن النبي، عن أبي عثمان
عن ابن مسعود: من أشترى مَحْقلة - ورَمَّا قال: شاه مُحفلة -
= وأخرجه الحميدي (109)، ومسلم (2184)، والترمذي (285)، من
طريق سفيان بن عيينة عن الأعمش، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وقد سلف برقم (356).
(1) هو مكرر (3763) سنداً ومتناً.
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجلاً ثقات رجل الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. يحيى: هو
القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو السبئي.
وسلف برقم (2042)، ومطولًا برقم (3638).

171
فليردها، وليذر معها صاعاً، فنهى النبي ﷺ عن تلقي البيوع.

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، والشافعي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

والموقف الأول منه في بيع المُحقلات موقوف، والثاني في النهي عن تلقي البيوع مرفوع.

وأخيره بتمامه الذهبي في «السنن» 6/319 من طريق يحيى، بهذا الإسناد:

وأخيره البخاري (2149) و(2144) والبصري في «السنن» 6/319 من طريقين عن سليمان الشافعي، به.

والموقع منه: أخرجه عبد الززان (1487) وأبو يعلى (5254) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، به.

والموقف منه: أخرجه ابن ماجه (2180)، وأبو يعلى (5239) من طريق يحيى القطان.

وأخيره عبد الرزاق (1480) وأبي شيبة (699/14) ومسلم (1518) والترمذي (1200) وابن ماجه (2180) وأبو يعلى (4960) من طريقين عن سليمان الشافعي، به.

قال الحافظ في «الفتح» 4/328: هكذا رواه الأكثر عن معتمر بن سليمان موقوفاً، وأخرجه الشافعي عن طريق عبد الله بن معاذ، عن معتمر مرفوعاً، وذكر أن رفعه غلط، ورواه أكثر أصحاب سليمان عنه كما هنا: حدث المحقق موقوف من كلام ابن مساعد، وحديث النهي عن التلقي مرفوع.

وفي باب بيع المُحقلات عن أبي هريرة عند البخاري (2148) و(2150) ومسلم (1515)، سيرد 2/330.

وفي ابن عمر عند أبي داود (4446)، قال الخطابي: وإسناده ليس بذلك، وقال المنذري: والأمر كما قال.

وفي باب النهي عن تلقي البيوع، عن ابن عباس تقدم (3482).

وفي ابن عمر عند البخاري (2165) و(2166) ومسلم (1517)، سيرد (4531)
497 - حدثنا يحيى، عن مُجَالد، حدثنا عامر، عن مسروق عن عبد الله، قال مَرَّةٌ أو مرتين، عن النبي ﷺ: "ما مِن حَكْم، يُحْكَم بين الناس، إلا حُسَن يوم القيامة، وملَك آخِذ يقِفَه، حتى يقِفُه على جَهَنَم، ثم يُوقع رأسه إلى الله عز وجل، فإن قال:

= وعن أبي هريرة عند البخاري (٢٢٠)، وسلم (١٥٥)، سيرد ١٥٣٢/٢ و٢٨٤/٢.

وعن سمرة، سيرد ١١ /١١.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤/٣١٤.

وعن زامل بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عند الطبراني في "الكبر".

قال السندي: قوله: مُحَفَّظة: اسم مفعول من التحفيظ، وهو الجمع، وهي التي لم يُحَلَّبها صاحبها أياما ليعتبر فيها في ضرعتها، فمغطر به المشترى.

وقوله: صاعاً: في مقابلة اللبن الذي كان في ضرعتها حين الشراء، فإنه ملك البائع، وأما الذي حدث بعد الشراء فهو قد حدث في ملك المشترى وضمانه، فلا عليه في مقابلته شيء، وهذا المنف قد أخرجه البخاري مؤرِّقاً أيضاً، لكنه على أصول علمائنا الحديثة يجب أن يكون في حكم المرفوع، لأنهم صرُّحوا بأن هذا الحديث مخالف للقياس، لأن ضمان المتلفات يكون بالقيم أو الأمثال لا بمقدار محدد، ومن أصولهم أن المرفوع إذا خالف القياس، فهو في حكم المرفوع، فبطل اعتبار من قال: إن الحديث قد رواه أبو هريرة، وهو غير قبلي، ورواية غير الفقيه إذا خالف جميع الأقبيسة ترد، فإنه لم سُلِّم أن أبا هريرة غير قصة؛ فقد ثبت عن ابن مسعود مؤرِّقاً، والمرفوع في حكم المرفوع. فقد ثبت مرفوعاً من رواية ابن مسعود أيضاً، وهو من أجل الفقهاء بالاتفاق، على أن الحديث قد جاء برواية ابن عمر أخرجه أبو داود بوجه، والطبراني بوجه آخر، ورواية أنس أخرجه أبو يعلى، ورواية عمر بن عوف، أخرجه البهي في "الخلافات"، كما ذكره الحافظ ابن حجر. والله تعالى أعلم.

١٧٣
الخطاء، ألفه في جهان يهوي أربعين خريفاً(1)

498 - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم، عن زهراً عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «لا تذهب الدنيا أو لا تنقضي الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل قومي، يواطئي اسمه إسمه»(2).

499 - قرأت على يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثنا قتادة، عن خلاصة عن عبد الله بن عتبة، قال:

أثب عهد الله بن مسعود، فسُئل عن رجل تزوج امرأة، ولم


89/10 من طريق يحيى، به قال الدارقطني في الالعل(5) رفعه يحيى بن سعيد القطان، عن مجالد، وتابعه علي بن صالح، ووقفه عبد الرحيم بن سليمان وهشيم، وبحي بين زكريه بن أبي زائدة، عن مجالد، والموقف هو الصحيح.

قال السيدي: الخطأ بالتشديد للمبالغة، وهو من كان ملإماً للخطايا غير تارك لها، وهو منصب بتقدير أثب، أو مرفوع بتقدير هو الخطأ، أي: فألقاه، والله تعالى أعلم.

(2) هو مكرر (3572) سنداً ومتناً.

174
ي었던 سماً لها صداقاً، فمات قبل أن يدخل بها، فلم يقل فيها شيئاً، فرجعوا، ثم أتيوه فسألوه؟ فقال: سأقول فيها بجهد رأي، فإن أصبت، فلله عز وجل يوفقني لذلك، وإن أخطت، فهو مبني: لها صداق نسائها، ولها الميراث، وعلى عليها العدة، فقام رجل من أشجع، فقال: أشهد على النبي أنه قضى بذلك، قال: هلم من يشهد لك بذلك؟ فشهد أبو الجراح بذلك.


أخرجه عبد الزراة (12899) و(1455) وأبو داود (2115)، والشرمذي (1145)، وأبو ماجه (1891)، والنسائي في «المجتني» 6/121، وفي «الكبري» (5516)، وأبو الأجرود في «المنتقي» (5519)، وأبو حبان (499)، والطبراني في «الكبري» 20/(543)، والبيهقي في «السنن» 7/245، من طريق عبد الرحمن الشوبي، عن مصوص، عن إبراهيم، عن علامة، عن عبد الله. والمرأة التي قضى فيها النبي هي يروى عنه من غير.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود حسن صحيح، وقد روي عنه من غير =

175
وجه، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وله يقول الثوري وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وأبا عباس، وأبا عمر: إذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها، ولم يفرض لها صداقاً حتى مات، قالوا: لها الميراث، ولا صداق لها، وهي علية السيدة، وهو قول الشافعي، قال: لوثبت حديث برو بنت واشق كانت الحجة فيما روي عن النبي ﷺ. وروى عن الشافعي أنه رجع بمصر بعد عن هذا القول، وقال: الحديث برو بنت واشق.

أخرجه الطبراني في "الكبير" (544)، من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم بن علقمة، عن

أخرجه النسائي في "المجتهدي"، وفي "الكبري" (5515)، عن حبان (4100) عن طريق زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله. قال النسائي: لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: الأسود، غير زائدة.

أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي زائدة، وقال في "المجتهدي"، في "الكبري" (5518)، وفي حبان (4101)، والطبراني (544)، والحاكم (180)، والبيهقي في "السنن" (245)، عن طريق عبد بن أبي هند، عن الشيعي، عن علقمة، عن عبد الله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد مختلفت هذه الروايات في تسمية من روى عن النبي ﷺ قصة برو بعده.

قال البيهقي: وهذا الاختلاف في تسمية من روى قصة برو بنت واشق، عن النبي ﷺ لا يوهن الحديث، فإن جميع هذه الروايات أساندها صاحب، وفي بعضها ما دل على أن جماعة من أشجع شهدوا بذلك، فكان بعض الرواة سمى منهم واحداً، وبعضهم اسميتين، وبعضهم أطلق ولم يسم، ومعله لا يرد الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النبي ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى. والله

176
4100 - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، المعني، إلا أنه قال: في بِروَع بنت واسط، فقال: هَلْمَ شاهِدَكَ على هذا، فنَهْدَ أبِي سَيْنَان، والجَراح، رجُلان من آشِجِهٌ.

4101 - حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني شقيق عن عبد الله، قال: كنا إذا جَلَسْنَا مع رسول الله ﷺ في الصلاة، فلنا: السَّلام على اللهِ مِن عبادِه، السَّلامُ علَى فَلَانٍ، وفلان، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا: السَّلامُ على اللهِ، فإنَّ الله هو السَّلامُ، ولكن إذا جَلَسَ أحَدَكم، فليقلُ: التَّهَيَاَتُ اللَّهِ والصَّلَواتُ والطِّيَاتُ، السَّلامُ علَيْكَ أَيَّاهَا الْبَيْنِي ورحمةُ اللهِ وبركاته، السَّلامُ علَيْنَا وعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ»، فإنَّكِف إذا قُلْتَمْ ذلك.

= أَعلَمَ.


١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه. عبد الملك بن عمرو، هو أبو عامر العقدي.

قال الصندي: بروع: بكسر الباء، وجوز فتحها، قيل: الكسر عند أهل الحديث، والفتح عند أهل اللغة أشهر.

شاهدها، أي: ليشهد شاهدها على ما تقول، كأنه للإحكام، ولا في كافي.

الواحدُ العدُل في الرواية، فلا حاجة إلى شاهدة فضلا عن الشاهدين.
أصابت كل عبد صالح بين السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، ثم ليتخير أحدهكم من الدعاء أعجب إليه، فليتدع به»(1).


413 - حدثنا وكيع، وابن نمير، قالا: حدثنا الأعشم، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: فلنا: يا رسول الله. وحدثنا ابن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت أبا وائل يحدث

(1) إسناده صحيح على شرف الشيخين. يحيى: هو القطان، وشقيق: هو ابن سلامة أبو وائل.

(2) إسناده صحيح على شرف الشيخين. يحيى: هو البحتري، وشقيق: هو ابن خزيمة.

(3) وتنقديماً بยอม (٥٢٣)، وابن ماجه (٩٨٩)، وابن خزيمة (٧٦٥) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وتقدم باتتم (٣٦٢٢).

(4) إسناده صحيح على شرف الشيخين. وتقدم من طريق أبي معاوية، به، برقم (٣٦١٢).
عن عبد الله، قال: فَلَنَا يا رسول الله، أي نَأْتِنَزْ بِمَا عَمِلْتَنَا فِي
الجَاهِلِيَّة؟ قال: «مَنْ أُحْسَنَ فِي الإِسْلَامِ، لَمْ يُؤْخَذَ بِمَا عَمِلَ فِي
الجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَعَسَى فِي الإِسْلَامِ، أَخْذَ بِالأَوْلِ وَالآخِرِ» (1).

410 هـ - حدثنا وكيع، وابن نمير، المعنى، قال: حدثنا الأعمش، عن
أبي الضحى
عن مسروق، قال: بَنِي رجل يحدث في المسجد الأعظم,
قال: إذا كان يوم القيامة نُزَلْ دُخَانٌ من السماء، فأخذ بَسَمَاع
المتفقين وأبا صارهم، وأخذ المؤمنين منه كهيئة الركَام.
قال مسروق: فذَخَّرْتُ على عبد الله، فذَكَرْتُ ذلك له، وكان
مَكْتَبًا، فاستوَى جالسًا، فاشتَأَرْتُ به، فقال: يا أباؤها الناس، من

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن
نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وايل: هو شقيق بن
سلمة.

أخرجه مسلم (190) (242)، وابن ماجه (190)، وأبو عوانة (244)، والشافعي (489)، والبيهقي في «السنن» 123/9، وفي «الشعب» (32) من طريق
ابن نمير، به.

أخرجه الطاليسي (260)، والشافعي (491)، و(492) من طريق شعبة، به.

وقع في مطبوع الطاليسي تحريف وسقط واضح.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (4408)، وتقدم من طريق آخر برقم (3096).

179

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ابن نمير: هو عبد الله، والأعشم: هو سليمان بن مهران، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجداع.

وأخرجه البخاري (4822)، ومسلم (798) (40)، والبيهقي في "الدلائل".

وأخرجه الشاشي (398) من طريق ابن نمير، به.

وتقدم برم (3613).

180
410 - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد.

عن عبد الله، قال: قرأت على النبي ﷺ: "هل من مذكرك؟" 
فقال النبي ﷺ: "هل من مذكرك؟" [القصة].

410 - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي سعید.

410 - حدثنا وكيع، قال رسول الله ﷺ: "إذا كنت ثلاثة فلا ينتج اثنان دون واحد، فإن ذلك يحزنه".

417 - حدثنا وكيع، وأبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود بن يزيد: هو النخعي.

(2) في (٤٤٨٧)، والحاكم ٢٤٩/٢٥٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا الحديث قد اتفقا على إخراجه من حديث شعبة، عن أبي إسحاق مختصراً، ووافقه الذهبي.

(3) إن سنده صحيح على شرط الشيخين.

(4) foreach: ابن ماجه (٣٧٧٥)، وأبو يعلى (٥٢٢٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٩١٨)، وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٧٧٣).

وقد تقدم برقم (٣٥٦٠).
قال عبد الله: "كأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحضي نبياً من الأنبياء صرية قومه، فهو ينضح الدم، (قال أبو معاوية: يمسح الدم) عن جبهته، ويقول: "رب اغفر ليقومي، فإنهم لا يعلمن".(1)

4108 - حدثنا وكيع، وأبو معاوية، قالنا: حدثنا الأعشى عن أبي وأثل عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، فإن الرجل ليكذب، حتى يكتب عند الله كذاباً". وقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإنني يعني: الرجل - ليصدق ويتحرى الصدق، حتى يكتب عند الله صديقاً". قال أبو معاوية: "ما يزال الرجل يصدق، ويتحرى الصدق".(2)

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه مسلم (1892) (1005)، وأبي ماجه (62540)، وأبو يعلى (5216) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وتقدم من طريق أبي معاوية، به، برقم (3611).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند وكيع في "الزهده" (397)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة 8/590-591، ومسلم (2267) (105)، وأبو داود (4989)، وأبو نعيم في "الحلية" 3/378.

وسلف برنق (3638).

182
410ـ حديثاً وكيع، وزيد، أبناء إسحاق، عن قيس.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله المال، فسلطه على هلكته في الحق، وأخرٌ آتاه الله حكمة، فهو يقضي بها، ويعمل بها»(1).

411ـ حديثاً وكيع، حديثاً حسن، عن يحيى بن الحارث، عن أبي ماجد الحنفي.

عن ابن مسعود، قال: سألنا رسول الله ﷺ عن السير بالجنازة؟ فقال: «ما دُون الحَبة، الجنازة مَتَبَوعة وليست بثابع»(2).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وزيد: هو ابن هارون، وإسحاق: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

(2) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي، وضعف يحيى بن الحارث، وقد تقدم الكلام عنهما في الرواية (3585). وبيقة رجاله ثانى رجال الصحيح. وكيع:

هو ابن الجراح، وحسن: هو ابن صالح بن صالح بن حي الهذاني.

وأخبره الطحاوي في شرح معاني الأثار (27/479)، والبيهقي في السنن: 27/4 من طريقين، عن حسن بن صالح، بهذا الإسناد. قال البيهقي: أبو ماجد مجهول، ويحيى الجابر ضعفه جماعة من أهل النقل، والله أعلم.

وقد سلف برقم (3585) و(3734).

فولست بثابع: قال السندي: هكذا في هذه الرواية، والله أعلم. وليست
4/11 - حدثنا وكيعب، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مَرْثَة، عن
مسروق
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ليس منا من شَحَث
الجُيُوب، وَلَطَمَ الحُذُود، وَدَعا بِذَغوى الجَاهِلِيَةِ"(1).
4/12 - حدثنا وكيعب، حدثنا الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد
الرحمن بن يزيد
عن عبد الله، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: "يا مَعْشَر الشَّباب،
من استطاع منكم الباهة، فليتزوج، فإنه أغضب للبصراً، وأحصَن
للفرج، ومن لم يستطع، فعليه الصوم، فإنه له وِجَاء"(2).

= بتابعة، وأما تصحيف هذا فعلى حذف الموصوف، أي: ليست بشيء تابع.
(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن مَرْثَة هو الهمداني.
الخارفي، ومسروق هو ابن الأجدع.
وأخره مسلم (106) (186)، وابن ماجه (1584) من طريق وكيعب، بهذا
الإسناد.
وأخره البخاري (198) (3519)، ومسلم (103) (165) (166)،
والنسائي في "المجتبي" 19/4، وفي "الكبري" 1987، والطحاوي في "شرح
مشكل الآثار" 130، والنشائي (381)، وابن حبان (1349)، والبيهقي في
"السنن" 16/4، وفي "شعب الإيمان" 1016، والبغوي في "شرح السنة"
1533، من طريق، عن الأعمش، به.
وقد سلف برقه (3658).
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن بن يزيد هو النخعي. =

١٨٤
4113 - حدثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن قيس عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ، ونحن شباب، فقلنا: يا رسول الله، آلا تُشْخِصِي؟ فنهاناه، ثم رخص لنا في أن ننكمِّح المرأة بالشَّوْب إلى الأجل ؛ ثم قرأ عبد الله: ٥٣(لا تَحِرَّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحْلَّ اللَّهُ لَكُمْ) [المائدة: ٨٧].

4114 - حدثنا وكيع، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه: أن رجلاً كان في سَقْر، فوَلَّدَت امرأته فاحبِسَتْ لهما، فجعل يمْضِهَا وينْمِجِهَا، فذَخَّرَ حَلْقَهَا، فأتى أبا موسى، فقال: حرمت عليك، قال: فأنت ابن مسعود، فسأله؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: (١)

- وأخرجه مسلم (١٤٠٠) (٤)، وابن الجارود (١٧٢) من طريق وكيع، بهذه الإسناد.

وسلف برقم (٣٢٣)، وانظر (٣٥٩٢).

(١) في هامش (س) و(ظ) و(ص) ورق: إلى أجل.
(٢) في (ق) (١٤): فيها أيها الذين أمنتم لا تحروموا ... ٥٣.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي خالد: هو إسماعيل، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه مسلم (١٤٠٤) (١١)، والسناقي في «الكبرى» (١١٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٠١/٢، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٥٥٣)، ومع الزيادة برقم (٣٩٨٦).

١٨٥
لا يحرم من الرضايع، إلا ما أثبت اللحم، وأنشَّر العظم(۱).

(۱) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد ضعيف للانقطاع بين والد أبي موسى الهلالِي وعبد الله بن مسعود، فقد ذكر البخاري في «الكتاب» ۴/۹۱۹، وابن أبي حاتم في «الجرب والتعديل» ۴/۲۹۸ أن والد أبي موسى الهلالِي يروي عن ابن لعبد الله بن مسعود، ولجهالة أبي موسى الهلالِي، وأبيه، فيما ذكر أبو حاتم، وقال المدني في أبي موسى الهلالِي: لا أعلم روئ عنه غير سليمان بن المغيرة، وذكره ابن حبان في «الثقاف» ۷۴۳/۷. ويقية رجال ثقات رجل الشيخين وقع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسليمان بن المغيرة: هو أبو سعيد القيسي البصري. أبو موسى الذي ساله الرجل هو: أبو موسى الأشعري، وأخرجه أبو داود (۲۰۵۹)، والدارقطني في «السنن» ۴/۱۷۲-۱۷۳، والبيهقي في «السنن» ۴/۶۱۱، من طريق وكيع، بهذا الإسناد، وأخرجه الدارقطني في «السنن» ۴/۱۷۲، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ۴/۷۰۷ من طريق التحضيرين شمِيل، عن سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالِي، عن أبيه، عن ابن لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، مرفوعاً، وأخرجه أبو داود (۲۰۵۹)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ۴/۶۱۱ من طريق عبد السلام بن مظهر، عن سليمان بن المغيرة، به مرفوعاً، بزيادة ابن لعبد الله بن مسعود، بين والد أبي موسى الهلالِي، وابن مسعود، وأخرجه البيهقي في «السنن» ۴/۶۱۲ من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله موفقًا، بلفظ: لا رضاع إلا ما كان في الحولين، ما أنش العظم، وأثبت اللحم.

قلنا: المغيرة - وهو ابن مقصم - يدل على إبراهيم.

وأخرج بنحوه مالك في «الموطأ» ۲/۶۳۷، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ۴/۷۲۴، وفي «معركة السن والآثار» (۱۵۴۴۴) عن يحيى بن سعيد القطان، أن رجلاً سأل أبا موسى الأشعري... وفي آخره: فقال عبد الله بن مسعود: لا رضاعة = ۱۸۶
- إلا ما كان في الحولين. وهذا إسناد منقطع.


قال البيهقي: ورواه الشوقي عن أبي حصين، وزاد فيه قول عبد الله: إنما الرضاع ما أبت اللحم والدم.

وله شاهد من حديث عائشة مرفوعاً عند البخاري (510/1)، ومسلم (1480/4/94 و174 و165 و211/2).

(36)، بلفظ: فإنها الرضاعة من المجاعة، وسيرد 94/94 و174 و165 و211.

وآخر من حديث أم سلمة عند الترمذي (1152)، وابن حبان (4374/4)، بلفظ: لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان قبل النظام، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين، فإنه لا يحرم شيئاً.

ثالث من حديث عبد الله بن الزبير، أخرجه ابن ماجه (1946 من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن رسول الله ﷺ، قال: لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء، وهذا سند حسن، عبد الله بن وهب روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.

ورابع من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ (1444/4/55) زوائد، والبيهقي 7/44 من طريق جريج بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن عقبة، عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة رفعه: لا تحرم من الرضاعة المصنة والمصتان، ولا يحرم منه إلا ما فتق الأمعاء، ومحمد بن إسحاق مدنس، وقد عتنين، وباقي رجال السنن ثقات. وقال البيهقي: رواه الزهري وهشام، عن عروة مرفوعاً على أبي هريرة ببعض معناه.

187
188

115 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة عن عبد الله، أنه قال في خطبة الحاجة: إن الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونبعد الله من شرور أنفسنا، من يهده الله، فلا مصلّ له، ومن يضلّ فلنا هادي له، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسله، ثم قرأ ثلاث آيات من كتاب الله: «اتقوا الله حقّ نظريه ولا تموتون إلا وأنتم مسلمون» [آل عمران: 102]، «واتقوا الله الذي ساء سَأَلَّونَ به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا» [النساء: 1]، «اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً» إلى آخر الآية [الأحزاب: 77].

قول أبي موسى: حَرَّمَتِ عليك، أي: بالرضاع.
لا يحمي من التحميم.
إلا ما أتبت اللحم، أي: إلا ما كان في الصغر، فإنه لا يبت اللحم إلا في الصغر، لكن ظاهر الحديث يفيد أنه يشترط كثرة البنين أيضاً، فليتمل.
أبرز: بزياء معجمة، أي: رفعه وأعلاه وآكر حجه، قاله السندي.
فسر.
(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد بن
4116 - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوش، وأبي عبيدة.

عن عبد الله، قال: علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة...

فذكر نحو هذا الحديث، إلا أنه لم يقل: «إن».

الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشخنين.
وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.
وأخيره أبو يعلى (5233)، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخيره عبد الرزاق (4499)، وأبو داود (2118)، وأبو يعلى (5257)،
والآخر في «الشريعة» ص 196-197، والبيهقي في «السنن» 147 من طريق,
عن سفيان الثوري، به.

وسلم بإسناد صحيح برقم (3721)، وبإسناد ضعيف برقم (3720)، وسيرة
بعده بإسناد صحيح برقم (4116).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوش - وهو عوف بن مالك بن
فضالة الجشمي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشخنين، وكيع: هو ابن
الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأبو
عبدة: هو ابن عبد الله بن مسعود، وهو وإن لم يسمع من أبيه، قد تابعه أبو الأحوش.
وأخيره أبو داود (2118)، وأبو يعلى (5234)، والبيهقي في «السنن»
147/7 من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخيره الشاشي (915) من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، دون
ذكر أبي عبيدة.
وأخيره النسائي في «الكبري» (10377) - وهو في «عمل اليوم والليلة»
(493)، والشاشي (914، 916) من طريق إسرائيل، به، دون ذكر أبي الأحوش.

وقد سلف برقم (3720) (3721) (3722) (151).
417 - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن جامع بن شداد أبي صخرة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:
لما أتى عبد الله الجمرة - جمرة العقبة - استبطان الوادي، واستقبل الكعبة، وجعل الجمرة على حاحيه الأيام، ثم رمى بسبع حصنات، يُبْتَرَبْ جُلُه إِلَى حَصَائِهِ، ثم قال: مِن هاهنا، وأَلَّذِي لا إِلَهِ غَيْرُهُ، رَمَى الذي أَنْزِلَت عليه سورة البقرة (1).

418 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعشم، عن إبراهيم، عن عبیدة، عن عبد الله، قال: قال لي رسول الله ﷺ: "أَقَرَّ عِلَيْكَ عَلَى الْقُرآن"، قلت: يا رسول الله، كيف أقرا عليك، وإنما أنزل عليك؟ قال: "إِنِّي أَشَهِّي أَنَّ أَسْمَعْه من غُرْبِي"، قال: فافتتحت سورة النساء، فقرات عليه، فلما بلغت: "فَكَفِّ إِذَا جِئْتَا مِن كُلٍّ أَمْثَالَ بِشَهِيدٍ وَجَيْنَا بَيْكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدَانِ" [النساء: 41]، قال: نظرت إليه، وعيناه نذرَفان (2).

(1) صحيح دون قوله: واستقبل البيت، وهو مكرر (9089). وسفل أيضاً برقم 3548.
(2) قوله: "استقبل الكعبة"، شاذ، كما تقدم في (9089).
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة - بفتح العين - هو: ابن عمرو السلماني، الكوفي.
119 - حديثنا وكيع، عن يُسْعِر، عن عَلْقُمَةٍ، عن المُعْرِضِ بن مَرْتَلٍ، عن المُجِيرِ بن
عبد الله البَشْكَرِي، عن المَعْوِورْ بن سُوْدَر

120 - حديثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن عَلْقُمَةٍ بن مَرْتَلٍ، نحوه بِإسناده، ولم يشكو في الخنازير.

- وآخره أبو يعلى (5278) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
- وهو مكرر (206) .
- (1) في (14) وس: أن.
- (2) في (14) : عذاب.
- (3) هو مكرر (2700) سنداً وعمنا.
- (4) هو مكرر (3925) سنداً وعمنا.

191
121 - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرْة، عن أبي الأحوص
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إِيَّاَي أَبُوُّ إِلَى
كل خليل (1) من خليه، ولو كنت مُتَخِذا خليلا لانتَخِذتُ أبا بيكر،
إِن صاحبكم خليل الله عز وجل»(2).

122 - حدثنا وكيع، عن المساوي، عن الحكم، عن ذر، عن
وايل بن مَهَانَة البُنْيَمِي
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «يا مَعْشَر النَساة تَصَدَّقُون،
فإنْ كنت أَكْثَر أَهْل النَّار» فقالت أمَرأة: وما لنا أكثر أهل النار؟ قال:
«لأَنْ لَكْ تَكْبِرُون اللَّعْنَ، وَيَكْفُرُونَ الإِعْشَارَ»(3).

(1) في (س): خليل.
(2) هو مكرر (م٥٧٩) سندا وماهنا.
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال واثل بن مهانة، تقدم
الكلام عنه بقرن (م٥٧٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المساوي - وهو
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود - فقد روى له أصحاب السنن
والبخاري تعليقاً، وهو صدوق اختلط قبل مهانة، لكن سماع وكيع منه قبل الاختلاف.

الحكم: هو ابن عتبة، وذرُ: هو ابن عبد الله المرهبي.

وذكره ابن عبد البر في «التمييد» ٣٩٢٥/٣، فقال: ورواية المساوي، عن
الحكم، عن ذر، عن واثل بن مهانة، عن عبد الله، موقوفاً، والصواب فيه رواية
منصور، عن ذر.

قلنا: هو هنا برواية المساوي مرفوع لا موقف كما ذكر ابن عبد البر، وقد تقدم =

192
حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مروة، عن مسروق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من نفس تقتل ظلماً، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من ذمها، ذلك بأنه أول من سن القتل".

حدثنا وكيع، عبد الرحمن المعني، وهذا لفظ وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن زيد بن أبي مريم، عن عبد الله بن معيقلاً أن أباه معيقلاً بن مقرن المزني قال لابن مسعود: أسمعته رسول الله ﷺ يقول: "النذم نوبة؟"، قال: "نعم".

حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن جابر، عن أبي الضحى، عن مسروق عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق.

= برقم (2569).

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجلع، وأخرجه الترمذي (2672)، والطبري في "التفسير" (11738)، وفي "التاريخ" 1/144، من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (3630) و(964).

(2) صحيح، وهذا إسناد حسن، وتقدم برقم (8568). وكيع: هو ابن الجراح، عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.
المصدوق قال: "بيع المُحضَّلات خَلابة، ولا تجل الخَلابة
لَمْ يسلم"(1).

412 - حدثنا عبد الرحمن بن سفيان، عن زيده، عن أبي وائل
عن عبد الله بن مسعود، يحدثه عن النبي ﷺ، قال: "سباب

(1) إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجمعي، وروى مرفوعاً، وموقفه هو الصحيح، كما قال الدارقطني، وبقيه رجالة ثقات، رجال الشيخين غير المستوي.
- وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو صدوق اختلط قبل موته، وسمع منه وكيح قبل الاختلاط. أبو الضحي:
- هو مسلم بن صباح الهمداني، ومسروق: هو ابن الأجداع.
- وأخرجه ابن أبي شيبة 212/6، وابن ماجه (2241) من طريق وكيع، بهذا
- الإسناد.
- وأخرجه الطيالسي (292)، والشاكي (386)، والبيهقي في "السنن" 5/317.
- من طريق عبد الله بن مسعود، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة 214/6، والبيهقي في "السنن" 5/317 من طريقين.
- عن الأمام، عن خيثمة، عن الأسود، عن عبد الله، موقوفاً.
- وأخرجه موقوفاً أيضاً عبد الزارق (1482/5) عن الثوري، عن الأمام، عن خيثمة، عن عبد الله. لم يذكر الأسود.
- قال الدارقطني في "العلل" 4/48: الموقف هو الصواب.
- وقال الحا社会实践 في "الفتح" 4/3797: رواه ابن أبي شيبة، عبد الزارق موقوفاً بإسناد صحيح.
- وانظر (409).
- قوله: خلابة، بالكسر، أي: خداع.
- والمُحضَّلات: سلف شرحها في الرواية (492).

194
المسلم فِسُوق، وقُتْالَةُ كَفَّارٍۢ(١) ۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢۢ
الله الذي لَكُمْ(1).

4128 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن السدّي، عن
مُرَّةٍ
عن عبد الله، قال: "وَإِنَّ مِنَّكُمْ إِلَّا وَقَسَّمُوهُ [مرم: 71]
قال: يَدْخُلُونَهَا، أو يَلْجُونَهَا؟، ثم يَصِدَّرُونَ منها بأعمالهم، قلَّ
له: إِسْرَأيْلُ حَدِثهُ وَنَبِيٌّ وقال: نَعْمَ، هُوَ عَن النَّبِيِّ،
أو كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ؟(2).

(1) إسناة صحيح على شرط الشيخين. زيد بن وَهْب: هو الجهني.
وأخيره مسلم (1842) (45)، وأبو يعلى (5156) من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.
وأخيره الطيالسي (297)، والشاشِي (889) و(690) من طريق شعبة، بـ
وَقَدْ تَقَدَّمْ بِرَقْمِ (1364).
قوله: "أَلَمْ تَحْمَلَنَّكُمْ آيَةً؟، قال السندي: اسم من الاستئثار، أي: استئثار غيركم عليه.
لِمَن أَدْرَكَ اللَّهُ لِلْبَيْنِ، أي: يُطلب منكم الأمر لِمَن أَدْرَكَ، وفي حقه.
(2) في (ق): وَيَلْجُونَهَا.
(3) إسناة حسن، السدّي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة -
مختلف فيه، وبقية رجال ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومرة: هو
ابن شراحيل الهمداني. وقد وقى شعبة، ثم أقر برفعه لـما أخبره عبد الرحمن بن
مهدي أن إسرائيل رواه عن السدي مرفوعًا. ورواية إسرائيل ستنادي بـ (1414)
وأخيره الترمذي (3160)، والطبري في "التفسير" 111/16 من طريق عبد
الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: قال عبد الرحمن: قلت لشعبة: إن
إسرائيل حدثني عن السدي، عن مَرَّة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. قال شعبة: =

196
129

السدي، عبد الرحمن، حديثاً سفياناً، عن منصور، عن

إبراهيم، عن علّمته

عن عبد الله، قال: "لِعْنَكَ اللَّهُ الْوَخَامِيَاتُ وَالْمُتَوْمَشَمَاتُ،

والمُتْمَضِيَاتِ، والمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ، المُغَيِّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، قال:

فَبَلَغَ امْرَأَةٌ فِي الْبِيْتِ، يَقُولُ لَهَا: أَمْ يَعْقُوبُ، فجاءتُ إِلَيْهِ، فقالت:

لِعْنِي أَنْكَ قُلْتَ كَيْتَ وَكِيتُ؟ فقال: مالي لا آله من لعن رسول الله ﷺ في كتاب الله عز وجل؟ فقالت: إني لأقرأ ما بين لوحيه، فما وجدته، فقال: إن كنت قرأته، فقد وجدته، أما قراءته: "وَا

اتآكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا" [الحجر: 7], قالت:

وقد سمعته من السدي مرفوعاً، ولكني عمداً أدعه.

أخرجه الترمذي (3160) أيضاً، والطبري في "التفسير" 111/16، من طريق

بحي بن سعيد، عن شعبة، به، موقفًا.

أخرجه الطبري في "التفسير" 110/16 من طريق أبي عمو داود بن الزبرقان،

عن السدي، به.

قال الدارقطني في "العمل" 5/273: يحتمل أن يكون مرفوعاً.

قلنا: قد صرح شعبة برفعه، وقصر الدارقطني بقوله: يحتمل.

وسأطى برق (414) من طريق إسرائيل، مرفوعاً.

قوله: "ويلجؤنها"، قال السند: من الولج، وهو الدخول، فالعطف للتأكيد

dعما لتحمل الدخول على المرور من قربها، وقد حمل كثير منهم الورود على

المرور، إلا أن هذا الأثر صريح في أن المراد الدخول حقيقة، ولو تثبت ذلك فلا

بد من القول بأن النار تكون على من لا يستحقها بردا وسلاما، والفاعل تعالى قادر

على كل شيء. والله تعالى أعلم.

197

قال: وسمعته من عبد الرحمن بن عباس، يحدثه عن أم عقوب سعُبُع منها، فاختبر حديث منصور(1).

---


سمعه سفيان الثوري أيضاً من عبد الرحمن بن عباس، عن أم عقوب - وهي المرأة الأسدية التي جادلت ابن مسعود - عن عبد الله بن مسعود، وهذا إسناد رجال الشيخين أيضاً غير أم عقوب، فلم يرو عنها غير عبد الرحمن بن عباس، وأخرج لها البخاري مقرناً أو مَعْقِبًا، وقال الحافظ في "الفتح" 8/320: لا يعرف اسمها، وقد أدركها عبد الرحمن بن عباس. وقال في "الفتح" 10/373: هي من بنى أسد بن خزيمة، ولم ألقف لها على ترجمة، وراجعتها ابن مسعود تدل على أن لها إدراكاً، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب. فقنا: هي متابعة.

وأخذته البخاري (5948)، ومسلم (1125)، وابن ماجه (1989)، والدرارقطني في "العلق" 5/134، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وأخرجه البخاري (4897)، والدارقطني في "العلق" 5/135، من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

حديث الثوري عن عبد الرحمن بن عباس تفرد به عبد الرحمن بن مهدي، عنه، وحديثه عن منصور مشهور.

198
413 هـ - حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن
إبراهيم، عن عبيدة
عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "خير الناس قرني،
ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم(1)، ثم أرنبة، ثم نحيه".

وفرجه عبد الرزاق(513)، والبخاري(488)، والنسائي
8/146، والداخمي 2/279، وابن حبان(505)، والطبراني في "الكبري
(646)"، والدارقطني في "الاعل" 5/135-136، والبغوي في "شرح السنة"
(3191) من طرق عن سفيان التلميذي، عن منصور، عن

وفرجه الحمدي(97)، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، عن
وفرجه البخاري(593)، و莫斯لم(2125)، وأبو داود(4126)
والشافعي(278)، والنسائي في "الكبري"(1179)، وهو في "التفسير"
(99)، وأبو يعلى(141)، والشافعي(319)، وابن حبان(500)
والبيهقي في "السنن" 7/312، وفي "الشام"(8812)، من طرق عن منصور،

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبه وغير واحد من الأئمة
عن منصور.

والنظر(345).

وقوله: "فلم تر من حاجتها شيئاً"، قال الحافظ في "الفتح" 8/231: أي: من
الذي ظن أنه زوج ابن سعود تفعله، وقبل: كانت المرأة رأت ذلك حقيقة، وإنما
ابن سعود انكر عليها فأزالته، فلهذا لما دخلت المرأة لم تر ما كانت رأت قبل ذلك.

وقوله: لم تجامعنا، أي: لَمَّا اجتمعت معنا في البيت، بل فارقناها. قاله
السني.

(1) زاد إلى (ق): ثم الذين يلونهم.
قوله تعالى: "هُمُّ تَسْبِيعُ شَهَادَةٌ أَحَدِهِمُ الْيَمِينَ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ" (6) قال: وكان أصحابنا يصرّبونا ونحن صبيان على الشهادة والعهد.

4131 - حديثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن منصور والأعشى وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شريح.

عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم عند الله عز وجل؟ قال: "أن تجعل الله عز وجل نداً وهو خلقك.

قال: قلت: ثم ماذا قال؟ قال: "ثم ان تقل وَلَدَكَ خَشْيَةَ أن يأكل من طَعَامِكَ " وقال عبد الرحمن مرة: "أن يطعم مالك "، قال: ثم


أخيره مسلم (1329) (1211) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخيره البخاري (2662) (2962، وابن حبان 2722)، والشافعي (292)، والطبراني في "الكبير" (8277)، عن سفيان الثوري، به وسقط عبيدة من مطروح الطبراني.

وأخيره ابن أبي شيبة 1276/15/1170، والبخاري (8288، وابن حبان 2727)، والطبراني في "شرح معاني الآثار" 1544/15، وابن حبان (6103، و5140) و"الطبراني في "الكبير" (1038)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" 11/1334 من طريق، عن منصور، به، وقد سلف برقم (1259).

(2) القائل: هو إبراهيم النخعي كما هو مصوح به في رواية مسلم، ولفظه: كانوا ينهاونا ونحن غلمان عن العهد والشهادات. قال النوروي: والمراد النهي عن قوله: عليَّ عهد الله، أو أشهد بالله.

200
قالت: ثم ماذا قال: "أن نزلتي بحليلةٍ جارك" (1).

(1) إنناه صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمن: هو سليمان بن مهران، وواصل: هو ابن حيان، وأبو وائل: هو يشقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو أبو ميسرة الهندوسي الكوفي، وأخرج في البهقي في "السنن"، 18/ 8 من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وبائع ابن مهدي في ذكر هؤلاء الثلاثة ممدود بن كثير عند البغوي في "شرح السنة" (42). وانظر ما يأتي.

أخرجه الثميمي (1862) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمن، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه الثميمي (1862) أيضاً، والنسائي في "المجتهد" 7/ 89 من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن واصلي، به.

أخرج عبد الرزاق في "المصنف" (1977)، والبخاري (1761) والنسائي في "الكبري" (1370) - وهو في "التفسير" (389) - من طريق يحيى بن سعيد القطان، والطبري في "تفسيره" 41/ 19 من طريق أبي عامر العفقي، وأبو عوانة 5/ 55 من طريق أبي عاصم أربعهم عن سفيان الثوري، عن منصور والأعمن، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل.

أخرج البخاري (1871) (471) أيضاً، والنسائي في "المجتهد" 7/ 90 من طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن واصلي، عن أبي وائل، عن عبد الله، ليس فيه عمرو بن شرحبيل.

قال البخاري عقب (1811): قال عمرو (معنى ابن علي شيخ البخاري في هذا الحديث): فذكره لعبد الرحمن، وكان حدثنا عن سفيان، عن الأعمن ومنصور، وواصل عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، قال: دعه دعه.

قال الحافظ في "الفتح" 115/ 12: والحالون أن الثوري حدث بهذا الحديث = 201
فذكره٥.

= عن ثلاثة أنفس حصدهو به عن أبي وأتيل، فأما الأعشى ومنصور، فدخلًا بين أبي وأتيل
وبين ابن مسعود أبا مبرزة، وأما واصله فدفنه، فضطره يحي القطن عن سنفان
هكذا مفصلًا، وأما عبد الرحمن بن مهدي فحدث به أولاً بغير تفصيل، فحمل رواية
واصل على رواية منصور والأعشى، فجمع الثلاثة، ودخل أبا مبرزة في السند، فلما
ذكر له عمرو بن علي أن يحب فصله، لأنه تردد فيه، فاتصر على التحديث به عن
سنفان، عن منصور والأعشى حسب، وترك طريق وصل، وهذا معنى قوله: دعه
دعه، أي: اتركه، والضمير للطريق التي اختلف فيها وهي رواية وصل.
وقال الحافظ في "الفتح" ٤٩٣/٨: الصواب إسقاط أبي ميسرة من رواية وصل,
كما فصله يحي بن سعيد.

وأخبره عبد الرزاق (١٩١٩)، والبخاري (٤٤٧٧، و٢٠٠١) و(٧٥٢٠)،
ومسلم (١٤١)، وأبو داود (٢٣٢)، وأبو يعلى (١٣٠)، والطبري في "تفسيره"
٤/٩، وأبو عوانة (١١)، وأبو حبان (٢٤٤)، وأبو نعيم في "الحلية"
٤/٤٦٤، والبيهقي في "الشعب" (٣٧٠) من طرق، عن منصور، به، بذكر
عمر بن شريح.

وأخبره البخاري (١٨١١) و(٧٥٣٢)، وأبو يعلى (٥١٧٦)، وأبو عوانة (٥٠١)
والشافعي (١٧٥) و(٠٢)، وأبو نعيم في "الحلية" ٤/٤٥، والبيهقي في "الشعب"
(٣٦١) و(٣٧١)، من طرق، عن الأعشى، به، بذكر عمرو بن
شريح.

وانظر ما بعده، وانظر (٣٧١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٠٢
أوائل

عن عبد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ... فذكره(1).

4134 - حدثنا علي بن حفص، حدثنا ورقاء، عن منصور، عن أبي وأبائنا، عن عمرو بن شريحيل

عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ ... فذكره، ثم قرأ: وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إلَّهًا

= وأخرجه الطيالسي (264)، والترمذي (3183)، وأبو نعيم في «الحلية» 146/4

من طريق شعبة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هكذا روى شعبة عن واسيل، عن

أبو وأبائنا، عن عبد الله، لم يذكر عمرو بن شريحيل.

قال ابن حبان 274/10: ليست أنكر أن يكون أبو وأبائنا سمعه من عبد الله،

وسمعه من عمرو بن شريحيل، عن عبد الله، حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين.

وأخرجه البخاري (7611) و(3811)، والسائلي في «المجتبي» 90/7 من

طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن واسيل، به. وسقط طريق سفيان، عن

واسيل، عن أبي وأبائنا من «فتح الباري» الطبعة السلفية، وثبت في الطبعة البولافية.

وأخرجه السائلي في «المجتبي» 78/9 أيضاً من طريق يزيد، عن شعبة، عن

عاصم، عن أبي وأبائنا، عن عبد الله. وقال: وحديث يزيد هذا خطأ، إنما هو

واسيل، والله تعالى أعلم.

وتقدم قبله من طريق فيه زيادة عمرو بن شريحيل، فانظره لزاماً، وسلف برم.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه.

وأخرجه الترمذي (3183) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله (4131) و(36112).

٢٠٣
4160- حديث عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللهم إنّي أَسْأَلُكَ الهُدَى، والثَّقَيْلَ، والعَفَا، والغَفَرَةَ»(1).

4161- حديث عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً، لا تخذل ابن أبي فقال» خليلاً»(2).

(1) حديث صحيح، ورقاء وهو ابن عمر البصري، وإن كان في حديثه عن منصور وهو ابن المعتمر، لم يخرج الشيخان من روايته عن منصور شيئاً، متابع، وパイقي رجائل ثقات رجال الشيخين على بن حفص، فمن رجل مسلم.

أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شريح: هو أبو ميسرة.

وسلف برقم (3616 و1313) و(4134 و1327) و(3014 و1433).

(2) إسناد صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة - ثقة من رجال مسلم، وパイقي رجائل ثقات من رجال الشيخين.

 وأخرجه مسلم (7621)، وأبو ماجه (2831)، وأبو يعلى (2833)، والبغوي في شرح السنة (1373) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة 10/208، والطبراني في المدفوع (1408) من طريقين، عن سفيان الثوري، به. وسلف برقم (3639 و1394) و(39204).

(3) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاه ثقات رجال الشيخين غير أبي = 704
437 - حدثنا عبد الراحمين، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارةٍ، عن عبد الرحمن بن يزيد
عن عبد الله، قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة إلا لبيقاتها، إلا أنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع، وصلى الصبح يُؤمِّذ لغير ميقاتها\(^1\).

438 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارةٍ.\(^3\)

439 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرِّة، عن أبي الأحوص
عن عبد الله، قال: لأحسن تبعتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل قتلاً، أحب إلي من أن أحلف واحدة فإنه لم يقتل، وذلك أن الله

\(^1\) الأحوص - وهو عوف بن مالك بن هضرة الجاشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وبنيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبعي.

وأخرج مسلم (336) (5) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (3878)، وانظر (380) (1909).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمارة: هو ابن عمير النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

(2) هو مكرر (4046).
عرَّج وَجَلَّ جَعْلَهُ تَبيُّناً، وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا، قَالَ: فَذَكَّرَتْ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيم، فقال: كَانُوا يَرْوَنْ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْيَهُودَ سَمُوعًا، وأَبَا بَكْرِ رَضِي الله عَنْهُ(1).

٤٤٠ - حَدَثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بِنَ عُمْروٍ، حَدَثَنَا سَفِيَانٌ، وَعَبْدُ الْرِّزْقٍ، أَنَّا سَفِيَانٌ، عِنْ أَبِي إِسْحَاقٍ، عَنْ أَبِي عُبْدَةٍ عَنْ عَبْدِ اللهٍ، قَالَ: لَمْ تُنَزِّلْ: "فَسَجَّحُ بِحَمَّادَةِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا" - قَالَ عَبْدُ الْرِّزْقٍ: لَمْ تُنَزِّلْ: "إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَاتُحَةِ" - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَثِّرُ أَنْ يَقُولُ: "سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحْمَدِهِ، اللَّهُمَّ افْغِرْ لِي، إِنَّكَ أَنتَ الْنَّوْبَاتِ(3).

٤٤١ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ إِسْرَائِيلٍ، عَنِ السَّدِّيَّ، عَنِ مُرْتَبٍ عَنْ عَبْدِ اللهٍ: "فَإِنَّ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُوهَا" [مَرْيَمٌ: ١٧١]، قَالَ:

(١) إِسْنَادهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُ ثَقَاتٍ رَجَالَ الشَّيْخِينِ عِنْدِ أَبِي الأَحْرَوْسٍ - وَهُوَ عَفْوٌ بِنَ مَالِكِ الْجَشَّاَمِ - فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هُوَ ابن مِهْدِي، وَسَفِيَانٌ: هُوَ التُّوْرِي.

(٢) وَهُوَ مَكْرُورٌ (١٨٧٣٢)، وَصِدَفَ بِرْقُمٍ (٢٧٦٦٧).

(٣) حَسَنُ لَغَهْرَهُ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَأَنْقَطَاعَهُ، أَبُو عَبْدَةٍ - وَهُوَ أَبِ عبد الله بن مِسْعَودٍ - لَمْ يَسْمَعَ مِنْ أَبِيهِ، وَبِقِيَةِ رَجَالِهِ ثَقَاتِ رَجَالِ الشَّيْخِينِ. عَبْدُ الْمَلِكٍ: هُوَ أَبُو عَامِرٍ الدَّقَقِيُّ، وَسَفِيَانٌ: هُوَ التُّوْرِي، وَأَبُو إِسْحَاقٍ: هُوَ السَّبِيعِ.

(٤) وَهُوَ عَلَى عَبْدِ الْرِّزْقِ فِي "المَصْنِفِ" (٢٧٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرِجَهُ الطَّبِرِيُّ فِي "الْدَعَاةِ" (٤٩٤).

وَصِدَفَ بِرْقُمٍ (٣٦٨٣٨).
قال رسول الله ﷺ: «يرد الناس النار كلهم، ثم يُضَدُّون عَنْهَا بأعمَالِهِم»(1).

4142 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وحدثنا(3) يزيد، أخبرنا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود، قال: خط للنا رسول الله ﷺ خطأً.

(1) إسناده حسن، السدي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة - مختلف فيه، وحديثه لا يرقى إلى الصحة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومرة: هو ابن شراحيل الهمداني.

وآخره أبو يعلى (5282) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وآخره الدارمي 329/2، والترمذي (3159)، وأبو يعلى (5089)، والحاكم 275/2 من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، وفيه زيادة لفظها عند الدارمي: فألوه كلمه البرق، ثم كالريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب في رحله، ثم كشد الرجل، ثم كمشيه، قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه، ووافقه الذهبي.

وهذه الزائدة أخرجها بنحوها الحاكم 4/598-600، ومن طريق البهقي في «البعث» (657) في حديث طويل من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كاهيل، عن أبي الزعاء، عن عبد الله، موقفاً. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجه، وتعقبه الذهبي بقوله: ما احتجا بأبي الزعاء. فلذا: ولا أخرجها لمتابعة، وهو من رجال الترمذي والنسباني.

وسلم برق (1284).

(2) سقطت الواو قبل: حدثنا، في طبعة الشيخ أحمد شاكر، مما يوهم أن يزيد هذا هو شيخ عبد الرحمن بن مهدي.
ثم قال: «هذا سبيل الله»، ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله،
ثم قال: «هذ السبيل - قال يزيد - منفرقة - على كل سبيل منها
شيطن يدعوه إليه»، ثم قرأ: «وأوان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه
ولا تتبعوا السبل فترقب لكم عن سبيله» [الأنعام: 153].

(1) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيخين، يزيد: هو ابن هارون، وأبى وائل: هو شقيق بن سلمة.
وأخرج ابن نصر المروزي في «السنة» ص 5، والبغواري (97) من طريق عبد
الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وأخرج الشاشي (535) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرج الطلياني (444)، والدارمي 1/27، وأبى عاصم في «السنة»
(17)، والنسائي في «الكبري» (11174) - وهو في مفسر (194)، والبزار
(221) زوائد، والطبري في «تفسير» (14168)، والشاشي (536) و(537)،
وابن حبان (2) و(7)، والحاكم 2/210، وأبو نعيم في «الحلية» 6/163 من طريق
عن حماد بن زيد، به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجها، ووافقه الذهبي.
وأخرج البزار (22111) زوائد من طريق محمد بن حزن، عن الأعمش، عن
أبى وائل، عن عبد الله، فذكر نصه.
وأخرج البزار أيضاً (22112) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري,
عن أبيه، عن منذر الثوري، عن الريع، عن عبد الله بن مسعود، فذكر نصه.
قال البزار: قد روي عن عبد الله نحوه أو قريبا منه من وجوه
أوردته الهيثمي في «المجمع» 7/22، وقال: رواه أحمد بالبزار، وفيه عاصم بن
بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف.
وسيأتي برقم (4437).

208
144 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا رأئدة، عن عاصم، عن شقيقت.

عن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن من شرّار الناس من تذكِّرك ساعة وهم أحياء، ومن يتخلى القبر، مساجد". (1)

144 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن علي بن الأقرم، عن أبي الأحوص.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "تقوم الساعة، أو لا تقوم الساعة إلا على شرّار الناس". (3)

وله شاهد من حديث جابر، سيردي 397/3، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وليس بالقوي، وحديثه حسن في الشواهد.

وأخر من حديث ابن عباس عند محمد بن نصر في «السنة» ص 2، وفي إسناده مجالد أيضاً.

وثالث بمعناه موقوف من حديث أبي هريرة عند ابن نصر في «السنة» ص 5، أخبره عن يحيى بن يحيى، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عنه.

وهذا إسناد حسن، يحيى بن يحيى هو الليثي، صدوق، وباقي رجاله ثقات.

رجال الشيخين.

 قوله: "هذا سبيل الله"؟ أي: مثّل له في الاستقامة، وإحاطة الخطوط المعوجة.

التي هي أمثال تسلي الشياطين. قاله السندي.

(1) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات.

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نفضلة الجاشمي -، فمن رجال مسلم. عبد الرحمن، 209
4145 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق
عن عبد الله، قال: «كنا نتكلم في الصلاة، وسلم بعضنا على
بعض، ووصي أحدها بالحاجة، فأتى النبي صلى الله عليه
وهو يصلي، فلم يرده علي، فأخذني ما قدَّم، وما حَدث، فلما
صلى قال: "إن الله عز وجل يحدث من أمره ما شامل، وإنّه قد
أخذت أن لا تكلموا في الصلاة".»

هو ابن مهدي، وشعبة: هو ابن الحاج.
وأخبره مسلم (2949) (131)، وأبو يعلى (248)، وأب‌ب حبان (850)،
والبغوي في "شرح السنة" (286)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا
الإسناد.

وقد تقدم برقم (373).
قوله: "تقوم الساعة أو لا تقوم الساعة..." الخ: شكٌٌ من الرواة أنّ لفظ
الحديث: "تقوم الساعة على شرار الناس" بدون "لا، وألَée"، أو: "لا تقوم الساعة
إلا على شرار الناس" بزيادة: "لا، وألَée"، إلا أنه نبه عليه بعض المشكوك، وترك
البعض على الإحالة. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(1) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي التجدر، وبأني
رجاله نبث رجل الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وشعبة: هو ابن يdre،
وشقيق: هو ابن سلمة الأصي.

وأخبره الطبراني في "الكبير" (101)، والبهقي في "السنن" (482) من
طرقين عن زائدة، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (5765) و(5825) و(644) و(41761)، وسانيي برقم (44).
وتقدم بإسناد صحيح برقم (563)، بلفظ: "إن في الصلاة لشغالة".
قوله: ما قدّم وما حدث، قال السندي: أصل حدث فتح الدال، لكن المشهور =

210
٤٦٤٥ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي قنادة، عن أسير بن جابر (١) قال:

هاجت ريح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هجرة إلا:
يا عبد الله بن مسعود، جاءت الساعة!! قال: وكان مبتئناً، فجعل، فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث، ولا يفرغ بعثيمة، قال: عدنوا يجمعون لأهل الإسلام، وجمع لهم أهل الإسلام، ونحى بيدنا نحو الشام، قلت: الروم تعني؟ قال: نعم، قال:
ويكون عند ذات القتال ردة شديدة، قال: فيشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالية، فيقتللون حتى يحجز بينهم الليل، فيفني هؤلاء وهؤلاء، كل غير غالب، وتثنى الشرطة، ثم يشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالية، فيقتللون حتى يحجز بينهم الليل، فيفني هؤلاء وهؤلاء، كل غير غالب، وتثنى الشرطة، ثم يشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالية، فيقتللون حتى يمسوا، فيفني هؤلاء وهؤلاء، كل غير غالب، وتثنى الشرطة، فإذا كان اليوم الرابع، نهذ إليهم بقية أهل الإسلام، فيجعل الله عز وجل الدبرة عليهم، فيقتللون مقتلة - إما قال: لا يرى مثلها،...

(١) نحرف في (٥) إلى: عن حميد بن هلال، عن أسير، عن أبي قنادة.
وإما قال: لم يُر مثلها، حتى إن الطائر ليُحر بِجَنَبَاتِهمٍ (١)، فما يُهلِفُهمُ حتى يَنفُرُ مَنْتَا، قال: فَيَتعادُ بنو الآب كانوا متّه، ولا يَجَذَّبونه بقِيَ منهم إلا الرجل الواحد، فبأيّ غَنيَّةٍ يُقرُحُ، أو أيّ مِيرَاثٍ يَقَسَّمُونَ؟! قال: بَيْنَا هُم ٣، كذلك، إذ سمعوا يَبِسَس هو أَكْرَمٌ (٣) من ذلك، قال: جاءهم الصِّريحُ: أن الدَّجَّال قد خَلَفَ في ذَرَارِهِم، فِرْجُضُونَ ما في أيديهم، وَيُقْلُونَ، فِي عَشْرَةٍ فُوَارِسٍ طَيْبِيَّةٍ، قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ، وآسِمَاءَ أَبَائِهِمْ، وَلَوْنَ خَيْلُهُمْ، هُمْ خُوَّرُ فُوَارِسٍ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ» (٤).

(١) في (ص) و(ق): بجَمَانِهِمْ. وفي نسخة السندي: بجَنَبِهِمْ.
(٢) في (س) و(ظ) و(١٤) و(١٤) و(٥٣): يَقَاسَمُ.
(٣) في (ظ) و(ق): بينهما هم.
(٤) في (ق) و(ص) و(ظ) و(١) و(٣٠): وَطَبْعَةُ الشَّيْخِ أَحْمَد شَاَكِرُ، بَنَاسِهِمْ أَكْثَرُ، وَالْمَبْتِلَ مِنْ (س)، وَأَنْتَ الزَّرْقَانَ.
(٥) هو مَكْرُورٌ (٣٤٥٣) سَنَاداً، وَهُذَا مَثِلُ أُطُولِهِ. قَدْ بَلَغَهُ، قال السندي: بَكَرُهُ هُنَا وَتَشَدِّدِ جَمِّ مَقْصُورِهِ.
أي: شَنَّهُ وَدَأَبَهُ ذَلِكَ.
عَدُواً: فَهَكَّا بَالنَّصِبِ فِي نَسْخِ التَّسَنِد، أي: تَجَدُوُنَ عِدُواً، وَفِي مُسْلِم: عَدُوَ.
بَلَغَهُ.
يَجْعَلُونَ، أي: الرَّجَاة.
عَدُواً بَيْنَ الَّذِينَ يَحْتَكُرُونَ، مَعْنَىً يَشْتَكُرُونَ. قَدْ بَلَغَهُ، قال السندي: بَكَرُهُ هُنَا وَتَشَدِّدِ جَمِّ مَقْصُورِهِ.
فِي شَرْطِ: قال النَّوْيِ: ضَطْبُ بَيْجَهِينَ، أَحَدُهُمْ مِنَ الاِشْتَرَاطِ، وَالثَّانِي مِنَ...
4147 - حدثنا إسماعيل، عن سليمان، عن أبي عثمان عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ أَذَانَ بَلَالٍ، أو قال: نَداً بَلَالٍ، فَمَن سَحْوَرَهُ فَإِنَّهُ يُؤْذَنُ - أو قال: يَنَادِي، يَرْجِعُ قَائِمَكَمْ، وَليْبَ سَمَّاَكَمْ، ثُمَّ لَيْسَ أن يَقُولُ هَكَذَا

الشرط.

شرطة: يضم الشعر: طائفة من الجيش تنقّم للقتال.
للموت، أي: يشترطنون معهم أن يقاتلوه إلى أن يموتون إلا أن يغلبوا على العدو، فيرجعوا حينئذ.
فيّئ: من الفيّ، أي: يرجع.
وتمّ: من الطوّ.
نهد: يفتح نون وفاء، أي: نهض وتقدم.
الديرة: يفتح دال وباء موحدة، أي: الهزيمة.
عليهم: على الكفره.
بجتٍاتهم: يضم جيم وتشديد ثاء مثلثة، جمع الجثة سالماً.
وفي بعض النسخ: بجثّاتهم، يضم جيم، فسكون مثلثة، بعدها ميم، أي:يشخوصهم.
وفي بعضها: بجثّاتهم. بجيم ثم نون مفتوحة، ثم باء موحدة، أي: نواحيهم.
فما يخفيه: من التخليف، أي: فما يجاوزهم.
بأس: بموحدة وسكون همزة. هو أكر، بموحدة، قبل: هذا هو الصواب، لا ما في بعض النسخ: بناس، بالتون، هو أكثر، بالمثلة، ويؤده رواية أبي داود: سمعوا بأمر أكبر من ذلك.

213
- أو قال هكذا - حتى يقول هكذا»(1).

414 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: قسم رسول الله ﷺ قسمًا، قال: فقال
رجل من الأنصار: إن هذه القسمة ما أريد بها وجهة الله عز وجل، قال عبد الله: يا عدو الله، أما الآخرين رسول الله ﷺ بما قلت، 
قال: فأحرم وجهه، وقال: «رحمة الله على موسى، قد أودي بأكثر من هذا قصر»(2).

415 - حدثنا إسحاق، أخبرنا داود، وابن أبي زائدة، المعنى،
قال: حدثنا داود، عن الشعبي، عن علّقمة، قال:
قلت لابن مسعود: هل صحيح رسول الله ﷺ ليلة الجن منكم
أحد؟ فقال: ما صحيح منا أحد، ولكن قد قدّننا ذات ليلة، فقلنا: اغتيل! استطير! ما فعل؟ قال: فتنة بشر ليلة بات بها قوم، فلما

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق: هو ابن إبراهيم المعروف
بابن علية، وسلمان: هو ابن طرخان الثيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل
النهاي.

(2) وهو مكرر (360) سنداً ومتنا.

(3) في (ص) و(ق): قال. والمشتث من (س) و(ظ).
كان في وجه الصباح - أو قال في السحر - إذا نحن به يجيء من قبل جراد، فقلنا: يا رسول الله، فذكرنا الذي كانوا فيه، فقال:
"إنه آتاني داعي الجن، فأتيتهم، فقرات عليهم"، قال: فانطلق بنا، فأزأري آثارهم وأثار نيرانهم.

قال: وقال الشهيب: سألوه الزاد، قال ابن أبي زائدة: قال عامر: فسألوه ليلنتد الزاد، وكانوا من جن الجذير، فقال: "كل عظيم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أو فما كان عليه لحماً، وكل بغرة، أو رؤية علف (1) لذوابكتم، فلا تستنجوا بهمًا، فإنهم زاد إخوانكم من الجن (2)."

(1) في (س) و(ظ): علفًا.
(2) في (ص) و(رق): قال: فلا...
(3) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود - وهو ابن أبي هند - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعلقة، إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عقبة، ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، والشهيب: هو عامر، وعلقمة: هو ابن قيس النخبي.

وآخره البهقي في "الدليل" 2/239 من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخره مسلم (450) (100)، والمزدي (138), وأبو يعلى (5237)، وأبو حبان (139) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد، وقال الكبير: هذا حديث حسن صحيح.

وآخره ابن خزيمة (82)، وأبو حبان (1432) من طريق ابن أبي زائدة، به:

وآخره مطولاً ومجصرًا: الطلائي (281), وابن أبي شيبة (101), ومسلم (450) (100) و(151), وأبو داود (65), والمزدي (18), والنسائي في "الكبرى".
(39)، أبو عوانة 1/219، والطحاوي في "شرح معاني الآثارات" 1/124، والشاشي (316)، ابن حبان (657)، والبيهقي في "النساء" 1/11، والبغوي في "شرح السنة" 178، من طرق عن داود، به. وسقط اسم ابن مسعود من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخيره مسلم (450)، والشاشي (341)، والطبراني في "الكبر" 971، والبيهقي في "النساء" 1/11 من طريق إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، بلغت: "لَمْ أَكُن لِحَيَاةِ الْجِنِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلىُ الله عليه وسلم، وَرَدَّتْ أَيُّها الْأَكْبَرُ مَعِيْهَ".

وأخيره أبو داود (39)، ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" 180، عن حيَّة بن شريح، عن ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيتاني، عن ابن الله بن الديلمي، عن ابن مسعود، قال: فقد وفد الجن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا محمد، أن تعتنوا بعظم أو ربوة أو حمَّة، فإن الله جعل لنا فيها رزقاً.

قال: فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك.


اغتيل، أي: قتل سراً، والقيلة، بكسر الفين: هي القتل في خفية.

استطير، أي: طارت به الجن.

ما فعل: على بناء الفاعل، أي: ما حصل له؟

فأشار إليه وآثار نيرانهم: قال الدارقطني: إلى هنا انتهى حدث ابن مسعود، وما بعده من قول الشعيبي، أي: كما في رواية الكتاب، نعم الشعيبي لا بد أن لا يقول مثله إلا بالتقويم عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال عند مسلم، قال الشعيبي: وسألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة، إلى آخر الحديث من قول الشعيبي مفصلاً من حدث.

ذكر اسم الله عليه: قال، أي: عند الآكل لا عند الذبح.

216
۴۱۵۰ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن
إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد
أنه حَجَّ مع عبد الله، وأنه رمي الجمرة بسع حصائات، قال:
وجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، وقال: هذا مَقَامُ الذي
انزلت عليه سورة البقرة (۱).
۴۱۵۱ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، قال:
سمعت ذَرَا بحدث، عن وائل بن مهانة
عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال للنساء: "تَصَدَّقُنَّ،
فإِنْ كن أكثر أَهْلِ النَّارِ، فقالت امرأة ليست من عليلة النساء أو من
أَعْقَلِهِنَّ، يا رَسُولُ الله، فيم؟ أو ليم؟ أو بيم؟ قال: "إِنْ كَنْ تَكْرِهُنَّ
اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَّ الْعَشْرَٰيْرَ" (۲).

= لحماً: منصور على التميز. قاله السندي.
(۱) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (۴۱۴۱).
(۲) وسلف أيضاً برقم (۵۴۸۸).
(۳) صحيح وغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسنين من أجل وائل بن مهانة، وقد
تقدم الكلام عنه برقم (۳۶۴۹)، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن
الحجاج، والحكم: هو ابن عتبة، وذر: هو ابن عبدالله العريبي.
وفاته النسائي في "الكبري" (۹۶۲)، وابن حيان (۳۳۷) من طريق
محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وفاته الط-production (۸۴۴)، والدارمي/۲۲۷، وأبو يعلى (۵۴۸)، والشافعي
(۸۷۱) من طريق، عن شعبة، به.
وسلف برقم (۵۶۴۹)، وانظر (۴۱۵۴).

۱۷
4152 - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثني الحكم، عن ذر، عن وائل بن مهاذة، من نيم الزباب، من أصحاب عبد الله عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ للنساء: "تصدقن، فإنكن أكثر أهل النار، فقاتلتم امرأة، ليست من علية النساء: فيم وهم ولم؟... فذكر الحديث.

4153 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال:

سمعته أبا وائل يقول:

سمعته عبد الله يقول. قلت: آت سمعته من عبد الله؟ قال:

نعم، وقد رفعه، قال: "لا أحد أغير من الله عز وجل، ولذلك حرم الفرواح ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المذح من الله عز وجل، ولذلك مدح نفسه".

(1) هو مكرر سابق. بهز هو ابن أسد العمري.

وتقدم برقم (3669).

(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي، أبو وائل: هو شقيق بن سلامة، وأخرجه مسلم (772) (423)، والترمذي (378)، والنسائي في "الكبري" (11173) - وهو في "التفسير" (193) - من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غير صحيح من هذا الوهل.

أخرجه الطالسي (226)، والبخاري (4234)، والشافعي (524)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" ص 283، من طريق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (3616).

218
154 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، أنه
سمع أبا وائل يحدث
أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود، فقال: إنَّي قرأت المُفصَّل كله
في ركعة، فقال عبد الله: هذا كُهدَّ الشِّعرَةُ؟ لقد عرفت النظائر التي
كان رسول الله ﷺ يَقُرُّون بِهِنَّ، قال: فذكر عشرين سورةً من
المفصَّل، سورتين، سورتين في ركعة١.

455 - حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج، قال: حدثنا شعبة، عن
سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة - قال حجاج في حديثه: سمعت أبا عبيدة
عن أبيه عبد الله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ كان إذا قَعَد
في الركعتين الأولتين كانه على الرضف، قلته لسعد: حتى يقوم؟

١ إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخيره مسلم (٢٦٩)، والبخاري في "فضائل القرآن" (١٦٢)، وابن
حبان (١٨١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخيره الطيالسي (٢٦٧)، والبخاري (٧٧٥)، والنسائي في "المجتبي"
٢/١٧٥، وفي "الكبير" (١٧٧)، وأبو عوانة (١٦٣)، والطحاوي في "شرح
معاني الأثار" (٢١٤٦ - ٣٤٦)، والطبري في "الكبير" (٩٦٣ - ٢)، والبهمي في "السنن"
٢/٢٠٧، من طريق، عن شعبة، به.

وقد تقدم برقمه (٣٦٧)، وسهدنا هناك السور التي كان يقرن بِهِنَّ النبي ﷺ.
وقد جاء في (س) و(١): سورتين سورتين في ركعة، وفي هامش (س): في
كل ركعة.

٢١٩

4156 - حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج، قال: حدثنا شعبة، ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن سُمَّاك بن حَرْب، عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: قال حجاج: كنا عند النبي ﷺ، فقال: جمعنا رسول الله ﷺ ونحن أربعون، فذكر في آخر(2) من أنباء، قال: إنكم منصورون، ومصيَّبون، ومتفتح لكم، فمن أدرك ذلك فليَتَّقه الله، وليلزم بالمعروف، وليصْناع عن المنكر، ومن كذب على مَتَّعَدَّاء، فليَتَّبَعِها مَعْقَعَةً من النار؛ قال يزيد: وليصل رحمه(3).

(1) في هامش (س): شفته (نسخة).
(2) إسناده ضعيف لانقطعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، حجاج هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسعد بن إبراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف، وأخرجه ابن أبي شيبة 495/1 من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وهو مكرر (1326).
(3) قوله: يحصل شفته بشيء: أي إنه أخفي قوله: حتى يقوم، حتى سأله عنه، فقاله. قاله السند.
(3) في هامش (س): من آخر.
(4) إسناده حسن إن صح سمع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع عنه سيئاً، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
157 - حددنا محمد بن جعفر، حددنا شعبة. وعبد الرزاق، أخبرنا
إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
عن أبيه، عن النبي ﷺ، أنه قال - قال عبد الرزاق: سمعت
رسول الله ﷺ، يقول: "نصر الله أمراً سمعًا حديثًا فحفظته
حتى يبلغه، فرب منبلغ أحفظ له من سامع".

= غير المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - فقد روى له أصحاب السنن
والبخاري تعليقاً، وهو ثقة اختلط بآخرة، ويزيد - وهو ابن هارون - وإن سمع منه
بعد اختلاطه - متابع بعثة، وهو ابن الحجاج، وغير سماك بن حرب، فلم يخرج
له البخاري إلا تعليقاً، وحديثه لا يرقى إلى رتبة الصحيح، حجاج: هو ابن محمد
المصيصي الأعور.

وأخيره الطلياني (317) والترمذي (419)، والاشماعي في
الشهاب (511)، والبيهقي في "السنن" 94/10، من طريق شعبة، بهذا الإسناد.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح!

وقد سلف بقم (3196).

وقوله: "من كلب علي متعمداً..." حديث صحيح منتشر، تقدم بقم
(3814).

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن إن صح سماك عبد الرحمن بن عبد
الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، وقبية رجال الشيخين غير
سماك بن حرب، فحديثه لا يرقى إلى الصحة، وأخرج له البخاري تعليقاً. إسرائيل:
هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخيره ابن ماجه (232)، وأبن عبد البر في "جامع بيان العلم" ص 45، من
طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخيره الترمذي (2657)، وأب في (5126) (5196)، والشافعي (272) =

221
من طريق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخبره الشاشي (275)، وابن حبان (267) من طريق عبد الله بن موسى، عن

إسرائيل، به.

وأخبره الشاشي (278)، وابن حبان (267) والراهمي في الـ«المحدث
الفأصل» (3) و(8)، وأبو نعيم في الـ«الحلية» 1/731، والبهقي في الـ«الدلائل»
6/ 540: من طريق، عن سماك، به. قال أبو نعيم: صحيح ثابت.

وينحو أخبره الشافعي في الـ«الرسالة» (1102)، وفي الـ«المستند» 1/12 (بترتيب
السند)، والحميدي (88)، والترمذي (2758) والشافعي (277)، والبهقي في
معرفة السنن والآثار (44) و(45)، والحاكم في معرفة علوم الحديث ص. 260،
والخطيب في الكفاية ص. 19، وأبو عبد البار في جامع بيان العلم ص. 45،
والبغوي في شرح السنة (111) من طريق سفيان بن عيينة، والخطيب في الكفاية
ص. 29 من طريق سفيان الثوري، والبهقي في الدلائل 1/1 من طريق هريم بن
سفيان، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمر، عن عبد الرحمن بن عبد الله، به.

وأخبره بنحو الخطيب في شرح أصحاب الحديث ص. 12 من طريق ابن البر
في جامع بيان العلم ص. 45 و46 من طريق الحثار العكالي، عن إبراهيم، عن
الأسود، عن ابن مسعود، به.

وأخبره بنحو مطولاً أب نعيم في تاريخ أصحابه 2/90 من طريق محمد بن
طلحة، عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود، به.

وفي الباب عن أنس عن ابن ماجه (236)، وأبو عبد البار 1/42، سيرد
225/2.

وعن جبير بن مطوم عن ابن ماجه (231)، والدارمي 1/74، والطحاوي في
شرح مشكل الآثار 2/332، وأبي يعلى (1374)، والخطيب في شرح أصحاب
الحديث (25)، والطبراني في الكبير (1541)، والحاكم 1/87، سيرد 4/80 و8.

222
 وعن زيد بن ثابت عند أبي داود (3660)، والترمذي (٢٦٩٨)، وصحابه ابن حبان (٦٧)، سيرد ١٨٣/٥.

وعن أبي السدراء عند الدارمي ١/٧٥٤، أوردته الهشمي في المجمع ١/١٣٧٠. وقال: رواه الطبراني في الكبير، ومداره على عبد الرحمن بن زييد، وهو منكر الحديث، قاله البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٤١)، والرaarhamرزي (٥)، وأبي نعيم في "الحلية", ١٠٥/٥، قال الهشمي في المجمع ١/١٣٧٠: ورجاله موافقون إلا أن يكون شيخ سليمان بن سعيد بن يزيد، فإنه لم أر أحداً ذكره، وإن كان سعيد بن الريع، فهو من رجال الصحيح.

وعن العميان بن بشير عند الحاكم ٨٨/١، من طريق عبدالله بن بكر السهمي، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، وقال: وفي الباب عن جماعة من الصحابة، منهم عمر وعثمان وعلي ومعاذ بن جبل وابن عمر وأبو عباس وأبو هريرة، وغيرهم عدة، وحديث النعمان بن بشير من شرط الصحيح. فلنا، وهو كما قال، فإن رجال رجاال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم.

وعن عمرو بن قتادة عند الطبراني في الكبير ١٧/١٠٦، أوردته الهشمي في المجمع ١/١٣٨٨. وقال: ورجاله موافقون إلا أنه لم أر من ذكر محمد بن نصر شيخ الطبراني.

وعن جابر بن عبد الله عند الطبراني في الأوسط، فيما ذكره الهشمي في "مجمع الزوائد", ١٣٨١/١، وقال: وفيه محمد بن موسى الباركي، قال الدارقطني: ليس بقوي.

وعن سعد بن أبي وقاص عند الطبراني في الأوسط، فيما ذكره الهشمي في = ٢٢٣

المجمع 138/1-139-9، وقال: وفيه سعيد بن عبد الله، لم أر من ذكره.


مبلغ: بفتح لام مشددة، من بلغة الآخر العلم.

من سامع: فمن سمع أولًا، تنبه على فائدة التبليغ، وفيه لا عبارة للتقدم الزمني في العلم، بل قد يكون المتاخر أولًا من المتقدم. والله تعالى أعلم.

1) أي: شعبة.

2) حدديث صحيح، رجله ثقات رجال الشيوخ، غير عقبة بن وسراج، فمن رجال البخاري، وغير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، فمن رجال مسلم. لكن سقط من إسناده هنا قاتدة في عامة الأصول الخطمة، ومن "إحاف المهرة"، وأطراف المسند بين شعبة وبين عقبة بن وسراج، وقد جاء على الصواب بإثبات قاتدة في رواية الطبراني من طريق أحمد هذه، وكذا عند كل من أخرجه من
 طريق شعبة، ولم يحفظ الشيخ أحمد شاكر لهذا السقط، فأثّب سماح شعبة من عقبة بن وساج، وهذا وهم منيه رحمه الله، فإن شعبة قد ولد في السنة التي مات فيها عقبة، وهي سنة ثمانين وثمانين، أو قبل موتها ثلاث سنين في قول، فكيف يتأتي به ان يسمع منه؟

وأخرجه الطبراني في «ال الكبير» (1001) من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، عن محمد بن جعفر.

وأخرجه البزار (465)، وابن خزيمة (1476)، والنشائي (704)، من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، عن محمد بن جعفر.

وقد غُفِّر محقق صحح ابن خزيمة الإسناد الوارد على الصواب في الأصل عنه، فجعله هكذا: شعبة، عن قتادة، عن عقبة، عن محمد بن جعفر. وقال: لعل الصواب ما أثبتنا. فلنا: بل الصواب ما في أصله الذي غيره، ولم يحفظ مرجعه إلى هذا الخطأ الذي وقع لمحققه.

قال البزار: هكذا رواه شعبة، عن قتادة، ورواه ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» 26/421 من مسدد، عن يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، عن محمد بن جعفر.

وعلقه أيضاً على سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، مرفوقياً.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» 1/127: سألت أبي عن حديث رواه شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده». ورواه همام وسيم بن بشير، عن قتادة، عن موروق العجل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.

ورواه أبان عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ.

قلت لأبي: أيها أصح؟ قال: حديث شعبة، لأنه أحفظ.

275
4159 - حدثنيه بهز، حدثنا همام، أخبرنا قنادة، عن مورق، عن أبي الأحوص الجشميّ

الإمام أنّ النبي ﷺ كان يُفضل صلاة الجمِيع على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين صلة، كلاهما مثّل صلاته.”

قلنا: طريق مورق سيرد بعد هذا برقم (4159).

وقد سلف برقم (3564).

قال ابن خزيمة: 3/4/2: وهذه اللفظة من الجنس الذي أعلمت في كتاب الإمام أن العرب قد تذكر العدد للشيء ذي الأجزاء والشعب، من غير أن يريد نفياً لما زاد على ذلك العدد، ولم يرد النبي ﷺ بقوله: خمساً وعشرين، أنها لا تفضل بأكثر من هذا العدد، والدليل على صحة ما تأولت... ثم ذكر حديث ابن عمر: صلاة الرجل في الجمع تفضل صلاته وحده سبعة وعشرين درجة.


وأخرجه أبو يعلى (5000)، والطبراني في “الكبراء” (10)، من طريق هدية بن خالد، والطبراني في “الأوسط” (2218)، وفي “الكبراء” (1090) أيضاً، وأبو نعيم في “الحملية” 3/237 من طريق داود بن شبيب، كلاهما عن همام، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق شعبة عن قنادة، عن عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، به. ونقلنا هناك قول أبي حاتم في “العلة” 1/127، وقد سلف عن حديث شعبة المتقدم، وعن حديث همام وغيره، عن قنادة، عن مورق العجلي، عن أبي الأحوص.

في هذه الرواية، فقال: حديث شعبة أصح لأنه أحفظ.

226
حدث عنه أبو الأحوص
عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: إن محمدًا ﷺ علم فأباح
الخير وجوامعه وحوارته، فقال: إذا فقدتم في كل ركعتين،
فقولوا: التحيات لله، والصلاة والسلام عليكم أيها النبي
ورحمه الله وبركاته، السلام عليكم وعلى عباد الله الصالحين، أشهد
أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، ثم
ليتحريم أحدهم من الدعاء أعنيه إليه، فليدع به رتبة عزر وجلال.
 وإن محمدًا ﷺ قال: ألا أكتب ما الغيبة؟ قال: هي
النَّيْمِيَّةُ القالِةَ بين الناس.
إذا محمدًا ﷺ قال: إن الرجل يصدم حتى يكتب
صديقاً، يكتب حتى يكتب كاذباً.

وانظر (٣٥٦) (١)

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. أبو إسحاق:
هو عمرو بن عبد الله السباعي.
وعند هذا الحديث هو - كما ترى - ثلاثة أحاديث:
فحديث الشهاد: أخرجه النسائي في (المجبي) ٢٣٨/٢، وابن خزيمة (٧٢٠)
من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
واخرجه الطياري (٣٠٤)، والطحاوي في (شرح معانيآثار) ٢٦٣/١، وابن =
٢٢٧
4161 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

المحرر = جبان (1901)، والطبراني في «الكبر» (6612)، وأبو نعيم في «الحلية».

وسلم برقم (3876) من طريق ممّم، عن أبي إسحاق، به وبرقم (23102).

من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

حديث الغيبة: أخرجه مسلم (2362) (102)، والبيهقي في «السنن».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» 2/138، و أبو يعلى (366) من طريق شعبة، به.

وأخرجه الدارمي 2/300 من طريق إدريس الأوروئي، وعبد الزرقا (2001).

ومن طريقه الطبراني في «الكبر» (8518) من طريق ممّم، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» 2/138 من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه الطحاوي بنحو في «شرح مشكل الآثار» 2/138-139 من طريق

إبراهيم الحميري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، موفقا.

وفي الباب عن أنس عن البخاري في «الدلب» (247)، والطحاوي 3/139.

حديث الترغيب في الصدقة، والترهيب من الكذب، سلف برقم (3896).

وسلم أيضاً برقم (3638).

قال السندي: المالعة: هو كالوجه. يفتح فسكون. في النهاية: فهذا يروى

في كتب الحديث، والذي في كتب الغريب: مالعة، بكسر العين وفتح الضاد,

أي: كاليدة. قال الزمخشي: أصلها الغيبة، ففُعلّته من الغيبة، وهو بهت،

فحدثت لأمه كما حذفت من السنة والشفة، وتجمع على عبيدين.

278
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لو كنت متخذاً من
أميّ أبدا خليلاً، لاتخذت أبا بكر(1)».

۴١٢ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي
الأخوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللهُمَّ إني
أسألك الهدى، والثقي، والعفاف، والغنى».

۴١٣ - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن
الأسود

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقرأ هذا الحرف: ﴿هَلْ
مِنْ مُّذَكَّرٍ﴾.

قالة: بتخفيف اللام، من القول، أي: كثرة القول، وإيقاع الخصومة بين
الناس بما يحكي البعض عن البعض.

(1) في (ق): لاتخذت أبا بكر خليلاً.
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد،
وسلف برقم (٣٨٧٨)، وتذكر (٣٥٨،٢٠٩،٠٩٢).
(3) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم (٢٧٢١) (٧٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٩٤،٣٦٨).
(4) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبعي، والأسود:
هو ابن يزيد النخعي.
4164 - حدثنا محمد بن جعفر، وعفان، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: أنبنا أبو إسحاق، عن الأسود، وقال محمد: عن أبي إسحاق، قال: سمعت الأسود يحدث عن عبد الله، عن النبي ﷺ: أنه قرأ النجم، فسجَّدَ بها، وسجَّدَ مِنْ كان معه، غير أن شيخًا أخذ كفاً من حمص، أو تراب، قَرَعَهُ إلى جبهته، وقال: يكفِيني هذا! قال عبد الله: لقد رأيت به بعد قتُل كافرًا (1).

4165 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة.

عن عبد الله، قال: مر بِي رسول الله ﷺ ونا أصلي، فقال: سل تَعَطِّلْ يا ابن أم عبيدة، فقال عمر: فاتبَذَرت أنا وأبو بكر، فسَبَّقْتُ إليه أبو بكر، وما أستبَقْتُنا إلى خير، إلا سَبَقْتُ إِلَى أبي بكر، فقال: إن من دعائي الذي لا أكاد أن أدع: اللهم إنني أسألك نعيمًا = وأخرجه البخاري (4873)، ومسلم (234) (281) من طريق محمد بن جعفر.

بهذا الإسناد.

وتندم من طريق شعبة بِرقم (13918) و(2755).

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخيره البخاري (101)، ومسلم (576) (105)، وإبن خزيمة (553) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف بِرقم (382) (2382).

230
لا يِبِدُ، وَقُرْرَةٌ عَيْنٌ لَا تَنْقُدُ، وَمُرَافَقَةُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ ﴿صِلّي ﴾أَوَّلَ الْجَنَّةِ

جَنَّةَ الْخَلْدِ۴١٦۶- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ جُهَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَيَحْيَىٰ، عَنْ شُعْبَةٍ،

عَنْ أَبِي إِسْحَاقٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مِيمُونٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﴿صِلّي ﴾فِي قُرْءَانٍ نَحِواً

مِنْ أَرْبَعِينَ، قَالَ: "أَتَرْضَى أَنْ تَكُونُوا رَّبُّ أُهْلِ الْجَنَّةِ؟"، قَالَ:

قَلْنَا: نَعْمَ، قَالَ: "أَتَرْضَى أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أُهْلِ الْجَنَّةِ؟" فَقَلْنَا:

نَعْمَ، فَقَالَ: "وَالَّذِي نَذَّرُ مُحَمَّدٌ بْنُ يَسْهُلٍ، إِنِّي لَأُرِجُو أَنْ تَكُونُوا نَصْفَ

أُهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَذْكَرُهَا إِلَّا نَسْفٌ مُسْلِمَةٌ، وَما أَنْتُمُ

فِي أُهْلِ الْشَّرْكِ إِلَّا كَالْشَّرَّةِ الْبُضَّاءِ فِي جِلْدِ الْثُّورَ الأَسْوَدُ، أَوْ

الشَّعْرَةِ السُّوَاءِ فِي جِلْدِ الْثُّورَ الأَحْمَرُ۱۱۰«.

---

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضِعِيفٌ لَنَفْقَاعُهُ، أَبو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسلِمٍ -وَهُوَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ- لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، وَبَقِيَ رَجَالُهُ نَفَقَاعُ رَجَالِ الشَّيْخِينَ. أَبُو إِسْحَاقٍ:

هو السُّبَيعِ.

وُسَيَّأَ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ بِرَقْمٍ (۴۳۴۰)، وَسَلَفُ بِرَقْمٍ (۴۳۳۶).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ. يَحْيَىٰ، وَهُوَ أَبِي سَعَيْدٍ القَطَانُ، وَأَبُو إِسْحَاقُ:

هو السُّبَيعِ، وَعَمَّارُ بْنُ مِيمُونٍ: هُوَ الأُوْلَيٌ.

وَأَخْرَجَهُ بِبِنْجَارِيٌّ (۴۵۸۷)، وَمِسْلمَ (۴۳۷۷)، وَأَبِنَ مَاجَهٍ (۴۸۸۳)، وَأَبِنَ مَاجَهٍ (۴۸۸۳)، وَأَبِنَ مَاجَهٍ (۴۸۸۳)، وَأَبِنَ مَاجَهٍ (۴۸۸۳)، وَأَبِنَ مَاجَهٍ (۴۸۸۳).

مَنْدَهُ فِي "الإِيْمَان" (۴۸۰) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدٍ بْنُ جُهَرٍ، بِهِذَا الإِسْنَادُ.

وَقَدْ سَلَفُ بِرَقْمٍ (۴۳۳۶).
٤١٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مروة قال:
 سمعت عبد الله بن سلمة، يقول:

٤١٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت يحيى بن المجدب، قال: سمعت أبا ماجد يعني الحنفي، قال:
 كنت قادعاً مع عبد الله، قال: إنني لأذكر أول رجل قطعه، أي بساق، فأمر بقطعه، وكانما أسير وجه رسول الله، قال: قالوا: يا رسول الله، كأنك كرهت قطعه؟ قال: (وما يمنعني، لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيك، إنه يبني للإمام، إذا انتهى إليه، حتى أن يقيمه، إن الله عز وجل غفور، يحب العفو: فليعنوا وليصفحوا، إلا تجبون أن يغفر الله لكم، والله غفور رحيم).

[النور: ٢٢] (١)

(١) هو مكرر (٣٦٥٩)، لكن شيخ الإمام أحمد هناك يحيى القطان.
(٢) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام في رجاله بقلم (١١٣٢) و(١٩٧٧).
419 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله النعيمي، عن أبي ماجد الحنفي، فذكر معناه وقال: كأنما أسف وجهة رسول الله ﷺ، يقول: دُرٌ عليه رَفَادًا.
170 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كعب، عن إبراهيم بن سويد، وكان إمام مسجد علّقمة بعد علّقمة، قال:
فلما صلى بنا علّقمة الظهر، فلا أدرى أصلح ثلاثاً أم خمساً، فقيل له، فقال: وانت يا أعورُ؟ فقلت: نعم، قال: فسجّد سجدتين، ثم حدث علّقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، مثل ذلك.

- وأخرجه الحاكم 382/4 من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وأخرجه أيضاً 382/4 من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجه! وسكت عنه الذهبي. وما يحسن منه ذلك.

وقدم ذكر شواهده برقم (3977) قوله: أسفتُ بأمره، تضمن همزة وتشديد فاء، أي: تغير. قاله السندي، وبسرد شرحه في الرواية التالية.

(1) هو مكرر سابقه، عدا شيخ الإمام أحمد وشيخه. سفيان: هو الثوري.
(2) وهو في مصنف عبد الرزاق (13519) مطولاً، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبري» (8572).

وسلف برقم (3711)، وتقدم ذكر شواهده برقم (3977).

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاهه ثقات رجال الشيعة غير إبراهيم بن سويد، وهو النحّي الأعور، فمن رجال مسلم. علّقمة: هو ابن قيس النحّي.

- وأخرجه ابن حبان (2261) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
4171 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، وحجاج، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى الأسدي، عن زيَرَ عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: "الطيرة من الشرك، وما معان إلا، ولكن الله يهديه بالتوكل".  
4172 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، عن أبي الضحى، عن مسروق.

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ: أنَّه كان يسلم عن يمينه، وعن شماله، حتى أرى بياض وجهه، فما نسيت بعد فيما نسيت:  

= وأخرجه الطبراني (9847) من طريق شعبة، به.
= وأخرجه الشافعي (307) من طريق يحيى بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، به.
= وسلف بنحوه برقم (3566).

قوله: "وأنت يا أعرور، أي: تقول مثل ما يقولون؟" (1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى الأسدي - وهو ابن عاصم. فقد روى له أصحاب السنن ما عدا النسائي، وهو ثقة. شعبة: هو ابن الحجاج، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وزر: هو ابن حبش الأسدي.

= وأخرجه الطيالسي (356)، والطحاوي في "شرح مسكل الأئمة" 358/1 و304، والشافعي (151) 252 254 256 257 و18/17، والبيهقي في "السنن" 139/8، والبغوي في "شرح السنة" (2367) من طريق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح سنده ثقات روائه، ولم يخرجوا.
= وسلف برقم (3687).

434
السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله

4173 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور وسلام

عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني

عن عبد الله، عن النبي، أنه قال: «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يخلف قوم تسبق شهاداتهم» أيمانهم، وأيمانهم شهاداتهم.

(1) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر وهو ابن يزيد الجمعي، وبقية رجاه ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو الضحى: هو مسلم بن

صحيح، ومسروق: هو ابن الأجداع.

وأخبره الطياري في «الكبرى» (1019) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (6369) ومطول برقم (1019).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المجمحر، وسلام: هو ابن مهران الأمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد

النعمي، وعبيد الله بن يعفان هو ابن عمرو السلماني.

وأخبره مسلم (2533) (211) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، ليس

فيه ذكر الأمش.

وأخبره الطياري (1799)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (1019)، وفي

وشرح مشكل الآثار (3/176)، والنشاشي (789)، وأبو نعيم في «الحلية» (2/78 من

طرق، عن شعبة، به.

وأخبره الشاشي (1791) من طريق النضر بن شمبل، عن شعبة، عن الأعمش،

بهم.

وسلف برقم (3594).

٢٣٥
174 - حديث محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: كنتيئي منصور.
وقرأ عليه، قال: حدثني إبراهيم عن علمي.
عن عبد الله، قال: صلى رسول الله صلاة لا أدنري زاد أمه نقص، (إبراهيم القائل) لا يدرى، علمي قال: زاد أر نقص، أو عبد الله، ثم استقبلنا، فحدثنا بصحبه، فشئنا رجله، واستقبل القبلة، وسجد سجدين، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: لو حدث في الصلاة شيء لأنبئكموه، ولكن إنما أنا بشعر أنسى كما تنسون، فإن نسيت فذكروني، وأيكم ما شك في صلاته، فليتحر أقرب ذلك للصواب، فلديم عليه وسلم، ثم سجد سجدين.

175 - حديث محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل.
عن عبد الله، عن النبي صل الله عليه وسلم، أنه قال: إذا كنت ثلاثة فلا ينتج إلا نان ذوي صاحبهما، أجل يحزنيه، ولا تباشر المرأة المرأة، أجل تنعها لزوجها.

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن اليمام، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلمته: هو ابن قيس النخعي.
وأخره ابن ماجه (1211) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخره النسائي في المجتبي، 39، وأبو عوانة 200/2، من طريقين عن شعبة، به.
وتقدم بسم الله ونبذ (2566). وانظر أيضاً (3975).
(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: =
١٧٦ - حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل.
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: "喿喿喿 لا أحدهم، أو يسمى لأحدهم. أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي، واصطخر أو القارئ، فإنه أصبع تقسيما من صدر الرجال من العمر يعقله، أو من عقله". ٤٣٩١.

١٧٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت أبا وائل يحدث:

هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخبره بتمامه أبو يعلى (٥٦٢) من طريق جريب، عن منصور، بهذا الإسناد.
والقسم الأول منه: أخبره ابن أبي شيحة (٨١٨)، والبخاري في " الصحيح" (٢٧٩٩)، وفي "الأدب المفردو" (١٥١)، ومسلم (٢٧٤٥)، وابن حبان (٢٨٣) من طريق منصور، بهذا الإسناد.

وقد تقدم بقر (٣٥٠)، وذكرنا هناك شواهد.

وقسمه الثاني، وهو قوله: "لا تباشر المرأة المرأة...".
أخبره أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٣٢٨/١ من طريق شعبة، به.
وأخبره ابن أبي شيحة (٤٧٣)، والنسائي في "الكبري" (٩٣٩) (٤٧٣)، والشاش (٥٣٥)، وابن حبان (٤٢٦)، من طريق منصور، به.
وقد سلف بقر (٣٦٩)، وذكرنا هناك شواهد.

وسيد الحديث بتمناه بقر (٤١٩).

(١) إسناد صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.
الأجور، ومنصور: هو المعتمر، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة.
وأخبره أبو عبد في "فضائل القرآن" ص ٤٠ عن حجاج المصيصي، بهذا الإسناد.

٢٣٧
عن عبد الله، قال: كنا نقول: السلام على فلان وفلان، فقال رسول الله ﷺ: "قولوا: التُّحَيَا لله، والصلاة والسلام، السلام عليكم أيها النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فانكم إذا قلتم: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، سلتم على كل عبد صالح في الأرض وفي السماء".

418 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، زيد بن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: "سباب المؤمن في ضيق، وقاتله كفر". قال في حديث زيد: سمعت أبا وائل.

وقد تقدم من طريق شعبة برقم (960)، ومن طريق الأعمش برقم (362).

(1) في (س) (وأ): عبد الله صالح.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(3) وأخرجه أبو عوانة/2300 من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
(4) وأخرجه مسلم (2/69) عن محمد بن العشى ومحمد بن بشار، كلهما عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سُلِبَ برقم (3622) (916) (917) و(916). في هامش (س): فسوق.
(4) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زيد: هو ابن الحارث اليامي. وأخرجه مسلم (16) (116) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. لم يذكر فيه منصورًا.
(5) وأخرجه مسلم (17) (14) من طريق محمد بن جعفر، به يذكر زيداً.
(6) وأشار البخاري إلى رواية محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عقبٌ...
4179 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني ركين، سمعت
القاسم بن حسان يُحدثُ، عن عبد الرحمن بن حزيمة:
عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ كان يكرهُ عشراً:
الصَّفَّرَة، وتغير الشيب، وجر الإزار، وخاتم الذهب، - أو قال:
حلقة الذهب - والضريب بالكعاب، والنُّبر بالزينة في غير مَحلَّها،
والرقي إلا بالمعدات، والائم، وعرَّل الماء، وإفساد الصبي من
غير أن يُحرمَهُ (1).

4180 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن مغيرة، قال: سمعت
أبا وائل يُحدثُ:
عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا فرطكم على
الحوض، وليرفعن لي رجال منكم، ثم ليختلجن دوني، فقول:
يا رب، أصحابي، فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» (2).

= الرواية (404). (3)

(1) إسنادة ضعيف، وقد سلف برقم (641، 747، 875).
(2) إسنادة صحيح على شرط الشيخين. مغيرة هو ابن مقسم الضبي.
وأخيره البخاري (676)، ومسلم (775) (24) من طريق محمد بن جعفر،
ب بهذا الإسناد.
وأخيره الشاشي (518) من طريق شعبة، به.
وأخيره البخاري (639)، ومسلم (775) (242، 246)، ابن أبي عاصم في
السنة (761)، والشاشي (205) و(215) و(227)، والدارقطني في «العلل»
965/966، من طريق عن المغيرة، به.

وقد سلف برقم (3763).

379
418 - حدثنا جحيج، حدثنا شعبة، عن أبي النَّبَي، عن رجل من طلبه

عن عبد الله، قال: [تهاننا] رسول الله ﷺ عن التَّبَرُّق في الأهل.
والملال، فقال أبو جمرة، وكان جالساً عنده: نعم، حدثني أخَرُ الطَّالبي، عَن أبيه، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: فقال عبد الله: فكيف بأهلٍ وَأهْلٌ بالمدينة وأهل كذا؟ قال شعبة: فقلت لأبي النبي، ما التَّبَرُّق؟ قال: الكلفة.

(1) في (ق): نهى.

(2) هذا الحديث له إسنادان، وكلاهما ضعيف، علىهما الاضطراب والجهالة.

والرجل من طلبه الذي روى عنه أبو التَّبَرُّق سيرد في الرواية (4184) أنه ابن الأخر، ووردت تسميته في الرواية (3679) بالمغيرة بن سعد بن الأنوار، وسبق الكلام فيه هناك، والرجل الذي حدث شعبة في مجلس أبي التَّبَرُّق ورد عندنا في النسخ الخطية جميعها أنه أبو جمرة - بالجيم والراء المهملة - وجعله الحسيني أبا حمزة - بالحاء المهملة والزاي - فقال في (الإكمال) ص 502 في ترجمة أبي حمزة: أبو حمزة، عن أخْر الطالبي، عن أبيه، عن ابن مسعود. [و] أبو حمزة، عن أبيه، عن ابن مسعود [شيفر إلى إسناد الرواية (4185)》， وعنه شعبة، لا يُدري منهما.

وقد نقله عنه الحافظ في (التَّحجيل) ص 428، فتابعه في ضبطه، ثم قال: وقال ابن شيخنا في كل منهما: لا يُعرف، ثم عرف🚫 الحافظ أبا حمزة هذا، فقال: فَأَمَّا أبو حمزة، فإنه يُعرف بجار شعبة، واسمه عبد الرحمن، واختلف في اسم أبيه، وله ترجمة في (التَّهذيب) [219/6791]، ولا يست له رواية في (التَّهذيب) عن أبيه. وجمع ابن شيخنا في ترجمة أخْر الطالبي في الهجرة أن أبا حمزة هذا هو ميمون الأعور، وليس كما قال، مع أنه ناقض ذلك هنا، فقال: لا يُعرف، وميمون الأعور معروف، وهو من رجال التَّهذيب، فلا يُستدرك. ثم قال الحافظ: وقد روى المشتَّر غير شعبة، =

240
فجود الإسناد، أخرجه أحمد هناد - يعني في الرواية المقدمة برمم ١٣٨٩ - والتمددي من رواية الأعمال، عين شهرين عطية، عن المعيرة بن سعد بن الأخر، عن أبيه، عن عبد الله، فذكر الحديث، ولفظه: "لا تخذوا الضيعة فترقبوا في الدنيا"، وعلى هذا فإن الآخرين في رواية شعبة هو المعيرة بن سعد بن الأخر، نسب إلى جده، وأبيه على هذا هو سعد بن الأخر، ويجمل أن يكون المراد بأبيه أبوه الأعلى، وهو الآخرون. قلنا: كذا ذكر الحافظ والحسيني أنه أبو حزمة، وورد عندها في النسخ - كما ذكروا - أبو جمرة، وورد كذلك في النسخ التي وقعت للشيخ أحمد شاكر، فجعله أبا جمرة نصرين عماناء الضبجي، وقال: وهو أبو التباح يزيد بن حميد الضبجي، كان شيخي شعبة، معاصران، ماتا في سنة ٢١٨، أو مات أحدهما قبل الآخر بقليل، وقد روى أبو جمرة نصر عن أبي التباح، وأبا أبو حزمة جار شعبة، فلم أجدا ما يدل على أنه لقي أبا التباح، أو روى عنه، إذ لم يرد في الإسناد رواية لأبي حزمة عن أبي التباح، والأمر الذي ينبغي معرفته هو: هل لأبي حزمة - كما ذكر الحسيني والحافظ - رواية عن آخر الطالبي أو لا؟ فإذا ذكره المزي في "التهديد" أن أبا حزمة جار شعبة روى عن المعيرة بن سعد بن الأخر، وهذا يقي ما ذكره الحسيني والحافظ أن هذا الراوي هو أبو حزمة بالحاء والزاي، ويقويه أيضاً أنه ورد كذلك عند الطيالي (٢٨٠)، والنشاشي (٨١٤)، والهشمي في "مجمع الزوائد" ٢٠١/١٠، وأبا جمرة - بالحاء والزاي - وهو الورد عندها في النسخ، وهو نصرين عماناء الضبجي، فلم نجد له في "التهديد" رواية عن آخر، ولا عن ابن الأخر، وإن كان ذلك ليس بحجة، إذ ليس في "التهديد" استقصاء لجميع الرواة عن المترجم خارج الكتب.

٢٤١
السنة، وعلى كل حال، يبقى الإسناد ضعيفاً للاختلاف في تسمية الرجل الطالب:
أحمر، أو ابن الأخرم، ولاضطراب فيه. فأبو التبايب يروي الحديث عن ابن الأخرم،
عن ابن مسعود، وأبو حمزة - أو أبو جمرة - يرويه عن أحمر، عن أبيه، عن ابن
مسعود. وإذا صح أن ابن الأخرم هذا هو المغيرة بن سعد بن الأخرم كما ذكر
الحافظ، فإن الإسناد انقطاع، لأن المغيرة هذا لم يدرك ابن مسعود، لكن وقع عند
الشافعي (815) من طريق حجاج - شيخ أحمد - بهذا الإسناد، وفيه بعد ذكر الرجل
من طبيعة، قال: أحسابه قال: عن أبيه، عن ابن مسعود، ففيه أن أبو التبايب وصل
الأسناد لكن على الشك. وإذا صح أنه متصدق، فسعد بن الاخرم، والد المغيرة،
لم يرو عنه غير ابنه المغيرة كما تقدم برقمه (579). ثم إن في متن الحديث نكارة
سنذكرها عقب التخريج. وبقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو التبايب: هو يزيد بن حميد الصيغي.
وأخبره الشافعي (815) من طريق حجاج - شيخ أحمد - بالإسناد الأول، لكن
 فيه بعد ذكر الرجل من طبيعة: أحسابه قال: عن أبيه، عن ابن مسعود.
وأخبره الشافعي (814) من طريق بشر بن عمر الزهري، عن شعبة، لهذين
الأسنادين.

وأخبره الطييلي (380) عن شعبة، عن أبي حمزة، به.
وأورد الهيتي في المجمع، 1051/10، وقال: رواه أحمد بأسانيد، وفيها رجل
لم يسم. قالنا: هو ابن العود كما تقدم أنفاً.
وقوله: نهانا رسول الله ﷺ عن التبايب - يعني الكثرة - في الأهل والمال، فيه
نكارة، إذ المراد بالتبني في الأهل هذا كثرة الولد، ويؤيده رواية الطييلي: إنه عن
التبني في المال والولد، وقد صرح عن النبي ﷺ بالحرص على الاستثمار من الأولاد،
فسيرةً من حديث أنس بن معاذ 158/3 أن رسول الله ﷺ قال: وتردوا الولد، فإذا
مكث ذلك الأبناء يوم القيامة، وله شاهد من حديث مكلف بن يسار عند أبي داود
(100)، والنسائي 6026، وإسناده قوي، وصحبه ابن حبان (456).

242
4182 - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن إسماعيل بن رجاء،
قال: سمعت عبد الله بن أبي الهذيل يحدث، عن أبي الأحوص، قال:
سمعت عبد الله بن مسعود يحدث، عن النبي ﷺ، قال: "لو كنت متخذا خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكنه أخي وصاحي" (1)، وقد أتخذ الله عز وجل صاحبكم خليلاً" (2).

4183 - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن واصلي، عن أبي وائل

(...(476)، والحاكم 2/125. وسارد بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو برقم (479) (659).

وسيأتي حديثنا بالسنن الأول برقم (4184)، والسنن الثاني برقم (4185).

وتقدم بنحوه برقم (479) (659).

(1) في (ق): ولكن أنت أخي وصاحي.

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن جعفر وشعبة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد من رجال مسلم. إسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الكوفي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه مسلم (2383) (3) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد،
وخرجه الطيالسي (314)، والسناحي في "البكييري" (814)، وأبو يعلى (2497)، وعبد الحكيم في "شرح مسند الأمام" (441/1، والشافعي (720).

(723)، وأبو حبان (6852) من طريق، عن شعبة، به.
وأخرجه مسلم (383) (2)، وأبو يعلى (5149)، والطيراني في "الوسيط" (777)، وفي "البكييري" (1071) من طريق جربير بن عبد الحميد، عن مغيرة بن مقسم، عن واصلي بن حبان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، به.
وسلف برقم (3580)، وسيأتي برقم (4413) (4).

243
عن عبد الله، قال: وأَحْسِبْهُ رَفَعَهُ إِلَيْ النَّبِيِّ ﷺ، أنَّهُ قَالَ: "وَيْنَى السَّاعَةِ أَيَامُ الْهَرْجُ، أَيَامٌ يُبْرُّلُ فِيهَا السَّمْلُ، وَيَبْغَرُ فِيهَا الجَهَلُ"،
فَقَالَ أَبُو مُوسَى: الْهَرْجُ بِلَسَانِ الْحَيْشُ: الْقَتْلُ (١).

٤١٨٤ - حَدِيثُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُفَرٍ، حَدِيثُ شُعَبَةٍ، عَنْ أَبِي الْنَّبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَبْنِ الْأَخْرَم، رَجُلٌ مِنْ طَيْبِهِ
عَنْ عبد الله بْنِ مُسَعِّدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَّهُ نُهِيَ عَنِ التَّبْقَرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ" (٢).

٤١٨٥ - حَدِيثُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُفَرٍ، حَدِيثُ شُعَبَةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْرَةٍ يَحْدِثُ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عبد الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهُ، كَيْفَ مَنْ

١) إِسْتَنَادَهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطَ الشَّيْخِينِ، شَعْبَةٍ هُوَ أَبُو الْحَجَاجُ، وَوَاَصِلَ: هو أَبُو حَيَانَ الْحَدِيثِ، وَأَبُو وَاثِلٍ: هُوَ شَقْيَةٌ بِنَ سَلْمَةٍ.
٢) أَخْرِجَهُ الْبَخَارِيُّ (٧٠٦٦) مِنْ طَرِيقٍ مُحَمَّدٍ بْنُ جُفَرٍ، بِهِذَا الإِسْتَنَادُ.
٣) أَخْرِجَهُ الشَّاَشَيَّةِ (٥٣٣)، وَالْطَّبْرَانِيُّ فِي «الكِبْرِيَاءِ» (٧١٤)١٦، مِنْ طَرِيقٍ
عمَّرُ بْنِ حَكاَمِ، عَنِ شَعْبَةِ، بِهِ.
٤) وَعَلَقَ الْبَخَارِيُّ بِصِيَاغَةِ الْحَجَمِ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٨٧) عَنْ أَبِي عَوَانَةٍ، عَن
عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنِ الْأَشْعَرِ: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: تَعَلَّمَ الْأَيَامُ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيَامُ الْهَرْجُ . نَحْوَهُ.
٥) وَسَلَفُ بِرَقْمٍ (٣٦٩٥١)، (٣٨١٦٧، و٣٨٤١٤) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
وَاثِلٍ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ، مَرْفَعًا، دُونَ شَكٍّ فِي رُفَعِهِ.
(٢) إِسْتَنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَقَدْ سَلَفَ الْكِلامُ عَلَيْهِ مَفْصَلًا بِرَقْمٍ (٤١٨١).
لله ثلاثة أهلين: أهل بالمدينة، وأهل بكذا، وأهل بكذا(1).

۱۸۶ حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، حديثي شعبة.

عن الوليد بن العبرار، قال حجاج: سمعت أبا عمرو الشيباني، وقال محمد:

عن أبي عمرو الشيباني، قال:

حدثنا صاحب هذه الدار - وأشار بيده إلى دار عبد الله، وما سمعاه لنا - قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ فقال: "الصلاة على وفتيها". قال الحجاج: لوقتها - قال:

ثم أي؟ قال: "ثم بر الوالدين". قال: ثم أي؟ قال: "ثم الجهاد في سبيل الله". وله استدزته لزادي(2).

(1) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه مفصلًا برقم (٤۱۸۱).

وقوله في الإسناد: سمعت أبا جمرة يحدث عن أبيه، الضمير في "أبيه" لابن الأخرم لا لأبي جمرة، كما هو الظهر، يعني أن أبا جمرة في هذه الرواية روي عن ابن الأخرم، عن أبيه، عن ابن مسعود، وقد بين ذلك الحافظ في "تمجيل المنفة" ص۸۱۷۴، وقلناه في تخريج الرواية (١٠۴١۰۱۴۱)، أما أبو التيات - المورد في الرواية السابقة - فروي عن ابن الأخرم، عن ابن مسعود، دون زيادة: "عن أبيه". وشيخ شعبة في هذا الإسناد تقدم الكلام فيه مفصلًا في الرواية (١٠۴۱۰۱). وأخرجه الطيالسي (٣٨٠) عن شعبة، عن أبي حمزة، عن رجل من طيء، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه ابن الجعد (١۳۳۵) من طريق أبي حمزة، عن رجل من طيء، به.

وسلف بن نحوه برقم (٣۵٧٩).

(۲) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إيس.
4187 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي
وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا يزل الرجل
1/440 يصدق، ويتحري الصدق، حتى يكتب صديقا، ولا يزل الرجل
يكتب، ويتحري الكذب، حتى يكتب كذابا».(1)

4188 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي
وائل

عن عبد الله، أنه قال: إنني لأخبر بجماعتكم، فيمتعني
الخروج إليكم خشية أن أملككم، كان رسول الله ﷺ يتحولنا في
الأيام بالموعظة، خشية السآمة علينا(2).

4189 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، ومنصور,
وحماد، والمغيرة، وأبي هاشم، عن أبي وائل

= وأخريجه مسلم (85) (139). من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وقد سلف بقرم (389).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل:
هو شقيق بن سلمة.
وقد تقدم بقرم (363).
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعشى.
وأخيره الطيالي (255)، والشاشى (201) من طريق شعبة، به.
وقد سلف بقرم (358).
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال في التشهد: «التحيات لله، والصلاة والسلام عليه، أُبي الله، ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عبد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله.»

190 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن منصور، والأعشى، عن أبي وايل.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إذا كنت ثلاثة، فلا ينتيجي اثنان دون واحد، ولا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها حتى»

1) إسناد صحيح على شرط الشيخين، رجال ثقات رجال الشيخين غير حماد وهو ابن أبي سليمان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الدرب المفرد».

أبو هاشم: هو يحيى بن دينار الزماني.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» 7/179، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

أخرجه النسائي في «المجسي» 2/241 من طريق محمد بن جعفر، به.

قال أبو نعيم: تفرد محمد بن جعفر، عن شعبة بالجمع بين هؤلاء الخمسة.

وحُرِّج البخاري (7381)، والشافعي (506)، وابن خزيمة (704)، الطحاوي في «شرح معاني الآثار» 263/1، ابن حبان (1948)، والطبراني في «الكبر» (993) من طريق عن مغيرة، به.

وقد تقدم برقمه (1740) من طريق الثوري، عن هؤلاء الخمسة، إلا أن فيه الحصن.

بديل مغيرة، وبرقم (3967) من طريق الثوري، عن الأعشى ومنصور وحماد، به.

وقد تقدم برقمه (3622) من طريق الأعشى، عن شقيق، به.

247
كانَهُ يُنظَرُ إِلَيْهَا، قَالَ: أَرِى منصوراً، قَالَ: "إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنُهُمَا تُوبَ" (١).

١٩١ - حَدَّثَنَا مَوِيْدَةُ الْبَصَّارِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْفِيقُ، عَنْ سَعْدِيَّةَ بْنَيَّةً، عَنْ سَلِيْمَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا وَلَدٍ يَحْدِثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "إِذَا كَتَبُنَا ثُلَاثَةً..." فَذَكَرَ مَعْنًى (٢).

١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِيِّ بْنَ زِيَادٍ، عَنْ الحَسَنِ بْنِ عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ إِبْراهِيمِ بْنِ سُوَيْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ، عَنِ ابْنِ مُسْعُودِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُمِسَّى قَالَ:

"وَأَمْسَيْنَا وَأَمْسَيْنَا الْمُلْكُ لَهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، إِلَّا إِنَّهُ لَا شَرِيكَ لِلَّهِ" (٣).

(١) إِسْناَدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ. سَفِيَانُ: هُوَ الثَّوْريُّ، وَمَنْصُورُ: هُوَ بْنُ اَلْمَعْتَمِّرِ. وَأَبِيهِ: وَلَدُّهُ شَقِيقُ بْنُ سُلَيْمَةَ.

وَقُولُهُ: "إِذَا كَتَبُنَا ثُلَاثَةً..." سَلَفُ بْنِ (٣٦٦٠).

وَقُولُهُ: "وَلَا تَبَشَّرُوا الْمَرَاةِ المُرَأَةِ". أَخْرِجَهُ البِخَازِيُّ (٥٤٩٥)، وَأَبَوَّ نَعِيمُ فِي «الحَلِيَّةٍ» (٧٠٧،٧) مِن طُرُقِ سِفِيَانِ التَّوْرِي، هَذَا الإِسْناَدُ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ بْنِهِ (٣٦٨٩). وَتَقَدَّمَ الحَدِيثُ بِتَسْمَاهُ بْنِهِ (٤٥١٧).

(٢) إِسْناَدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ، وَهُوَ مَكَرِرٌ (٤٥١٧) لَكِنَّ فِي الإِسْناَدِ هَذَا مَنْصُورُ بْنُ سُلَيْمَةَ الْأَعْمَشِ.

(٣) إِسْناَدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مَسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثَقَاتُ رَجَالِ الشَّيْخِينِ غَيْرُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ النَّخَمِيُّ -، إِبْرَاهِيمُ بْنِ سُوَيْدِ - وَهُوَ النَّخَمِيُّ - فَمَنَ رَجَالُ =

٢٤٨
193 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "من رأيت في المَنَام، فقد رأيت، فإن الشيطان لا يتمثل بِمِثْلِي"(1).

مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وعبد الواحد بن زياد: هو العبدي البصري،
وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي.

وأخره مطولة مسلم (2723) (474)، والسنتي في "الكبرى" (1041) - وهو
في "عمل اليوم والليلة" (762) - من طريق عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد.
وأخره مطولة ابن أبي شيبة 238/10، وMuslim (2723) (475)، وأبو
دعا (571)، والسنتي في "الكبرى" (9851) - وهو في "عمل اليوم والليلة"
(312)، والترمذي (3390)، وأبو يعلى (1014)، وأبو حبان (963)، وابن السنى
في "عمل اليوم والليلة" (35)، من طريق: عن الحسن بن عبد الله، به.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة، بهذا الإسناد، عن
ابن مسعود، لم يرفعه.

قلنا: أخرجه موقفاً السنتي في "الكبرى" (1049) - وهو في "عمل اليوم
والليلة" (574) - من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن
إبراهيم بن سويد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله قوله.
وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في "الأدب المفرد" (624)، وابن
السني في "عمل اليوم والليلة" (81).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاه ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن تضله الهشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبعي.

وأخره الترمذي في "جامعه" (2776)، وفي "الشمائل" (389)، وأبو يعلى
(520) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث =

249
4194 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سلمة، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "الطَّيْرَةُ شَرَكٌ، الطَّيْرَةُ شَرَكٌ، ولكنَّ الله عز وجل يُذهِبِهَا بالتوكل"(1).

4195 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي قيس، عن هرقل، قال:

جاء رجل إلى أبي موسى، وسَلَّمَان بن زَيْبَة، فسألهما عن ابنته، وأبنته ابن، وأبنته، فقالا: للابنة النصف، وللاخت النصف، واتبعت عبد الله، فإنه سيتباعنا. فأتيت عبد الله، فأخبره، فقال: قد صلت إذا وما أنا من المُهَذِّبين، لأغضِينَ فيها بقضاء رسول الله ﷺ.

حسن صحيح.


وسلف برقم (3287).
сан، أو قال: قضاء رسول الله ﷺ - كذا قال سفيان - لابنتي
النصف، ولابنة اليبن السداس، وما بقي فللأخب (1).

4196 - حدثنا عبد الرحمن، حدنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي
وائل
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا ينبغي لأحدٍ أن يكون
خيراً من يونس بن متي» (2).

4197 - وحدثنا أبو أحمد الزبيري بإسناده، قال:
«لا يقول أحدكم: إني خير من يونس بن متي» (3).

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
قبيس - وهو عبد الرحمن بن ثروان - وهزيل - وهو ابن شرفين - فمن رجال
البخاري. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.
 وأخرجه البهقفي في «السنن» 2/1360 من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
 وأخرج البخاري (2/764) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.
 وقد تقدم برقمه (12691).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الثوري.
 وأخرجه أبو يعلى (5/787) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
 وقد سلف برقمه (6377).
 قوله: لا ينبغي لأحدٍ أن يكون خيراً، أي: يدعوه بان يقول: أنا خير.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد
الله.
 وسلف تخريجه برقمه (3780).

251
198 - حديثنا عبد الرحمن، حديثنا سفيان، عن عمارة بن الفقعاء،
قال: حديثنا أبو زرعه، حديثنا صاحب لنا
عن عبد الله بن مسعود، قال: قام فينا رسول الله ﷺ، فقال:
«لا يعدي شيء شيئاً، لا يعدي شيء شيئاً» (1)، لا يعدي شيء
شيئاً، فقام أعرابي، فقال: يا رسول الله، النقبة من الجرب
تكون بمشرفر البعير أو بيذنبح في الإبل العظيمة فتجرب كلها؟! فقال
رسول الله ﷺ: "فما أغرب الأول؟ لا عذوى، ولا هامه، ولا
صفر، خلق الله كله نفس، فكتب حياتها، ومصيباتها، ورذلها" (2).

(1) جملنا: "لا يعدي شيء شيء" الأولى والثانية سقطنا من (ص) و(ق) و(م).
(2) حديث صحح، ولهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية
رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري،
وأبو زرعه: هو ابن عمرو بن جبر بن عبد الله الجبلية.
الأخير المدعي (۷۱۴۹) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، قال
التمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وأنس.
وأخير الطحاوي في "شرح معاني الآثار" ۴/۰۸ من طريق قبيصة بن عقبة,
عن سفيان، به.
وأخيره أبو يعلى (۵۱۸۲) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عمارة بن
القعقاع، به.
وأخير الطحاوي في "شرح معاني الآثار" ۴/۰۸ من طريق حسان بن إبراهيم
الكرماني، عن سعيد بن مسروق، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعه، عن رجل
من أصحاب النبي ﷺ، عن ابن مسعود. وزيادة قوله في الإسناد: "من أصحاب
= ۲۰۲
لبي، بعد قوله: "عن رجل" نخشى أن تكون وهماً من حسان بن إبراهيم الكرماني، فقد قال فيه ابن عدي: يغلط في الشيء، وليس ممن يظن أنه يعتمد في باب الرواية إسناداً أو متناً، وإنما هو وهم منه.
وقد أخرج الطحاوي 4/308 أيضاً من طريق مؤمل، عن سفيان، بهذا الإسناد، لكن من حديث أبي هريرة بدل ابن مسعود. فلعل قول أبي زرعة: حدثنا صاحب لنا، يراد به أبو هريرة؟ والله أعلم.
وأخيره الطحاوي أيضاً 4/308 من طريق هشيم، عن عبد الله بن شهيرة، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرب، عن أبي هريرة، مثله مرفوعًا.
وهذا الإسناد سيردي في "مسند أبي هريرة" 2/377 من طريق محمد بن طلحة، عن ابن شهيرة، به.
قال أبو حاتم في "العلل" 2/272: خلف ابن شهيرة ابن أخيه عمارة بن الفقعان، فقال: عن أبي زرعة، عن رجل، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، وهو أشبه بالصواب.
والحدث شاهد عدا قوله: "خلق الله كل نفس..." من حديث أبي هريرة عند البخاري (570) و(577)، ومسلم (220)، سيردي 2/227.
أخر من حديث ابن عباس سلف برقم (2425).
وثالث مختصر من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (1502) و(1554).
ورابع مختصر أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (2422)، سيردي 3/282.
وخامس من حديث ابن عمر عند البخاري (572) بلفظ: "لا عدوى ولا طيرة ، وإنما الشؤم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار"، سيردي (1405).
شوم الدار: ضيقها وسوء جوارها، وشوم الفرس: أن لا يغزى عليها، وشوم المرأة: سوء خلقها.
وحامد من حديث أسى عند البخاري (577) بلفظ: "لا عدوى ولا طيرة، ويعجبي الفال، قالوا: وما الفال؟ قال: "كلمة طيبة".

203
4199 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: صلى الله عليه وسلم، أو قُمْتُ مع النبي ﷺ ذات ليلة، فلما يَرُن قائمًا حتى هَمْمَتْ بأمر سوء! قال: فلننا: ما هَمْمَتْ؟ قال:

= وهو عند الطحاوي 4/314، وابن حبان (613) يلفظ: لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن ترك في شيء، ففي الدار والفرس والمرأة.
وقوله: خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومسيراتها وروقها، له شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبري (8)، وابن حبان (619)، سيرد 2/377.

قوله: الناقة من الجرب: أول شيء يظهر من الجرب. النهاية.
قوله: لا عودي: قال البيهقي: هو على الرجاء الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وقد يجعل الله بمشيته مخلطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدث ذلك.
وقوله: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخر المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله.
قوله: فما أجر أولئك؟ قال البغوي 12/419، يزيد أن أول عبير جرب منها، كان جريب بن قضاء الله وقدره لا بالعذور، فكذلك ما ظهر بسائر الأبل من بعد.

٢٥٤
همتُ أن أُجِّلْ وَأُذْعَعَهُ(١).

٤٠٠ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:
سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: "إن أول ما يحكم بين (٢) العباد في الدنيا(٣).

٤٠١ - حديثنا محمد بن جعفر، وعفان، قالا: حدثنا شعبة، عن سليمان، قال عفان: حديثنا سليمان، عن أبي وائل عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: "لكل غادر ليوم يوم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخذه ابن خزيمة (١١٥٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وقد سلف ب رقم (١٠٤٢٢٦).
(٢) في (س) و (١٠١): ما بين.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعشم، أبو وائل:
هو شقيق بن سلمة الأسدي.
وأخرجه مسلم (١٦٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٦١٩)، ومسلم (١٧٨٠)، والترمذي (١٣٩٦)، والنسائي في "المجتبي" (١٨٣/٧)، وفي "الكبرى" (٤٦٨٣)، والشافعي (٥٦٢)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٢١٢) من طريق عن شعبة، به.
قال الترمذي: حديث حسن صحيح، ومثناه روى غير واحد، عن الأعشم، مرفوعاً، وروى بعضهم عن الأعشم ولم يرفعه.
وقد سلف ب رقم (١٦٧٥٣).

٢٠٠
القيامة، قال ابن جعفر: «يقال: هذة غذرة فلان»(1).

(1)

2027

4203 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبان، عن سليمان، قال:

سمعت أبا وأئل يحدث عن عبد الله، قال: كأنى أنظر إلى النبي ﷺ وهو يحكي نبىًا، قال: "كان قومه يصبرونه حتى يصرع" قال: فيمسح جبهته، وقول: "اللهم أعفر لقومي، إنهم لا يعلمون"(2).

4204 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبان، عن سليمان، قال:

سمعت أبا وأئل، قال:

قال عبد الله: "قسم رسول الله ﷺ قسمًا، فقال رجل: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله! قال: فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وسليمان: هو الأعشم، وأبو وأئل: هو شقيق بن سلمه.

(2) وقد تقدم برقمه (1739) (12) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(3) ورد في النسخ المطبوعة من المسند هنا الحديث السابق مكرراً إسناداً ومتنًا، دون قوله: "وعفان"، وهذا التكرار لم يثبت في أي من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يرد في "أطراف المسند" 155/4، ولهجه خطأ من الناسخين، ولذا حذفناه، مع إثبات رقمه لاعتمادنا ترقيم الشيخ أحمد شاكر.

(4) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعشم، وأبو وأئل: هو شقيق بن سلمه.

وقد تقدم برقمه (3611).

256

۴۲۰۵ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد:

عن عبد الله، قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يعلَّك، فقلت: يا رسول الله، إنك تعلَّك وعلَّك شديدًا؟ فقال رسول الله ﷺ: "إني أعلَّك وعلَّك رجلي منكما"، قلت: "بأن لك أجرين؟ قال: "نعم - أو أجل"، ثم قال: "ما من مسلم يصيبه أذي، شروكة فيما فوقها، إلا حظ الله عز وجل عن حطايته، كما تحت الشجرة"(2).

۴۲۰۶ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، ومنصور، عن أبي الضحى، عن مسروق:

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعشى.
(2) في (ظل): الشجر.
(3) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعشى، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.

وقد سلف من طريق الأعشى برقم (۳۶۱۸) و(۳۶۱۹). وسأتي برقم (۸۴۴۶).

۲۰۷
عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ لم أرأي قريشاً قد استغفرًا عليه، قال: "اللهُمَّ أعني عليهم بِسبعٍ كَبْسِيعٍ يُوسُفٍ«، قال: فأخذلهم السَّنَة، حتى حَصَت كل شيء، حتى أكلوا الجلود والمعظم، وقال أُحَدُّها: حتى أكلوا الجلود، والميّتة، وجعل يخرج من الرجل مهيئة الدخان، فأتاه أبو سفيان، فقال: أي محمد، إن قومك قد هلكوا، فاذَع الله عز وجل أن يكشف عنهم، قال: فدعا ثم قال: "اللهُمَّ إن يعودوا فعذب" - هذا في حديث منصور - ثم قرأ هذه الآية: "فأرَّقْتُ يَوْمَ تَأْيِي السُّمَاءَ بِذَخَانٍ مُّبِينٍ".

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضحى: هو مسلم بن صحيح، ومرووق: هو ابن الأجدع، وأخرجه البخاري (484)، والنسائي في "الكبير" (11202) - وهو في التفسير (222) - من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وأخرجه الترمذي (3254)، والنسائي في "الكبير" (11483) - وهو في التفسير (303)، والشافعي (399) من طريق، عن شعبة، به. قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

وأخبره عبد الرزاق في "تفسيره" 2/405، والبخاري (1017) وأبو داود (7798) (39)، وأبو يعلى (5145)، والطبري في "تفسيره" 35/112، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" 1/420، وإبن حبان (4764)، و855، والطبراني في "الكبير" (9048)، وأبو نعيم في "الدلائل" (329)، والبيهقي في "الدلائل" 2/337-338 من طريق، عن منصور، به.

وقد سلف برقم (36113).

258
407 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حكيم بن جبير، عن محمد بن عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "من سأل وله ما يعده، جاءت مسألتهنّ (1) يوم القيامة حُدوُشاً - أو كُدوحًا - في وجهه"، قالوا: يا رسول الله، وما غناه؟ قال: "خمسون ذرهما، أو حسابها من الذهب" (2).

408 - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن علّقمة.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "ما لي ولدنيا، إنما مثلي ومشله الدنيا كمثلك راكب، قال: في ظلّ شجرة في يوم صائف، ثم راح وتركها" (3).

قيل: حتى حصت كل شيء، أي: أذهبته، وأصل الحص: إهداء الشعر عن الرأس بحلق أو مرض. قاله السندي.

(1) لفظ: "مسألة" لم يرد في (س) و(ص).
(2) هو مكرر (676) سنة ومتنا.
(3) صحيح، وهذا إسناد حسن، وكيع سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - قبل اختلاطه، ويدابة رجائه ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو الجمعي المرادي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه ابن أبي شيبة 217/13-4998 (2279) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. وقد سلف برق (3709).

209
4209 - حدثنا وكيع، حدثنا عيسى بن دينار، مولى خزاعة، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن المضطبلق، عن ابن مسعود، قال: ما صممت رمضان على عميد رسول الله ﷺ تسعة وعشرين أكثر مما صممت ثلاثين وثلاثين.

4210 - حدثنا وكيع، وعبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ، قال وكيع: "إن الله ﷺ في الأرض ملائك سناجين يبلغونن من أمي السلام" (2).

4211 - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، قال: قال عبد الله ﷺ: "أصللي بكم صلاة رسول الله ﷺ، فرفع يده في أول" (3).

(1) حسن وغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برمى (377).
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح البرؤاسي، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبد الله السائب: هو الكندي الكوفي، وزاذان: هو أبو عمر الكندي، وأخرجه ابن أبي شيبة (2/ 517، و444/ 1191)، والسناوي في "المجتبى" 3/ 43، وفي "الكبرى" (1205)، وأبو يعلى (431)، وابن جبان (914) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
(3) وقد سلف برمى (3686)، وسيأتي برمى (4320).
(3) هو مكرر (3681).
2212 - حديثنا وكيف، حديثنا الأعمش، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين
صبر يقتطع بها مالٌ امرئ مسلم، وهو فيها فاجر، لقي الله عز
وجل وهو عليه غضبان»، قال: ونزلت هذه الآية: {إن الذين
يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمما قليلًا} إلى آخر الآية [آل
عمران: 77].

2213 - حديثنا وكيف، حميد الرواسى، قالا: حديثنا الأعمش، عن أبي
وائل - قال حميد: شقيق بن سلمة -
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: {أولم يقضى بين
الناس يوم القيامة في الدماء}؟

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد الرواسى: هو ابن عبد
الرحمن.

وأخرجه ابن أبي شيبة 6/427 و140/100، ومسلم (188) وابن ماجه (2661)، وأبو
عوانة 1/383، والبيهقي في «السنن» 178/10، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلفه رقم (375). قوله: "يمين الصبر"، قال النروي: هي التي ألم بها الحالف عند حاكم ونحوه.

واصل الصبر: الحبس والإمساك.

وأبو ماجه (2661)، وأبو يعلى (2015)، والشافعي (582)، والقضاء
في «مسند الشهاب» (212)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (5322)، وابن أبي
حاتم في "ال /*#__" 2/221 من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

221
۴۲۱۴ - حدثنا ابن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبو وائل... فذكره(۱).

۴۲۱۵ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، وعبد الرحمن، عن سفيان، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من ضرب الحُدود، وشَقَّ الجُبوب، ودعاً بِذَعَوَى الجاهلية»۲.

۴۲۱۶ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، وعبد الرحمن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل؛ عن عبد الله، قال: الجنة، وقال وكيع: عن شقيق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «للَّجنة أقرب إلى

۴۲۱۷ - وقد سلف برقم (۳۶۷۴).

۱) هو مكرر (۴۰۰۰) سنةً ومتناً.
۳) إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع.
۴) وأخرجه ابن أبي شيبة ۳/۲۸۹/۲، وابن ماجه (۱۵۸۴) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ۳/۲۸۹/۳، والبخاري (۱۹۷۱)، والنسائي في «المجتبي» ۴/۲۳، وفي «الكبري» (۱۹۹۱)، وابن ماجه (۱۵۸۴)، وابن الجارود في «المتتيري» ۴/۵۱۶، وأبو يعلى (۵۲۵۱)، والبيهقي في «السنن» ۴/۳۴ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ۳/۳۶۵۸.

۴۲۱۸ - وقد سلف برقم (۳۶۵۸).
أخدمكم من شريك نعله، والنار مثل ذلك" (1).

4217 - حديثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "خير الناس قرئي،
ثم الذين يلوونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم نسيب شهادتهم
أيمانهم، وأيمانهم شهادتهم" (2).

4218 - حديثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حمزة بن
مالك، قال:
قال عبد الله: قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وإن
زيد بن ثابت له ذوئبة في الكتاب" (3).

4219 - حديثنا وكيع، حدثنا بشير بن سلمان، عن سيرأ أبي الحكم،
عن طارق
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "من نزلت به فاقتة"

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(2) أخرجه أبو يعلى (511) وابن حبان (221) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
(3) أخرجه أبو يعلى (528) والبيهقي في "السنن" 3/268 من طريق عبد الرحمان بن مهدي، بهذا الإسناد.
(4) أخرجه البخاري (1488) من طريق سفيان الثوري، به.
(5) وقد سلف برمي (367) و(139).
(6) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برمي (359).
(7) هو مكرر (369) سنداً ومتنا.
فإنزلها بالناس (1)، كان قُميًّا مِنَ أن (2) لا تَسْدِحَ حاَجَته، وَمَن أَنْزَلَهَا
باللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقِ عَائِلٍ، أَوْ مَوْتِ آَجِلٍ (3)﴾.

(4) حُدِّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقٍ، أُخْرِجَنَا سُفيانًا، عن بِشْرٍ أَبِي إِسْمَاعِيلٍ، عن
سيَّارِ أَبِي حُمَزةٍ… فذَكَرَهُ.[

قال [عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وهو الصواب، سيّار أبو حمزة، قال: وسيّار
أبو الحكّم لم يُحْذَّتُ عن طارِق بن شهاب بْن بُعِيْشةٍ (6).

(1) في (ق): في الناس.
(2) في (ظل): قُميَ أناً.
(3) في (س) و (م): عائِل.
(4) هو مكرمش (396) سنة وشتاً، لكن هناك: من نزل به حاجة، بدل
فَاقْهَةٍ… وكان قَمِيًّا أن لا تسهل حاجته، بدل: أن لا تسد حاجته. ومكرمش (3869)
سوِي شيخ أحمد، وفيه: آَجِل عائِل. وانظر ما بعده.
(5) إِسْنَادُهُ حَسنٌ، سيّار أبو حمزة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في
الثقات، 6/241، وبقية رجال ثقات رجال الصحيح، عبد الرزاق: هو ابن همّام
الصغاني، وسفيان: هو الثوري، وذكر أبو إسحاق: هو ابن سلمان.
(6) وأخرجه الدواليب في (الكني) 98/1، والبهقي في <الشبعة> (1079).
(7) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
(8) وأخرج الترمذي (2276)، والدواليب في (الكني) 159 من طريقين، عن
سفيان الثوري، به. وذكره سيّار عند الترمذي غير منسوبي، وعند الدواليب: سيّار أبو
حمزة، كما هو هنا. وانظر الرواية المتقدمة بْرْقِم (3969). قال الترمذي: هذا
حديث حسن صحيح غريب.
(9) وأخرجه الطبراني في (الكبَّير) (9786) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن
سفيان، به، لكن سقط من إسناده سيّار.

٢٦٤
حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير

التيمي (1)، عن وهب بن ربيعة

عن عبد الله، قال: إنني لمست برأس السائر الكعبة، إذ دخل رجلان
تقفان، وخلعتهما قرشي، أو قرشيان، وخلعتهما نفقي، كثيرة شحوم
بطونهم، قلبل قلبهما قلوبهم، فتحدثوا بحديث فيما بينهم، فقال
أحدهما لصاحبه: أتري (2) الله عز وجل يسمع ما نقول؟ قال
الآخر: أراه يسمع إذا رفعنا أصواتنا، ولا يسمع إذا حافننا. قال
الآخر: أن كان يسمع منه شيتاً إنه ليسمع كله، فأتيت النبي
فذكرت ذلك له، فأنزل الله عز وجل: (ودما كنتم تسررن أن يشهد
عليكم سمعكم ولا أبصركم) الآية (فصلت: 22) (3).

حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد

وقد سلف بقم (3791).

(1) في النسخ الخطية والمطبوعة: الليثي، وهو خطأ.
(2) في (ظل): تمري.
(3) حديث صحيح، رجاله ثقات رجل الشيخين غير وهب بن ربيعة الكوفي،
قال الصحابي في (الميزان): لا يعرف، تفرد عنه عمارة بن عمير، لكن أخرج لـ
مسلم. قلنا: إنما أخرج له متابعة لا احتجاجاً، وذكره ابن حبان في (اللفات)، ثم
هو متابع. سفيان: هو الثوري.

وأخيره الترمذي (3249) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.
وقد سلف من هذه الطريق بقم (3875)، وسماي من طريق سفيان بقم.

(3782) (4).

وسلف بقم (3614) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

266
الرحمن بن يزيد
عن عبد الله... فذكر معناه، فنزلت: "واما كنت تُستَرْعِونَ أن
يُسَهُّدُ عَلَيْكُمْ سَمَّعُكُمْ ولا أَبْصَارُكُمْ", إلى قوله: "فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ
الْخَاسِرِينَ"(1).

۲۴۳ - حدثنا وكيع، حدثنا عمرو بن عبد الله، حدثني أبو عمرو
الشيباني، قال:

حدثني صاحب هذه الدار، يعني ابن مسعود، قال: قلت:
"يا رسول الله، أي الأعمال؟" فأفضل قال: "الصلاة لوقتها"(2).

۲۴۴ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد
الرحمن بن الأسود، عن الأسود(3)، وعلقت، أو أحدهما

(1) هو مكرر (۳۶۱۴) سنة ومنته.
(2) في (ص): أي: العمل.
(3) إسناده صحيح؛ رجاه ثقته رجال الشيخين غير عمرو بن عبد الله - وهو
ابن وهب النخسي - فقد روى له البخاري في "الأدب المفرد"، والنسائي وابن ماجه،
وهو ثقة. أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إسحاق، وعمرو بن عبد الله: هو النخسي.
وأخرجه الحميدي (۱۰۳)، والنسائي في "المجتبى": ۱/۱۹۲-۲۳، والط hari
في "شرح مشكل الآثار" ۲/۲۸، والطبري في "الكبير": ۹۸/۲،
والبهقي في "الشعب": (۴۴۲۷) و(۴۲۷) من طريق عن أبي معاوية عمرو بن
الله النخسي، بهذا الإسناد.

وأوردته الهمهبي في "المجمع": ۱۰/۱۰، وقال: رواه الطبري، ورجاه رجال
الصحيح، غير عمرو بن عبد الله النخسي، وهو ثقة.

وتقدم برمى (۳۸۰).

(4) "عن الأسود" سقط من (م)، وعند الشيخ أحمد شاكر: أخبرنا الأسود =
عن عبد الله، أن النبي ﷺ كان يَكَبَّر في كُل رُفعٍ وَخَفْضٍ، 1/443
قال: وَفَعَّلَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَّرٍ رَضِيَ الله عْنُهُمَا.

425 - حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عبد الرحمن بن يزيد
عن عبد الله، أن النبي ﷺ، وأبا بكر وعمر رضي الله عنهمَا
كانوا يَكَبَّرُونِ في كُل خَفْضٍ و رُفْعٍ (1).

426 - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة
عن عبد الله، أن النبي ﷺ كان إذا أومى إلى فرائه، وضع
يده تحت خذله وقال: «اللهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يومَ تُبَعَّث عَبَدَكَ» (2).

427 - حدثنا وكيع، قال: قال سفيان: قال الأعمش: عن أبي وائل

= وعلقة، وليس عنده: أو أحدهما.

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل:
هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي،
والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقة: هو ابن قيس النخعي.
وقد تقدم مطولاً برقم (3972) وقبله برقم (3620).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل واد وكيع وهو الجراح بن
ملح الرؤاسي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.
والإسناد من طريق عبد الرحمن بن الأسود منقطع، لكنه متتابع بعبد الرحمن بن يزيد,
وهو ابن قيس النخعي.

وقد تقدم مطولاً برقم (3660).

(3) هو مكرر (3932)، وسلف برقم (3742).

267
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينفعي لأحدٍ أن يقول: أَنَا خيرٌ من يُوسُف بن مَتَى» (1).

428 - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموظفة في الأيام، خفافة السماة علينا (2).

429 - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباشرِ المرأةَ المرأةَ تُنعتها لِزؤِجهَا حتى كَانَ مِنْهَا يُنظرُ إلَيْها» (3).

430 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن
عَلَّمَهُ
عن عبد الله، قال: أَعَنَ الله الْوَالِدَةَ المُتَوَضَّمَات، والمنتمِعَات، والمُقَلِّجَات للحَسَن.* فِلَبَّذَلَّ ذَلِكَ امرأَةً من بني أسد، يقال لها: أم يعقوب، فأتته، فقالت: لقد قرأت ما بين اللُوحين،

(1) هو مكرر (374) سنداً ومانعاً.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(3) وأخرجه مسلم (2821) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.
(4) وقد سلف برقم (3581).
(5) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(6) وقد سلف برقم (3609).

268

٤٢٣١ - حُدَّثَنَا وُكَيْبُ، حُدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَأَبِي

٤٢٣٢ - حُدَّثَنَا مُعَنَّفُ، حُدَّثَنَا شُعْبِيْنُ، عَنْ سَلَيْمَانْ(2)، عَنْ أَبِي وَأَبِي

(1) إنِّي أَسْتَدَرَقَّ صَحِيحُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ. وَهُوَ مَكْرُورٌ (١٢٦٩٠). وَكِيعُ: هُوَ أَبِي

الجراح.

(2) مِنْ قُوْلِهِ: وَقَلَتْ أَخْرِى. .. إِلَى هَذَا، لَمْ يَرَدْ فِيهِ (قِ).

(3) فِي (قِ): وَقَلَتْ أَخْرِى.

(4) إِسْنَادُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ.

اِخْرَجَهُ مَسْلِمُ (٩٢)، وَأَبِي مَنْدَهُ (١٠٤٠٠)، وَأَبِي مَنْدَهُ (١٨٨٠) مِنْ طُرَقِ وَكِيعِ بِن

الجراح، بِهَذَا الإِسْنَاد.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةُ ١٧١١ مِنْ طُرَقِ وَكِيعِ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْراهِيمِ، عَن

عَلِيَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (٤٢٤٣٠)، وَانظَرْ (٣٥٥٢) وَ(٣٦٣٤٦).

(5) لَفظُ: «عَنْ سَلَيْمَانْ» مِنْ أَطْرَافِ الْمُسْنَدِ /٤٤٥/٤، وَلَمْ يَرَدْ

في النسخ النَّخْطِيَةِ، وَلَا فِي (مِ)، وَلَا بَدْ مِنْهُ، وَسَبَرَ عَلَى الصَّوَابِ بِرَقْمٍ (٤٤٦٤٥).

٢٧٩
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر مثله، إلا
أنه قال: «نَجْعَلُ الله عَزَّ وَجَلَّ نِياَءًا»(1).

۴۴۲۴ - حديث وكيع، عن أبيه وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي
الأحوص

عن عبد الله، قال: كان النبي ﷺ يدعو يقول: «الله ﷺ إِنِّي
أَسَأَلُكَ الْهُدَىَ، التَّقَىَ، والبَيْعَةَ، والغَيْنِيَة»(2).

۴۴۲۴ - حديث وكيع، حديثاً سفيانًا، عن الأعشم، عن شُمر بن عطية
الكافلي، عن مغيرة بن سعد بن الأخرم الطائي، عن أبيه
عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَنْخَذُوا
الضيغة، فترغبوا في الدنيا»(3).

= (۴۴۲۵).

= (۱) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد. وسليمان: هو
الأعشم، أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأصلي.
وأخرجه الطايسي (۲۵۹)، والنسائي في (الكبري) (۱۱۰۱۱)، ابن خزيمة في
التوحيد، ص ۵۹، والشافعي (۵۵۸) و(۵۵۰)، والخطيب في (الفقه والمتفقه)
ص ۱۱۸ من طريق شعبة، بهذا الإسناد.
وقد سلف بقم (۳۴۴). (۲) هو مكرر (۳۷۹۴)، وزاد هنا في الإسناد والد وكيع، وهو متابع بإسرائيل.
(۳) هو مكرر (۳۷۸۹ و۳۸۴۸). سفيان هنا: هو الثوري.
وأخرجه الترمذي (۲۷۲۸)، والشافعي (۸۱۸) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا
الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

۲۷۰
425 - حديث حيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني أبو إسحاق، عن الأسود

عن عبد الله، أن النبي ﷺ قرأ النَجْمَ، فسجَدَ فيها ومن معه، إلا شيخٌ كبيرٌ أخذ كفَّا من حَصْبٍ، أو تراب، قال: فقال به هُكذا، وضعُه على جَبْهِه، قال: فلقد رأيت فَتْل كافِرًا.

426 - حديثي حيى، عن سفيان، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنّ اللّاه غَزِيّ وَجَلِّي، لَمْ يَنْزِلْ دَاءٌ إِلَّا أَنْزِلَ لَهُ شَفَاءٌ، عَلِيمٌ مِنْ عَلِمِهَا، وَجَهِلٌ مِّنْ جَهْلِهَا.»

= وأخرج البخاري في (التاريخ) 4/54، والشاشاوي (178) من طريق قبيصة، عن سفيان، به، وتحرف اسم شمر في (التاريخ) إلى: هشيم.

وسلف بنحوه برقم (4181) و(4184) و(4185) و(4186).

(1) في هامش (س): شيخاً. (نسخة).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين: حيى بن سعيد: هو القطان، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (3805) و(4145)، وبن طريق وكيع برقم (32682).

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، سفيان - وهو الثوري - سمع من عطاء بن السائب قبل اختلافه. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهو مكرور (3942).

وسلف أيضاً برقم (4578)، وذكرنا هناك شواهده.

271
4237 - حدثنا يحيى، عن شعبة، ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة،
 حدثنا الحكم، عن إبراهيم، عن علامة

عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم خمساً، فقيل له:
زيد في الصلاة؟ قال: «وما داكر؟» قالوا: صلعت خمساً، قال:
فَسَنَى رَجَلَهُ، ثم سُجِّدَ سجدين بعدما سلم (1).

4238 - حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثنا سليمان، عن عمارة،
عن وهب بن ربيعة

عن عبد الله، قال: كنت مستنزاً بأستار الكعبة، فجاء ثلاثةٌ
نفر، تَفَقَّى وَحَتَنَا قَرْشِيْنَ، كثير شحوم(2) بطلونهم، قليلٌ فقههم، قلوبهم، قال: فثَحَدَّوا بِنَاهِم بحديثٍ، قال: فقال أحدهم: أَتَرَى
الله عز وجل يسمع ما نقول؟ قال الآخر: يسمع ما رفعنا، وما
خفصنا لا يسمع!! قال الآخر: إن كان يسمع شيئاً فهو يسمعه

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
والحكم: هو ابن عنيبة، وإبراهيم: هو ابن زيد النخعي، وعلامة: هو ابن قيس
النخعي.
(2) أخرجه النسائي في «المجتني» 3/1/316، وابن ماجه (1205)، وابن خزيمة
(156) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.
(2) أخرجه ابن خزيمة (6/105)، وابن حبان (2687) من طريق محمد بن جعفر، به.
(3) وتقدم من طريق شعبة برقم (3564).

في (س) (ظرف): شحم.

272
قال: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، قال: "وَمَا كَانَ تَسْتَيْرُونَ أَنْ يَشَهِدُ عَلَيْكُمْ"، إلى قوله: "فَمَا هُمُ الْمُعَتَّبِينَ".

(فصلت: 22-24).

قال: وحدثني منصور، عن مجاهد، عن أبي معمَر، عن عبد الله... نحو ذلك.

(1) في (ق): أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم.

(2) حديث صحيح، والإسناد الأول رجال ثقّات رجال الشيخين غير وَهَبُ بن ربيعة الكوفي، قال: "لا يعرف، تقريض عنه عمار بن عمرب، لكن أخرج له مسلم، قلنا: إنما أخرج له متتابعًا لا احتجاجًا، وهو متتابع. بحى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو الأعشى، وعمارة: هو ابن عمرب اليميم.


وأول أخرجه مسلم (2775)، وأبو يعلى (5450)، والطبري في "تفسيره" 24/109 من طريق بحى القطان، به.

وأول أخرجه البخاري (4817)، ومسلم (2775) (5)، والسائلي في "الكبري" (11468) - وهو في "تفسيره" (388)، وأبو يعلى (51446)، والطبري في "تفسيره" 24/109 من طريق بحى القطان، به.

قال الحافظ في "الفتح" 8/563: "لسفين، فيه إسناد آخر، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن خلاد، عن بحى القطان، عن سفيان الثوري، عن سليمان، وهو الأعشى، عن عمارة بن عمرب، عن وَهَبُ بن ربيعة، عن ابن مسعود، وكان..."
4279 - حدثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن أبي معمأر
عن عبد الله - قال (1): سمعته مرةً رفعةً، ثم تركه - رأى أميراً أو رجلاً,
سلم تسليتين، فقال: أي علقتها؟ (1).}

= البخاري ترك طريق الأخمش للاختلاف عليه، قبل عنه مكذا، وقيل: عنه، عن
عمارة بن عمر، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود. أخرجه الترمذي
بالمجهين.

وأخيره الحميدي (77)، ومن طريق البخاري (4817) (و521)، والبهقشي
في الأسماء والصفات، ص 175، وأخرجه مسلم (375) (5)، والترمذي (248)
من طريق ابن أبي عمر الصدعي، والنسائي في الكبرى (11428) - وهو في
التفسير (488) - من طريق محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن
منصور، به. قال الحميدي: وكان سفيان أولاً يقول في هذا الحديث: حدثنا
منصور، أو ابن أبي نجيح، أو حميد الأعرج، أحدهم أو اثنان منهم، ثم ثبت على
منصور في هذا الحديث. وذكر قول الحميدي نص البخاري عقب الحديث
(4817).

وأخيره البخاري (4816) من طريق روح بن القاسم، والطبري في تفسيره,
42/109 من طريق قيس بن النريع، كلاهما عن منصور، به.
وسلف برقم (13114).

(1) في هامش (س): قال شعبة. (2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعد القطان،
وشعبة: هو ابن الحاجج، والحكم: هو ابن عتبة، ومجاهد: هو ابن جبر، وابو
معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي.
وأخيره مسلم (581) (118)، والبهقشي في السنن، (176/2) من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد. وعندهما: أي علقتها؟
٤٧٤٠ - حديثنا وكعب، حديثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقة
عن عبد الله، قال: لما نزلت هذه الآية: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بطلمهم} [الأنايم: ١٨٢]، شغل ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أينما لم يظلمهم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: ليس كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: {يا بني لا تشركوا بالله} {الشرك لظلم عظيم} [لقمان: ١٣].

= وأخرج مسلم (٥٨١)، والداخمي (٣٦٠/١) وأبو يعلى (٥٤٤) والبيهقي في {السنن} ١٧٦/٢ من طريق يحيى القطان، عن شعبة، عن الحكم منصور، عن مجاهد، به ولفظه عدهم: أنى علقتها. وعندهم زيداء: قال الحكم في حديث: {إذا رسول الله} ﷺ كان يفعله.

وأخبره الطلياني (٣٣٤)، ومن طريقه البيهقي في {السنن} ١٧٦/٢ عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، به قوله: أنى علقتها، ورواية مسلم وغيره: أنه علقتها. قال السند: أي من أبين حصل هذه السنة؟ وذكر في {النهاية} الحديث بلفظ: {أن أميرا بعكة كان يسلم تسليمهن، فقال: أنى علقتها؟ فإن رسول الله} ﷺ كان يفعلها، أي: من أبين تعلمها، ومنه أخذ: وعلى هذا توصيب لفظه، والمراد: أنه كان يسلم من الصلاة حال الخروج تسليمهن، وهذه سنة، فكان يقول: إنه من أبين جاء بهذه السنة.

وانظر (٣٣٣٦).

١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكعب: هو ابن الجراح الرؤاسي.

إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقة: هو ابن قيس النخعي.

وأخيره البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٤) (١٧٦)، والطبري في {تفسيره} [الأنايم: ٨٢]، وأبو عوانة (٧) (٢٣)، وابن منده في {الإيمان} (٢٢٧)، والبيهقي في {السنن} ١٨٥/١٠ من طريق وكعب، بهذا الإسناد.

٢٧٥
441 - حديثنا وكيع، وعبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

وراءه: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله، حتى يرئ بيض لأحده. وقال عبد الرحمن: حتى يرئ بيض لأحده من ها هنا، وبيض أحده من ها هنا.)

442 - حديثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي الأحوص.

عن عبد الله، قال: امشوا إلى المسجد، فإنه من الهذي، وسنة محمد (1).

وقد سلف برقم (3589).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجله ثقات، رجل الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

(2) إسناده ضعيف لإبهام، شيخ الأعمش، وقد مضى بمعناه مطولًا برقم (366).

(3) 326 3992 (7) 377 (9). قوله: فإنه من الهذي، قال السندي: ضبط يفتح فسكون، على أن قوله: "وسنة محمد تفسير له، ويعتمأ أنه يضم فتحه. والله تعالى أعلم."
2443 - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: "الصلاة لِوَقِيفَها"، قال: قلتُ: ثم أي؟ قال: "بَيْنَ الْوَالِدَيْنِ";
قال: قلتُ: ثم أي؟ قال: "الجهاد في سبيل الله عز وجل"، ولو استدعتُ لزادتي(1).

2444 - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن خيَّمة عمن سمع ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا سَمَرَ إلا لَمْ يُصَلِّ أو مَسَافِرٍ"(2).

2445 - حدثنا وكيع، حدثنا الأعشم، عن عبد الله بن مَرَّة، عن مسروق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يَحْلُّ دَمَّ امْرِئَهُ؟"

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبتي.

وقد سلف بِرقم (3290) بِإسناد صحيح.

(2) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإبهام رأيه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وخيَّمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سمرة. وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (2130)، والبيهقي في "السنن" 402/1 من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وقد سلف بِرقم (3703).

277
مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله، ونبي رسول الله، إلا أحد ثلاثة
تفر: النفس بالنفس، والثوب الزاني، والتارك لدينه المغفر
للجماعة(1).

4246- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي
عبادة، قال:
قال عبد الله: انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر، وقد ضربت
رجله، وهو صريح، وهو يذبح الناس عنه بسيفه له، قالت: الحمد
الله الذي أخرزك يا عدو الله! فقال: هل هو إلا رجل قتلته قومه؟
قال: فجعلته أتناوله بسيف لي غير طالب، فاصبت يده، فندأ
سيفه، فأخذته فضربته به، حتى قتله، قال: ثم خرجت، حتى أتيت
النبي ﷺ، كأنما أقل من الأرض، فأخبرته، فقال: «الله الذي لا
إله إلا هو» فرددها ثلاثاً، قال: قلت: آللَّه الذي لا إله إلا هو.
قال: فخرج يمشي معه، حتى قام عليه، فقال: «الحمد لله الذي
أخرزك يا عدو الله، هذا كان فرعون هذه الأمة». قال: وزاد فيه
(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخذه ابن أبي شيبة ١٤/٤١٣، وسلم (١٧٦٥)، وابن ماجه (٢٦٤)،
وأبي عاصم في «السنة» (٦٩١)، وأبى الجاردي (٣٣٢)، والبيهقي في «السنن»
٢١٣/٨ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برق (٣٦٢٥).
قوله: «لا يُحَلِّ دم امرئ، إلا أحد ثلاثة»، قال السندي: هو من الإحلال، لا
من الحل.
(2) يعني وكيع.

٢٧٨
أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، قال: قال عبد الله:
فنفظني سيفهٌ(1).

447 - حدثنا معاوية بن عمر، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن
أبي إسحاق، عن أبي عبيدة
عن ابن مسعود، قال: آتيت النبي ﷺ يوم بدر، فقلت: قتلت
أبا جهل، قال: "اللهم الذي لا إله إلا هو" قال: قلت: الله الذي

(1) إسناده ضعيف لأنقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع
من أبيه، وبقية رجاله نفقات من رجال الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي
إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخبره ابن أبي شيبة 377/14 عن وكيع، بهذا الإسناد، بزيادة والد وكيع مع
إسرائيل.

وأخبره الشاشي (932) عن طريق النضر بن شميل، عن إسرائيل، به.
وأخبره ابن أبي شيبة 377/12، وأبو داود (722)، وأبو يعلى (571)، عن
طريق وكيع، عن أبي الجراح بن ملích، عن أبي إسحاق، به، بلفظ: نفظي رسول
اللهم يوم بدر سيف أبي جهل. (ملاحظة: قد غُيِّب محقق "مصنف" ابن أبي شيبة
لفظ: "عن أبيه" الوارد في الأصل عنده في الإسناد إلى: "عن إسرائيل" ظناً منه أنه
هو الصواب!).

وسلم برقم (4824).

قيله: وهو صريح، أي: مصروع.
هل هو إلا رجل قتله قومه، أي: مثله لا يستعمل كما استعملته.
فندر سيفه، أي: سقط من يده.
أقل من الأرض: على بناء المفعول، أي: أرفع من الأرض من السرعة في
المشي والفرحة بقتله. قاله السندي.

٢٧٩
لا إله إلا هو، فردّها ثلاثاً، قال: «الله أكبر، الحمد لله الذي صدّق وعّده، ونصر عبده، وهزّ الأحزاب وحده، انطلقت فارينه».
فانطقنا، فإذا به، فقال: «هذا فرّعون هذه الأمم»(1).


(1) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وجبة رجله ثقات رجال الشيخين، معاوية بن عمرو: هو الأزدي، وأبو إسحاق شيخه: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق شيخه: هو السبيعي.

(2) هو مكرر (3688) بإسناده مع اختلاف يسير في متنه، وسالف مختصراً برقم = 3856.
4249 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمارة بن معاوية الذهبي، عن
سالم بن أبي الجعد الأشجعي.

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "ابن سمياء،
ما عرَض عليه أمران، قط علَّما اختار الأشرذ منهما".{1}

4250 - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن
إبراهيم، عن علقة والأسود.

عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول
الله، إنني لقيت امرأة في الكنانة، فضمنتها إليها وباشرتها، وفلعلت
بها كل شيء، غير أنني لم أجتمعها، فقال: فسكت عنه
النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: "إن الحسنات يذهبن السينات ذلك
ذكرى للذاكرين" {هود: 114}، قال: فدعاه النبي ﷺ، فقرأها
عليه، فقال عمر: يا رسول الله، الله خاصصة، أم للناس كافّة؟

قال: "بل للناس كافّة".{2}

(3898 =)

ما تقوم به الحجة عليهم، فلا مصلحة لهم في سماعه، بل المصلحة هي الاحتراف
عنده وأحدهما أعلم. قاله السند.

(1) هو مكرر (3693) سنداً ومانعاً.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله
ثقات رجل الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي سحاق السبعي، وإبراهيم:
هو ابن يزيد النخعي، وعلقة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد =

281
4251 - حدثنا وكيعب، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ بمنى وهو مسند ظهٌرٌ إلى قُبْوٍ حمراء، قال: «ألَّم تَرَّسَوا أن تَكُونوا رَبَّنَاهُ أَهْلَ الجَنَّةِ؟» قلنا: بلٌّى، قال: «أَلَّم تَرَّسَوا أنَّكُنَّا ثُلُّتُ أَهْلَ الجَنَّةِ؟» قالوا: بلٌّى، قال: "والله إني لأرَجُو أن تكونوا نَصْفُ أَهْلِ الجَنَّةِ، وسَأَحْدَثُكم عن ذلك، عن قُلْبِ المسلمين في الناس يومئذٍ، ما هم يَوْمَئِذٍ في الناس إلاَّ كالشَّعرة البيضاء في الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض، ولن يدَخِل الحَجَّةِ إلا نفس مسليمة"(1).

= النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (5389)، والطبري في "التفسير" (18669)، وابن خزيمة (733)، والشاشي (3766)، وابن حبان (1760) من طريق وكيعب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (425) و(426) من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه مسلم (3766) (42)، وأبو داود (4488)، والترمذي (3112)، الطبري في "التفسير" (18669)، والشاشي (3766)، والبيهي في "السنن" 248/2، وفي "الشعب" (2084)، والواحدي في "أسباب النزول" ص 268، من طريق عن سماك، به.

وتقدم برقم (3653) بإسناد صحيح.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" 1/154-155، والشاشي (760) و(772) و(777) من طريق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

282
252 - حديث أبو كامل، حديثا زهير، حديثا أبو همّام، عن عثمان بن
حسن، عن فلقة الجعفي، قال:
فَرَعَتْ فيمن فَرَعَ إلى عبد الله في المصاحف، فدَخَلَنا عليه،
فقال رجل من القوم: إنّا لم نثبت زائرين، ولكن جئناك حين راعنا
هذا الخبر! فقال: إن القرآن نزل على نبيكم ﷺ من سبعة
أبواب، على سبعة أحرف، أو قال: حروف، وإن الكتاب قبله
كان ينزل من باب واحد، على حرف واحد(1).

1) إنساءه ضعيف، عثمان بن حسان، هو العامري، ويقال: القاسم بن
حسن، قال أبو حاتم: وعثمان أشبه، وخالفه الدارقطني في «العلاء» 237/5،
فقال: القاسم بن حسان أشبه بالصواب - لم يذكرنا في الرواة عنه غير أبي همام
- وهو الوليد بن قيس السكوني، وذكره ابن حبان في «الثقاف» 193/7، وذكره
البخاري في «الतاريخ الكبير» 219/6، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»
148/3، ولم يذكرنا فيه جرأ ولا تمدخلاً، وأورد الحافظ في «المعجم» ص 282،
وبيقة رجاله ثقات. فلقة الجعفي: هو ابن عبد الله، وقال البخاري: ابن عبد
الرحمن الجعفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقاف» 5/0، ووفقة
الجعفي (1321)، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» 141-142/7، فلم يذكر فيه
جرحاً، وروى له النسائي، أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني، وزهير: هو
ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص 18، والطحاوي في «شرح مسائل
الأئمة» (304)، والشاكي (881) من طريقين عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.
وعلقه البخاري 219/6 من طريق زهير، به.

283
وأخبره النسائي في "الكبري" (7984) من طريق سفيان الثوري، عن الوليد بن فيس، عن القاسم بن حسان، عن فليلة الجفلي، به. وعلقه البخاري في "التاريخ" 1/219 من طريق سفيان، به.

وأوردته البيهقي في "المجمع" 7/152-153، وقال: له في الصحيح غير هذا، رواه أحمد، وفيه عثمان بن حسان العامري، وقد ذكروه ابن أبي حاتم، ولم يجرحوه، ولو بوثقه، وبقية رجاله ثقات.

وأخبره ابن أبي شيبة 51/10 من طريق بن عون، والطبري في "تفسيره" 1/12 من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله المرفوع، بلغت: "نزل القرآن على سبعه أحمر".

وأخبره البزار (2/12)، ابن حبان (75)، والطبري في "الكبري" (1000)، من طريق محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، المرفوع بلغت: "نزل القرآن على سبعه أحمر لكل آية منها ظهر وطن".

وأوردته البيهقي في "المجمع" 7/152، وقال: رواه البزار وأبو يعلى في "الكبري"، والطبري في "الأوسط" باختصار آخره، ورجال أبي يعلى ثقات، ورواية البزار عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، قال في آخرها: لم يرو محمد بن عجلان، عن إبراهيم الهجري غير هذا الحديث.

قلنا: ويؤيد أن أبا إسحاق هذا هو إبراهيم الهجري أنه جاء مصريًا باسمه في "رواية الطبري" (11)، ونسبه ابن حبان همدانياً، ولم يتابع، وهذا سند حسن في المتتابعات، إبراهيم الهجري فيه لين.

وأخبره أبو يعلى (51/149)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (3/95) من طريق جربير بن عبد الحميد، عن مغيرة - وهو ابن مـِّيسم الضبي -، عن واصب بن حبان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، بلغت: "نزل القرآن على سبعه أحمر، لكل آية منها ظهر وطن، لكل حد مطلع"، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

284
وحدث نزول القرآن على سبعة أحرف من الأحاديث المتواترة، وذكر الكتاني في كتابه «نظم المتواتر» ص 11-112 أنه رواه واحد وعشرون صاحبًا.

وقد سلف في «المستوى» من حديث عمر برق (158) (277).

وسبأني من حديث أبي هريرة 232/11 و417.

ومن حديث أبي المهيم 219/170-171.

ومن حديث عمر بن العاص 4/4/204.

ومن حديث سمرة 16/20.

ومن حديث أبي بن كعب 114/11 و124.

ومن حديث حذيفة 380/5 و391.

ومن حديث أم أبوب 433/4 و426-474.

وفي الباب أيضاً من حديث عائشة عند النساقي في «الكبرى» (7985).

ومنه حديث معاذ عند الطياري في «الكبرى» (312/20).


حين راعتا: خوفنا.

هذا الخبر: أي: خبر مصحف عثمان، وأنه أمر بإحراء كل ما يخالف مصحفه، أو خبر اختلاف المصاحف، وهذا الثاني هو الأقرب بالسياق، والأول صحيح أيضاً لاستلزماء اختلاف المصاحف.

من باب واحد: كالزبور، وكان فيه المواعظ كما قبل، ولعل هذا كان هو الغالب في الكتب السابقة، وإلا فالторاة كان فيها تفصيل كل شيء، والله تعالى أعلم، وحاصل الجواب أن الاختلاف في المصاحف لا يضر لما في القرآن من الاتساع في اللغات، كما فيه الاتساع في المعاني.

قلنا: ونظرلزاماً في هذا السبب، في هذا المبحث «جامع البيان» 72-211/2094 (3)، وشرح مشكل الآثار 108/8، رقم الحديث 285 بتحقيقاً.
253 - حدثنا وكعب، حدثنا مسّعٌ، عن عمرو بن مُرْةٍ، عن عبد الله بن سلامة

عن عبد الله، قال: أُوْلِي نِعْمَتِ اللَّهِ، كل شيء إلا مفتيّح الغيب الحمص: "إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ" (القلّم: 43) [2].

254 - حدثنا سفيان - يعني ابن عَبْيْنَةٍ - عن مسّعٍ، عن عَلِّقَةٍ بن مَرْؤُودٍ، عن المُغيِّر البشْرِيٍّ، عن المغفور عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللَّهُمَّ أميَّعْنِي بزوجي رسول الله ﷺ، وبأني معاوية، وبأبي سفيان، قال: فقال لها رسول الله ﷺ: "دُعُوتُ الله عز وجلّ لِإِجَالٍ مُضْرُوبةٍ، وآثَّار مبلوغة، وأزاق مقَسَومة، لا يتّقَدَمُ منها شيء قبل جلِّيه، ولا يتأخر منها، لو سألت الله عز وجلّ أن ينطيّك من عذاب القبر، وعذاب النار".

وُسّلَ (3) عن القردة والخنازير: هم(4) مما مسّخ، أو شيء كان

(1) قوله: "عن عبد الله بن سلامة سقط من (م) وطبيعة الشيخ أحمد شاكر، وثبت في الأصول الخطيئة، وأطراف المسنّد 4/164-165.
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد يحتمل التحسين، عبد الله بن سلامة سلف الكلام عليه في الرواية (3659)، وبقيه رجال ثقاف رجال الشيخين. مسّع: هو ابن كدام. وأخرجه الطبري في التفسير 21/89 من طريق وكعب، بهذا الإسناد. وأخرجه الحمدي (124)، والشاوشي (882) من طريقين عن مسّع، به. وسّل ب رقم (3659).
(3) في هامش النسخ: وسّل رسول الله ﷺ.
(4) في (ق): هي، وفي (ظ): أهي.
قبل ذلك؟ فقال: «لا بله كان قبل ذلك، إن الله عزّ وجلّ لم يهلِك قوماً، فيجعل لهم نسلاً ولا عاقبة»(1).

حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: قرأنا على أبي من هاهنا إلى البلاغ(2)، فاقرأ به.

۴۵۵ - حديث(۳) معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، حدثنا عاصم بن أبي النجود. عن زرّ عن عبد الله: أن النبي ﷺ أتاه بين أبي بكر وعمر وعبد الله يُصلي، فافتح الناساء فسحلها(4)، فقال النبي ﷺ: «من أحب أن

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة البيضكري وهو ابن عبد الله - فمن رجال مسلم. مسخر: هو ابن كدام، والمعروف: هو ابن سويد الأستدي.

(2) آخره الحمدي (۱۲۵) والسائلي في «الكبرى» (۱۰۰۴) وهو في دعم اليوم والليلة (۲۴۲) - وابن أبي عاصم في «السنة» (۲۲۳) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ووقع عند الحمدي زيادة مرة بين مسخر وعلقمة، وهو من تصرفات النسخ.

وقد سلف برقم (۳۷۰۰) و(۳۹۶۵).

(3) يعني أن عبد الله بن أحمد قرأ الأحاديث الآتية هنا بدأا من الحديث التالي رقم (۲۵۵) وانتهاءا بالحديث الآتي برقم (۲۲۶۹)، قرأها على أبيه، فاقترب بها، ولم يسمعها منه، وهي الطريقة الثانية من طرق التحمل عند المحدثين، وهي أن يقرأ الطالب وشيخه يسمع.

(4) في هاشم نسخة (س): حديثكم.
يقُرأ القرآن غضباً كما أنزل، فليقرأ على قراءة ابن أم عَبْدٍ. ثم تُقَدَّم سأل (1)، فجعل النبي ﷺ يقول: "سل تعطه، سل تعطه". فقال فيما سأل: "للهِمَّ أَسْأَلُكَ إِيمانًا لا يَرِتد، وَنَعْمًا لا يَنْفَد، ومراقتِ نَبِيّ مَحْمُودٍ في أعلى جَهَنَّمَةِ الحُلَِّد. قَالَ: فَاتَّى عَمْرُ رضي الله تعالى عنه عَبْد الله لَيْيَسِهَ، فوجد أبا بكر رضوان الله عليه قد سبقه، فقال: إن فعلت، لقد كنت سباقاً بالخير (2).

(1) كذا في النسخ الخطية التي بين أدينا، وم، وفي النسخة الكتاتبية التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر: سأول، وهي التي أثبتها.

(2) حديث صحيح بسواهده، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وفيه رجاله ثقات، رجل الشيخين: معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأردزي، وزائدة: هو ابن قدامة التقي، وزرر: هو ابن حيشة الأسدي، وأخرجه الطبراني في "ال الكبير" (847) من طريق معاوية بن عمرو: بهذا الإسناد.

وأخره أبو يعلى (16)، وأبو حبان (5058)، وأبو حبان (7067)، وأبو يعلى (5059)، وأبو حبان (7067) من طريق زائدة بن قدامة، به.

وأخره ابن ماجه (138)، والبزار (2681)، وأبو يعلى (17)، وأبو يعلى (5059)، وأبو حبان (7067) من طريق أبي بكر بن عباس، عن عاصم، به.

وأورد البهذيحي منه قوله: "من سره أن يقرأ القرآن... في "مجمع الزوائد" 287/288، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عاصم بن أبي النجود، وهو على ضعفه حسن الحديث. ولم يورد الحدث بتمامه.

وأخره دون ذكر الدعاء الطبراني (8414) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود، وهذا إسناد منقطع.
4256 - قرأ على أبي (١): حذَّركم عمرو بن مَجِيمٍ، أبو المنذر

وقوله: «من أحب أن يقرأ القرآن...» أخرجه الطالسي (٣٣٤)، والطبرياني (٤٦١٥) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود.

وأخرجه في آخر قصة استقراء النبي ﷺ ابن مسعود سورة النساء الطبرياني (٤٦٧٥) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٤٦٦٢) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٤٦٦٣) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن الأعمش ومغيرة، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله.

والحديث بتسمية له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم في «المستدرك» (٤٩٣/٣، صحيح)، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

وآخر دون ذكر الدعاء من حديث عمر تقدم بأسناد صحيح برقمه (١٧٥)

و(٤٦٧٥)

وقوله: «من أحب أن يقرأ القرآن غضاً...» له شاهد من حديث أبي بكر وعمر تقدم برقمه (٣٥).

وآخر من حديث عمر تقدم برقمه (٣٦).

ثالث من حديث أبي هريرة، سعيدٌ (٤٤٦).

ورابع من حديث عمر بن المحارث بن المصطلق، سعيدٌ (٤٧٩/٤)

وخامس من حديث عمر بن ياسر عند الحاكم في «المستدرك» (٢٢٨/٢، البزار (٢٨٩) زوالاً.

والأجزاء الأخرى من الحديث من قوله: «سل تعطه» إلى آخره تقدم برقمه (٣٦٦٢).

و(٣٧٩٧) و(٤٦٥) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود.

(١) القائل بذلك: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وهذا الحديث وما بعده

من الأحاديث التي قرأها على أبيه، فأثر بها، كما ذكر عقب الحديث (٤٥٤).

٢٨٩
الكنيدي، قال: أخبرنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص
عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله
عز وجل جعل حسنة ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبع منثة ضعف
إلا الصوم، والصوم لي، وانا أجزي به، وللصائم فرحان: فرحة
عند إفطاره، وفرحه يوم القيامة، ولخوف فم الصائم أطيب عند
الله من ريح المسك"(1).

1) صحيح له، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع، ولي إبراهيم
الهجري، وهو ابن مسلم، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشعي من
رجال مسلم.

وأخره الخطب في "تاريخ بغداد" 213/7 من طريق عمار بن محمد، عن
إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

ومن قوله: "الصوم لي" إلى آخر الحديث، أخرجه الطبراني في "ال الكبير"
(10078) من طريق أبي الوليد الطالب، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي
الأحوص، عن ابن مسعود، به.

ومن طريق شعبة، بهذا الإسناد أخرجه النسائي في "المجتبي" 161 موافقاً.

وأخره الطبراني أيضاً (198) بزيادة: "إذا كان يوم صوم أحدكم..." من
طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود،
عن عبد الله، به.

ومن قوله: "للصائم فرحان" إلى آخر الحديث، أخرجه عبد الززاق (798)
ومن طريقه الطبراني في "ال الكبير" (10077) عن معمر بن راشد، عن أبي إسحاق،
عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وقوله: "لخوف فم الصائم..." أخرجه البزار (964) من طريق شعبة، عن أبي
إسحاق، عن هبيرة بن بريم، عن ابن مسعود.

290
أورد الهيثمي في "المجمع" 179/3، وقال: رواه أحمد والبزار بختصار، والطبراني في "الكبراء"، وزاد عن النبي ﷺ: "إذا كان يوم صوم أحدهم فلا يفرث ولا يجهل، فإن جهل عليه جاهل فلا يقيل إني صائم"، وله أسنيد عند الطبراني، وبعض طرقها رجال الصحيح، وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع، وهو ضعيف.

وقوله: "الصوم لي" إلى آخر الحديث، له شاهد من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه النسائي في "المجتنى" 4/159-160، عن هلال بن العلاء، عن أبيه العلاء بن هلال بن عمر، عن عبد الله بن عمرو الرقبي، عن زيد بن أبي أنسة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن الحارث، عن علي. وهذا إسناد حسن، إن كان سماع زيد من أبي إسحاق قبل الاختطاب.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم في "صحيحه" (115)

(165)، وسيرة 3/0.5.

قوله: "إلى سبع صفة ضعيف"، قال السندي: أي: تُم إلى ما شاء الله تعالى من الأضعاف. كما قال: "مثل الذين ينفون آموالهم في سبيل الله كمثل حب".

الآية، والاقتصار على هذا القدر كأنه لكونه الغالب، إلا الصوم: فإنه الصبر الذي لا حد لجزائه، قال تعالى: "إِنَّا نُؤْفِقُ الصابرون أجرهم بغير حساب", وعلى هذا قوله: والصوم لي وأنا أجزي به، بتكدير القول، أي: وقال: والصوم لي. الغر، كتابة عن تعظيم جزائه، لأنه لا حد له كسائر الأعمال بقرية المقابلة، وذلك لأن اختصاصه من بين سائر الأعمال بأنه مخصوص بعظم لهم نهاية لعظمته لا حد له، وأن ذلك العظيم هو المتولي لجزائه، مما ينطبق للذين منه إلى أن جزاؤهم مما لا حد له، ويمكن أن يقال على هذا: "معنى "لي". أي:
۴۵۷- قرَّاتٌ علی أبي: حدَّثَك عمرو بن مَجَمَع، أَخِيَّنا إِبْرَاهِيم
الهَجْرِيّ، عن أبي الأَحْوَص
عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: "إِذَا أَتَى
أَحَدُكم خادمًا بطعامه، فليقدّسه عليه، أو لْيُقْدِسُهُ، فإنه وَلَيَّهُ
حرَّةً وَدُخَانُهُ". (۱)

۴۵۸- قرَّاتٌ على أبي: حدَّثَك عمرو بن مَجَمَع، حدثنا إِبْرَاهِيم
الهَجْرِيّ، عن أبي الأَحْوَص
عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: "إِنّمَا أَوْلُ مِن
سبَب السَّوَابِقِ، وَعَبْدُ الأَصَامِهِ أبو حِزَاعَة عَمَّرُو بْن عَمَّر، وَإِنَّي رَايَتُهُ
يُجِرَّ أَمْعَاءَهُ فِي النَّارِ". (۲)

أَنا المَتَفَرِد بعَلِم مَقْدَار ثَوَابٍ وَتَضْعِيفٍ.

ولَخُولُهُ: بِضَمِّ الخَاء‏‏‏‏الْمَعَجِّمَةُ هُوَ المَشْهُورُ، وَجُرِّزَ بَعْضُهُم فَنَحْهَا، أَي: تَغْرِ
رَاحِتِهِ.

أَلِيِّ بِعْنَ اللهِ مِن رِيحِ المَسِك، أَي: صَاحِبِهِ عَن دَلِّ اللهِ بِشِبْهِ أَكْثَرُ قِبْلَةً وَوَجاهَةً
وَأَوْفِرُ قَرْبُهُ مِنْهُ ثَقَالُ من صَاحِبِ الرِّيحِ عَن دَلِّهِ، وَاللَّهُ ثَقَالُ أَكْثَرُ إِقْبَالًا
عَلَيْهِ بِشِبْهِ مِنْ إِقْبَالِهِ عَلَى صَاحِبِ الرِّيحِ بِشِبْهِ رِيحِهِ.
۱) صحيح نحوه، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع وهو السكوني،
و أَبِي إِبْرَاهِيم الهَجْرِيّ، وهو ابن مسلم. وهو مكرر (۸۳۶).
۲) صحيح نحوه، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع - وهو السكوني
أَبِي المَنْذَر، وَإِبْنِ إِبْرَاهِيم الهَجْرِيّ - أَبِي الأَحْوَص: هو عَفْو بن مَالِك بن نَضَلَة
الجشمي.

۲۹۲
= وأوردته الهشمي في «مجمع الزوائد» 1/116، وقال: رواه أحمد، وفيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

قلنا: ولم يذكر ضعف عمرو بن مجمع السكؤن.

وقال الحافظ في «الفتح» 2/549 في عمرو بن عامر: كذا وقع نسبه في حديث ابن مسعود. وهذا مغاير لما تقدم ( يعني من كونه عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف).

وكان نسبه إلى جده لأنه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر، وهو مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي إلى مصر، فإن عامراً هو ابن ماء السماء بن سبأ، وهو جد جد عمرو بن لحي، عند نسبه إلى اليمن، ويحتمل أن يكون نسبه إليه بطريق التبني، كما تقدم قبل.

قلنا: ولفحص هذا قوله: «وعبد الأصنام» شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (2521) وفي جرح صبيحة في التاريخ، كان أول من سبب السوامب، سبباً برق (786).

وآخر من حديث عائشة عن النبي البخاري (424).

وقوله: «وعبد الأصنام» له شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» فيما ذكره الحافظ في «الفتح» 2/549، قال: أوردته ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي صالح - يعني عن أبي هريرة - آدم من هذا، ولفظه: «سمعت رسول الله ﷺ يقول لأم كلثوم بن الجون: رأيت عمرو بن لحي يفجر قصبه في النار، لأنه أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأثراء، وسُبّ السئابة، وبحر البحرية، ووصل الوصيلة، وحمي الحامي»، ووقع لنا بعلو في المعرفة. وعند ابن مروية من طريق سهيل بن أبي صالح نحوه، ولمحاكم من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وروى الطبراني في الكبير (808) من حديث ابن عباس رفعه: «أول من غُلِب دين إبراهيم عليه السلام عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة»، وذكر الفاقيهى من طريق عكرمة نحوه مرسلاً. وذكر ابن إسحاق أن سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه...
٤٦٩- قرأت على أبي: حدَّثك حسين بن محمد، حدثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. ولم يذكر: «وَعَيَّدُ الأُصَمَّم» (١).

٤٦٠- قرأت على أبي: حدثك عمر بن مُجَّع، حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص.

قال: حديث ابن عباس عند الطبراني أوردته الهمشمي في «المجمع» ١١٦/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبر» والأوسط»، وفيه صاحب مولى الولمة، وضعه بسبب اختلافه، وابن أبي ذثب سمع منه قبل الاختلاف، وهذا من رواية ابن أبي ذثب، عنه.

والسواه: جمع سائبة، وقد فسرها سعيد بن المسبب فيما أخرجه البخاري (٣٥١٠) قال: والسائبة: التي ستُسْيَبُنَّها لألهتهم، فلا يحمل عليها شيء.

وقال ابن الأثير: كان الرجل إذا أتى لنذر لقدمه، من سفر، أو بره من مرض، أو غير ذلك، قال: ناقية سائبة، فلا تنعمة من ما لا مراعي، ولا تحلب ولا تركب، وكان الرجل إذا أعطى عبداً فقال: هو سائبة، فلا عقيل بينهما ولا ميراث، وأصله من تسبب الدواب، وهو إرسلان تذهب وتجيء كف شاء.

(١) صحيح لهجه، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي إسحاق الهجري، وهو إبراهيم بن مسلم، وبقية رجاءه ثقات غير يزيد بن عطاء - وهو اليسكري - مختلف فيه، وثقة أحمد مرة، ووضعه أخري، وقال: مقارب الحديث، وضعه ابن معين والسنائي، وابن سعد، وقال ابن عدي: مع لينه هو حسن الحديث، وقال ابن حبان: ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقاف ما ليس من حديث الأئمة، فلا يجوز الاحتجاج به.

 وهو مكرر ما قبله (٤٠٨).
عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المسكيّن ليس بالطوف الذي ترده اللقمة واللقمتان، أور التمر والتمرتان»، قلت: يا رسول الله، فمن المسكيّن؟ قال: «الذي لا يسأل الناس ولا يجد ما يغنيه، ولا يفتتن له فتصدق عليه».

461 - قرأت على أبي: حدثكم القاسم بن مالك، قال: أخبرنا الهجري، عن أبي الأحوص عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي ثلاثة: فيَّ الله العليّا، ويدُ المعطى التي تلبها، ويدُ السائل السفلى».

(1) في (ظلاً). و
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع، وإبراهيم الهجري، وهو ابن مسلم، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. وقد تقدم برم (363).
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في الشواهد. الهجري - وهو إبراهيم بن مسلم - ابن الحديث، وبيبة رجاله ثقات، القاسم بن مالك، هو المزني الكوفي، وثقه أحمد ويحيى بن معين والعمجى وأبو داود، وقال أبو حاتم: صاحب الحديث ليس بالمتنى، وقال الساجي: ضعيف، وقال الذهبي في البسبر: 242/9 لا وجه لضعفه، بل ما هو في إتقان غندر، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، من رجال مسلم.

وأخره مطولاً أبو يعلى (5125) من طريق محمد بن دينار، والطحاوي في شرح معاني الآثار 2/21 من طريق سفيان، وأبو خزيمة في صحيحه (2435)، وفي التنوئ ص 25، وإبراهيم (718)، والحاكم 1/408 من طريق شعبة، والشافعي (719) من طريق عبد العزيز بن مسلم، والبهقي في السنن، 4/198 من =

290
472 - قرأت على أبي: حدثنا علي بن عاصم، قال: حدثنا إبراهيم الهجري، عن الأحوص عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: "سباب المسلم أخاه فسوق، وقتنه كفر، وحرمه ماله كحرمه دمه".

= طريق علي بن عاصم، خصتهم عن الهجري، بهذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والهذبي. وقال البهظي: رواه إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً ومؤنفاً.

قلنا: أخرجه مؤقوفاً الطالسي (312) عن شعبة، عن إبراهيم الهجري، به، وقال: غير شعبة يرفعه.

قلنا: شعبة أيضاً يرفعه كما مر آنفاً.

وأوردده الهذلي في "المجمع" 9/47، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" 5/86/1: رواه أبو يعلى، والغالب على رواية التوثيق، رواه الحاكم، وصحح إسناده. قلنا: بل سكت عنه كما سبق.

وله شاهد صحيح من حديث مالك بن نضلة عند أبي داود (1449)، وابن حبان (1362/2، سيرد 473/2 و472/4، 137/1.

وآخر من حديث حكيم بن حزام عند الطبرياني في "الكبر" (4/621)، وذكره الحافظ في "الفتح" 297/2، وصحح إسناده.

وشاهد من حديث عدي الجذامي عند الطبرياني في "الكبر" 297/171، وإسناده مقطع.

ورأبوب بعده لبعضه من حديث ابن عمر عند البخاري (1439)، و المسلم (10/33)، سيرد (544/5).

(1) صحيح، وهذا إسناد ضعيف. إبراهيم الهجري - وهو ابن مسلم - لين الحديث، وعلي بن عاصم صدوق يخطئ ويصر على الخطأ. أبو الأحوص هو...
عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.

وأخبره أبو يعلى (511 هـ) من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

وأخبره الطالسي (406 هـ) عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رفعه، بلفظ: "فإن قاتل المسلم كفر، وسابه فسق، ألا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة سمع من أبي إسحاق - وهو السبئي - قديماً.

وأخبره دون قوله: "وحربة ماله كحرة كحرة دمه"، الشاشي (731 هـ)، والطبراني في "الكبير" (1050 هـ) من طريق الحسن البصري، والخطيب في "تاريخه" 149/10 من طريق سلمة بن كهيل، كلاهما عن أبي الأحوص، به، مرفوعاً.

وأخبره كذلك موقعاً البخاري في "التاريخ الصغير" 229/10، وفي "البيروني" 206، والعقيلي في "الضعفاء" 220/7 من طريق القاسم البصري، والسناطي في "المجتبي" 127/7، من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به، مرفوعاً.

وأخبره يحيى بن عثمان رضي، ثلاثهم عن أبي الأحوص، به.

وأخبره السناطي موقعاً أيضاً في "المجتبي" 127/7 من طريق أبي إسحاق، عن الأسود وهبة، عن عبد الله بن ممسود. ومن هذه الطريق أخبره الخطيب في "تاريخه" 878/10 مرفوعاً.

وقوله: "حربة ماله كحرة كحرة دمه" أخبره موقعاً ابن أبي شيبة 13/197 عن عبد الله بن نمير، عن سفيان، عن عبد الله بن عاشش، عن إيساس، عن عبد الله قوله.

وأخبره بتمامه مرفوعاً الطبراني في "البيروني" 1016/1 من طريق عروة بن مروان الرقي، عن إسماعيل بن عياش، عن ليث بن أبي سلمة، عن طلحة بن مصرف، عن مسروق، عن عبد الله، ومن طريق الطبراني أخبره أبو نعيم في "الحلية" 23/7.

دون قوله: "وحربة ماله كحرة كحرة دمه".

قال البخاري في هذا الحديث في "العلل" 274/5: يرويه أبو إسحاق.
263 - قُرِّرت على أبي: حديث (1) علي بن عاصم، حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "أَيُبْكُم وَهَذَاَنُ الكَعْبَانُ، الْمَسْوُمَانُ، اللَّانَ تَزْجَرُانَ زَجْرًا، فَإِنَّهَا مَيْسَرُ العَجْمُ" (3).

وَإِبْرَاهِيمُ الْهُجْرِيَّ وَالْحَسَنُ البصري عن أبي الأحوص، رفعته أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، ووقفه غيره، ورفعه إبراهيم الهجري، وأما الحسن رفعه عن مبارك بن فضالة، ووقفه غيره، والموقف عن أبي الأحوص أصح.

قلنا: قد تقدم الحديث برقم (7347) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، دون قوله: "ورحمة ماله كحرمته دمه".

وَلَهذِهِ الفَقْرَة الأَخْيَرَة شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (1218)، وأبي داود (1950)، وأبي حبان (1457) بلفظ: "إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمُواَلَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ...".

وأُخْرِجَ مَثْلُهُ مِن حديث أبي بكرة عند البخاري (27)، ومسلم (1789)، سيرد 37/5/0 و55. وهو عند ابن حبان (2848 و337 و4974 و5965 و5965).

(1) في (ص): حدثنا.
(2) إسناده هو إسناد سابق، وصحح الدارقطني وقفه كما سيرد.
(3) أمثله من حديث أبي بكرة عند البخاري (27)، ومسلم (1789)، سيرد 37/5/0 و55. وهو عند ابن حبان (2848 و337 و4974 و5965 و5965).

وقال الدارقطني في "المهم" 8/113: رواه أحمد الطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

قال الدارقطني في "ال والع" 6/125: بروى إبراهيم الهجري وعبد الملك بن عمر، عن أبي الأحوص، رفعته علي بن عاصم، عن إبراهيم، وروى عن شعبة، =

298
4264 - قرأت على أبي: حدثنا علي بن عاصم، قال: أخبرنا
الهجري، عن أبي الأحوص
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "التوهّب من الذنب:
أن يَتَوَّبَ منه، ثم لا يعود فيه"(1)。

= عن إبراهيم الهجري مرفوعًا، والصحيح موقوفًا. وكذلك رواه أصحاب الهجري عن
أبي الأحوص، وكذلك رواه عبد الملك بن عمر، عن أبي الأحوص موقوفًا.
قال السندي: قوله: إياكم وهمان الكعبان: الكعبة: ما يلعب به في الندر،
والمراد النهي عن الندر، والله تعالى أعلم.
وأما الألف في "هتان" وما بعده، فأخرج لهما ابن مالك على لغة بني الحارث،
فإنهم يجعلون المشي بالألف في الأحوال كلها. وقال أبو البقاء: وقع في هذه
الرواية: "هتان" وما بعده بالرفع، والقياس النصب عطفًا على إياكم، كما تقول:
إياك والشر، أي: جنب نفسك الشر، والمعنى: تجيء هاتين، وما الرفع فيحتمل
ثلاثة أوجه:

أحدها: العطف على الضمير في عامل إياكم، أي: إياكم أنتم هتان.
والثاني: أن يكون مرفوعًا بفعل محادف، تقديره: لتتربج هتان.
والثالث: أن يكون منصوبًا على لغة بني الحارث. انتهى قوله.

(1) إسناده ضعيف، وقد روى مرفوعًا وموقوفًا، والصحيح وقفه، الهجري - وهو
إبراهيم بن مسلم - لين الحديث. وهنالك بن عاصم: صدوق يخطيء ويصر على
الخطأ، أبو الأحوص: هو عرف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.
وأخبره البهذي في "شعب الإيمان" (336/37) من طريق بكر بن
خنيس، عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.
وأخبره ابن أبي شيبة 330/13 عن وكيع، عن سفيان الثوري، والبهذي في
"الشعب" (305/7) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي،= 299
425 - قرأت علي أبي: حدثنا (2) علي بن عاصم، أخبرنا إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ليَهِدَّنَّ أَحْدَكُمْ وَجْهَهُ
من النار ولو بُعِيِّنَ تَمْرَة"(1).

226 - قرأت علي أبي: حدثنا علي، عن الهجري، عن أبي الأحوص عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا جاء أحدكم

= عن أبي الأحوص، عن عبد الله موقفاً، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

ولذا ذكر البهذي أن الموقف هو الصحيح، وأن رفعه ضعيف.

أوردته الهشيمي في "المجمع" 10/199، وقال: رواه أحمد، وإسناده ضعيف.

وله شاهد موقف من حديث عمر آخر، ابن أبي شيبة 279/13 عن أبي الأحوص، والحاكم 495/2 من طريق سفيان، كلاهما عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، عن عمر، قال: التوبة النصية أن يترب البعدين من العمل السبئ، ثم لا يعود إليه أبداً. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

آخر موقف أيضاً من حديث عوف بن مالك عند الطبراني في "الكبر" 18/731، أوردته الهشيمي في "المجمع" 10/200، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن.


(1) في هامش (س): حدثك.

(2) صحيح له، وهذا إسناد ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وقد سلف برقم (3679).

300
خادِمَهُ بِطعامِهِ، فَليُعقِدَهُ مَعَهُ، أو ليَباولَهُ منه، فإنه وَلِيّ حَرَةٌ
وُدْخانَةٌ(1).

427 - قَرَأَ عِلَيٌّ أُبِي: حَدِيثَا عَلِي بن عَاصِم، أَخْبَرَنِي عَطاء بن السَّابِع، قَالَ: أَتِيت أَبَا عَبْد الرَّحْمَن، فَإِذَا هُوَ يَكُون غُلَامًا، قَالَ: فَقَلْتُ: 
نَكَرِيه؟ قَالَ: نَعَم، هَوَ دَوَاءً الْعَرَب
قَالَ عَبْد الله بن مَسْعُود: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: "إِنَّ الله عَز وَجَلَّ
لَمْ يُنْزِلَ دَاءًا إِلا وَقَدْ أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءً، جَهَلَةٌ مِنْكَمْ مِنْ جَهَلَةٍ، أو
عَلِيمَةٌ مِنْكَمْ مِنْ عَلِيمَةٍ"(2).

428 - قَرَأَ عِلَيٌّ أُبِي: حَدِيثَا مَعَاوِيَة بن عَمر، قَالَ: حَدِيثَا زَائِدَة،
حَدِيثَا إِبْرَاهِيم الهَجْرِيّ، عَن أَبِي الأَحْوَص
عَن عَبْد الله، عَن النُّبِيّ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ الله عَز وَجَلَّ يَفْتَحُ
أَبْوَاب السَّمَاء ثُلُثَ اللَّيل الباقي، ثُمَّ يُحْبَطُ إِلَى السَّمَاء الْدُنيَا ثُمَّ
يَسْطَعُ يَذَا، ثُمَّ يُقُولُ: أَلَا عَبْدُ يُسَلَّمُ، فَأَعْطَيْهِ؟ حَتَّى يُسْطَعُ
الفَجْرُ"(3).

(1) صحيح لَغْيِرِهِ، وهذا إِسناد ضَعِيف.
(2) صحيح لَغْيِرِهِ، وعَلِي بن عَاصِم - وإن سُمِع من عَطاء بن السَّابِع بعد
اختلاطه - تَوْيِعُ. أَبُو عُبْد الرَّحْمَن: هُوَ السُّلَّمِيّ عَبْد الله بن حَبِيب.
وسلَف بَرَم (3578)، وذَكَرُنا هَلَك شَواهِدَه.
(3) حديث صحيح، وهذا إِسناد حسن في الشَّواهِد، إِبْرَاهِيم الهَجْرِي - وَهُوَ
279 - قرأت على أبي: حدثنا أبو عبيدة الحداد، قال: حدثنا
سُكَّين بن عبد العزيز العبّاسي، حدثنا إبراهيم الهَجَرِي، عن أبي الأحوص
عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما عالٌ
من أقصاد" (١).

= ابن مسلم - لين، وبقية رجال الصحيح. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب
الأردي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة
الجشمي.
وأخيره الأجري في "الشريعة" ص ٣١٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا
الإسناد.
وأخيره أيضاً من طريق محمد بن فضيل، عن إبراهيم الهجري، به.

وقد تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٧٣).
(١) إسناده ضعيف. إبراهيم الهجري - هو ابن مسلم - لين الحديث، وبقية
رجاله ثلاث غير سكين بن عبد العزيز، فمختلف فيه، وثقة ابن معين والمجلي,
وذكره ابن حبان في "الثقة"، ووضعه أبو داود والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم:
لا يتأس به، وقال ابن عدي: لا يتأس به، وفيه عن قول ضعفاء لعل البلاءتهم.
أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل الصدوسى، وأبو الأحوص: هو عوف بن
مالك بن نضلة الجشمي.
وأخيره الشاشي (٧٤)، والطبراني في "الكتاب" (١٠١٨) من طريق عن
سكيك بن عبد العزيز، بهذا الإسناد.
وأوردته الهشيمي في "المجمع" ٢٥٢/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في
"الكبري والأوسط"، وفي أسانيدهم إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.
وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني في "الكبري" (١٢٥٦)، أوردته
الهشيمي في "المجمع" ٢٥٢/١٠، وقال: رواه الطبراني في "الكبري والأوسط".
إلى هنا قرأت على أبي، ومن هاهنا حدثي أبي.

۴۲۰ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن

إبراهيم، عن أبي مُعَمَّر

عن عبد الله، أنه قال في هذه الآية: {اقتربت الساعة وانشق القمر} فقال: قد انشق على عهد رسول الله ﷺ وقينين أو فقينين

شعبة الذي يشكو. فكان (١) فلقة من وراء الجبل، وفلقة على

الجبل، فقال رسول الله ﷺ: {اللهوم أشهد}.(٢)

= ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف. قلنا: لكن إسناه منقطع.

وآخر من حديث طلحة بن عبد الله عند البزار (٣٣٥) بلفظ: {من أقصد أغناه

الله، أوردته البيهقي في المجمع} ٢٥٢/١٠، وقال: وفيه ممن أعرفه أثنا.

قوله: {ما عال من اقتضاه، أي: ما افتقر من أنفق قسداً، ولم يجاوزه إلى

الإسراف}. قاله السندي.

(١) في (س) وكان، وفي هامشها: نسخة: فكان، ونسخة أخرى: وكانت.

(٢) إسناه صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش،

إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وأبو معرمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي.

أخرجه البخاري (٤٨٦) ومسلم (٢٠٠) (٤٥)، والنسائي في {الكبرى} (١١٥٢)

وهو في {الفیقیة} (٧١٩٢)، والطلحاوي في {تفسيرة} ٢٧/٨٥، والطلحاوي في {شرح مشكل الآثار} ١/٣٠٢، والبیهقی في {الدلائل} ٢/٢٦٥ من

طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

أخرجه البخاري (٤٨٧) و(٤٨٧١) و(۴٨٦) و(۴٨٧٤)، ومسلم (٢٠٠) (٤٤)،

والترمذي (٢٧٨٥)، وأبو يعلى (٥٠٠)، والطلحاوي في {شرح مشكل الآثار} ١/٣٠٢، والبيهقي في {الدلائل} ۲/۲۶۵ من طرق عن الأعمش، بـ.

٣٠٣
271 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن
إبراهيم، عن علامة
أن ابن مسعود لقية عثمان بعرفات، فخلأ به، فحدثه، ثم إن
عثمان قال لابن مسعود: هل لك في فتاة أزوجها؟ فدعا
عبد الله بن مسعود علامة، فحدث أن النبي ﷺ قال: "مَن اسْتَطَعَ
منكم الباءة فليتزوجها، فإنه أعظم للبصر، وأحسن للفرج، ومن لم
يستطيع، فليصم، فإن الصوم وِجَاوَهُ، أو وجاء له"(1).
272 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن
إبراهيم

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو
النخعي، وعلامة: هو ابن قيس النخعي.
وأخرجه النسائي في "المجتفي" 4/170 و6/57، وفي "الكبرى" (548)
(2) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطالسي (272) عن شعبة، به.
وأخرجه بنحوي الطبراني في "الكبرى" (166) من طريق يحيى بن سعيد، عن
شعبة، به.
وتقدم برق (2592) و(2034) و(1350) و(1411).

食欲
أن الآسود وعلقته كانا مع عبد الله في الدار، فقال عبد الله:
"قله هؤلاء؟ قالوا: نعم. قال: فصلاة بهم بغير أذان ولا إقامة،
وقام وسطهم، وقال: إذا كنت ثلاثة فاصنعوا هكذا، فإذا كنت أكثر،
فليؤكم أحدكم، وليضع أحدكم يديه بين فخذيه إذا زرع، فليحن.
فكانما أنت إلى اختلاف أسابيع رسول الله (ص)".

272 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن خالص،
وعن أبي حبان، عن عبد الله بن عبَّة بن مسعود
عن عبدالله بن مسعود: أن سبيعة بنت الحارث وضعت حملها
بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة، فدخل عليها أبو السنان،
فلما خرج منها، وردت حملها، فذكرت ذلك إلى النبي، فأخبرته بما قال:
"يا لك تحديدي نصفك بالباء؟! فإني امتلك ذلك حتى ينقضي بأبعد
الأجلى! فانطلق إلى رسل الله، فأخبرته بما قال: "كذب أبو السنان،
فقال رسول الله (ص): "كلب أبو السنان، إذا أتاك أحد
ترضيني"! فانتابته به، فأخبرها أن عدتها قد

(1) في (ق): فكاني.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين: سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو
النخعي، والأسود: هو ابن زيد النخعي، وعلقته هو ابن قيس النخعي.
(3) وتقيد المصنف في المجلسي (171) والخمسين (792)، وفي المجلسي (795)
50/2. و384-184 من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.
(4) وقيل: قام وسطهم، تقدم بنحوه برمي (3927).
(5) وقسم التطبيق تقدم برمي (3588).
(6) في (س): ترضينه.
أنقضست۶۱.

۴۷۴ - حديثنا عبد الله بن بكير، حديثنا سعيد، عن قَدَّةٍ، عن خِلالٍ.
عن عبد الله بن عتبة: أن سبيعة بنت الحارث... فذكر الحديث، أو نحو ذلك، وقال فيه: "وإذا أتاك كفُّورٌ، فاتيني، أو

(۱) إسناحة ضعيف، محمد بن جعفر سمع من سعيد وهو ابن أبي عروبة.
بعد اختلاطه، وقد أعله أحمد بالإرسال، فقال في كتاب "العليل" (۴۷۸) بعد أن أورده: أخطأ في غندر، فقال: عن عبدالله ( يعني ابن مسعود)، وخالفوه، ليس هو عن عبدالله، يعني مرسلا. قنادة: هو ابن دعامة السدوسي، وخِلالٍ: هو ابن عمرو الهجري، وأبو حسان: هو مسلم بن عبدالله الأعرج.
أوردته الهيثمي في "مجمع الزوائد" ۸/۴، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال
الصحيح.

قلنا: وخبر سبيعة بنت الحارث هذا ثابت من حديث أم سلمة عند البخاري.

۵۳۱۸ (۱۴۸۵ ۸۹۸) ومسلم (۱۴۸۵) (۵۷).
ومن حديث سبيعة نفسها عند البخاري (۵۳۱۹) ومسلم (۱۴۸۴) (۵۶).
ومن حديث المسور بن مخمرة عند البخاري (۵۳۲۰).

واختار الرواية التالية.

وقوله: أبعد الأجلين. قال السندي: يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان،
إحداهما تقتضي أن عدة الحملة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر، وهي قوله تعالى: "والذين يتوفرون منكم وخذرون أزواجًا" الآية، والثانية تقتضي أن عدتها وضع الحمل، وهي قوله تعالى: "وأوليات الأحُمال أَجْلَهُنَّ أن يَضْمَنُ حَمْلَهُنَّ"، فالأجبار هو الأخذ بالاجل المتأخر من الأجلين.

۳۰۶
حديث صحيح، رجالة ثقات ورجال الشيخين غير خلاص بن عمرو الهجري فمن رجال مسلم، إلا أن أحمد والبهيقي قد جزم بإرساله، وقال الحافظ في «الفتح» 471/9: يحتمل أن يكون عبد الله بن عتبة لقي سبيعة بعد أن كان بلغه عنها ممن سيذكر من الوسائط. قلت: يعني بالوسائط عمر بن عبد الله بن الأزعم الزهري، فقد أخرجاه في «ال الصحيحين» من طريق عبد الله بن عتبة، عنه، عن سبعة. ونحن نرى أنه قد سمعه منها أيضاً بغير واسطة، فقد روى عبد الرؤف في «مصنفه» (1122)، وعنه أحمد 6/324، والطبان 24/7550، عن معمور، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله، قال: أرسل مروان عبد الله بن عتبة إلى سبعة بنت الحارث يسألها عمها أفناها به رسول الله ﷺ، فأخبرته أنها... فهذا كالصيريح في أنه سمعه منها.

عبد الله بن بكر: هو ابن حبيب السهمي، وقد سمع من سعيد بن أبي عروبة قبلاختلاط.

وأخرج الشيخ الشافعي في «الرسالة» (1711)، وفي «مسند» 2/511 (بترتيب السندي)، وسعيد بن منصور في «سنده» (1506)، والبهيقي في «السنن» 269/7، والبغوي في «شرح السنة» (2388) من طريق سفيان بن عبیدة، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن سبعة بنت الحارث.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (4910) بصيغة الجزم عن شيخه سليمان بن حرب وأبي النعمان وهو محمد بن الفضل المعروف بعمرو، عن حماد بن زيد، عن أبيوب السخائي، عن محمد بن سبرين، عن عبد الله بن عتبة، عن سبعة.

ومن طريق ابن سبرين أيضاً، عن أبي عطية مالك بن عامر، عن سبعة. قال الحافظ في «الفتح» 255، ووصفه الطبراني في «الكبري»، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي النعمان بن بلفظه، ووصفه البهيقي في «السنن» 10/210-211 من طريق يعقوب بن سفيان، عن سليمان بن حرب.

307
475 - وقال عبد الوهاب: عن خلَّاس، عن ابن عَتْبَة، مرسُولٌ.

476 - حدثنا محمد بن جعفر، قال: الرجل يتزوج ولا يفرض لها، يعني: ثم يموت: حدثنا سعيد، عن قُتادة، عن خلَّاس، وأبي حسان الأعرج، عن عبد الله بن عَتْبَة، بن مسعود، أنه قال:

اختلَّفوا إلى ابن مسعود في ذلك شهراً أو قريباً من ذلك، فقالوا: لا بد من أن تقول فيها! قال: فإني أقضيها لها مثل صدقة امرأة من نسائها، لا وكسر ولا شطط، ولها الميراث، وهي بها العدة، فإن يك صواباً، فمن الله عز وجل، وإن يكن خطأ، فإنَّ وأمن السُّطيَّان، والله عز وجل ورسوله بريتان. فقام رهط من أَشْجَعَ،

= وأورده الهيثمي في المجمع 5/37، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه البخاري (1219)، ومسلم (56) من طريق الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عَتْبَة بن مسعود، عن أبيه، أنه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم أن يسأل سهية الأسلمية كفَ أَفَتَهَا النبي ﷺ... الحديث.

إذا ثبت سماع عبد الله بن عَتْبَة من سهية كما سلف، فيكون هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر ما قبله وما بعده.

(1) هو مكرر سابق، وقوله: وقال عبد الوهاب، عن خلَّاس، عن ابن عَتْبَة، يزيد أن عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - قد تابع عبد الله بن بكر، فرواهم من طريق خلَّاس، عن ابن عَتْبَة، يعني عبد الله بن عَتْبَة بن مسعود - عن سهية، لم يذكر عبد الله بن مسعود. وانظر التعليق على الحديث السابق والذي قبله.
فيهم (1) الجرّاح وأبو سنان، فقالا: نشهد أن رسول الله ﷺ قضى في امرأة مَنَا يقال لها: بِرْؤْعُ بنت وَاشْتٍ، بِمِثلَ الَّذِي قَضَى. فقَرَح ابن مسعود بذلك فرحاً شديداً، حين وافق قوله قضاء رسول الله ﷺ.

477 - حدثنا عبد الله بن بكر، قال: حدثنا سعيد، قال أبي (3): فقراتٌ (4)
علي بحب بن سعيد: هشام، عن قَتَادَة، عن خَلَّالٍ، وعن أبي حسان، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(1) في (ص): منهم.
(2) حدث صحيح، محمد بن حجر - وإن سمع من سعيد، وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه. قد ترى، وبِقِيَة رِجال ثقات رِجال الصحيح، قَتَادَة: هو ابن دعامة السدوسي، وْخَلَّال: هو ابن عمرو الهَّجَرِي، وْأَبُو حُسان الأُعْرَج: هو مسلم بن عبد الله.
(3) وأخرجه أبو داود (1116) من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي في "السنن" 246/7 من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد، ويزيد والخفاف سمعا من سعيد قبل اختلاطه.

surface: برقم (2104) و(1004).
قوله: اختلفوا، أي: تردوا وجاؤوا.
قوله: في ذلك: سيجيء بيانه في الرواية التالية.
مثل صدَّق: بفتح كضم، يريد: مهر العمل.
لا وَرْسَ: بفتح نسكون، أي: لا تقصان منه.
ولا شطط: أي: لا زيادة عليه.
(3) القائل: قال أبي: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.
(4) في (ص): قد قرأت. 209
أن ابن مسعود أتى في امرأة تزوجها رجل فلم يسم لها صداقا، فمات قبل أن يدخل بها، قال: فاختلوا إلى ابن مسعود. فذكر الحديث إلا أنه قال: كان زوجها هلال، أحسبه قال: ابن مرة.

قال عبد الوهاب: وكان زوجها هلال بن مُرَة الأشجعي.

448/1 478 - حدثنا بهر وعفان، قال: حدثنا همام، حدثنا قنادة، عن خلأس ابن حسان، عن عبد الله بن عثبة.

أهَّنَّه اخْتَلْفَ إلى ابن مسعود في امرأة تزوجها رجل فمات. فذكر الحديث. قال: فقام الجراح، وأبو سمان، فشهد أَن النبي ﷺ قضى به فيهم، في الأشجع بن زكى، في بروعة بنت واشتي الأشجعية وكان اسم زوجها هلال بن مروان. قال عفان: قضى به فيهم، في أشجع بن زكى، في بروعة بنت واشتي الأشجعية، وكان زوجها هلال بن مروان.

____________________

(1) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس - وهو ابن عمرو الهجري، وأبي حسان - وهو الأعرج - فمن رجال مسلم.

(2) عثمان بن عفان.

(3) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس.
279 - حدثنا عمر بن عبيد الطنفسي، عن عاصم بن أبي النجوى، عن زر بن حبيش.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تنقضي الأيام، ولا يذهب الدهر، حتى يملك العرب رجل من أهل بنيتي، يواطئ اسمه اسمى".

280 - حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ، يسلم عن يمينه، حتى يبدو بياض جده، يقول: "السلام عليكم ورحمة الله"، وعن يساره حتى يبدو بياض جده، يقول: "السلام عليكم ورحمة الله".

(1) وابي حسان فنم رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العم، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن بحى العودي.

(2) وهو مكرر سابقه (467/994). وفي الأشجع بن ريث: يعني في قبيلة أشجع بن ريث التي منها بروع بنت واشق الأشجعية.

وقوله: وكان زوجها هلال بن مروان: يعني أن بهزا وعفان سماوه هلال بن مروان، وسماء عبد الوهاب الخفاف - كما سلف - هلال بن مرة، ورجع ابن الأثير في "أسد الغابة": 412/412: هلال بن مرة. (1) هو مكرر (572) سنةً وما NAFTA.

(2) إسحاق صحح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عرف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عمر بن عبيد: هو الطنفسي، أبو إسحاق: هو السبيعي.

311
281 - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المخاربي، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: [الله يحمي بأيامه] قال أبو يحيى: قال غيره: عن علقمة، قال:
قال عبد الله: بني نحن في المسجد ليلة الجمعة، إذ قال رجل من الأنصار: والله ليئن وجد رجلًا مع أمه فتكلم لخياله، وإن قثله ليجتاز، ولئن سكت ليستكن على غيظ، والله لئن أصبت، لا يفتي رسول الله ﷺ. فلما أصيح أتي رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ليئن وجد رجلًا مع أمه فتكلم لخياله، وإن قثله ليجتاز، ولئن سكت ليستكن على غيظ؟ وجعل يقول: اللهم أفتح اللهم أفتح. قال: فنزلت الملاعنة: {والذين يرمو أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم...}. الآية
[النور: 2] (1).

(1) حدث صحيح، على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن محمد المخاربي، فمن رجال مسلم. والإسناد متصل من طريقه وإن لم يذكر في سنده علقمة، فقد قال إبراهيم وهو النخعي - فيما نقله المزير في ترجمته في تهذيب الكمال: إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد، عن عبد الله.

312
4282 - حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت الحسن بن عبيد الله، يذكر
عن إبراهيم، عن علامة، أنه كهيرهم
عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم خمساً، ثم انقتل،
فجعل بعض القوم يوشوش إلى بعض، فقالوا له: يا رسول الله،
صليت خمساً. فانقتل، فسجد بهم سجدين، وسلم، وقال: «إنما
أنا بشر أنسى كما تنسون»(1).

4283 - حدثنا الفضل بن ذكين، قال: حدثنا سفيان، عن أبي قيس،
= قلتنا: قد سلف برقم (٤٠٠١) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم،
عن علامة، عن عبد الله، وسبق تخريجهما هناك.
(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
الحسن بن عبيد الله - وهو ابن عروة الثقفي - فمن رجال مسلم. ابن إدريس: هو
عبد الله، وإبراهيم: هو النخسي، وعلامة: هو ابن قيس النخسي.
وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٧)، وأبو الجاردود (٢٤٦)، وأبو يعلى (٥٢٥)، وأبو
عوانة (٢٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٢/٢، من طريق ابن إدريس، بهذا
الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٥٥)، ومسلم (٥٧٢)، وأبو داوود (٢٣٢)،
والنسائي في «المجتبي» ٣٣٣-٣٣٦/٢، وأبو خزيمة (١٠٧٦)، وأبو عوانة (٢٠٣/٢)،
٣٤٤، والطبراني في «الكبر» (٩٨٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٢/٢، من طريق، عن الحسن بن عبيد الله، به.
وقد تقدم برقم (٣٥٦٥).
قيله: يوشوش: قال ابن الأثير: الوشوشة: كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم،
ورواه بعضهم بالسهم المهملة، ويريد به الكلام الخفي.
٣٦٣
عن عبد الله، قال: "أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخاصية والمحرمة" (1).

والواصلة والموصولة، والمُحلل والمحلال له، وأكل الربا ومولكه (2).

4284 - حديثنا أسعد بن عامر، أخبرنا سفيان، عن أبي قيس، عن هـّذيه.

عن عبد الله، قال: "أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخاصية والمحرمة".

(1) تحرف في (م) إلى: عن أبي الهزيل.

(2) في (ص): والموصلة، وفي (س): والمؤشمة.

(3) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمن بن ثوران - والهزليل - وهو ابن شريفيل الأولي - فمن رجال البخاري. سفيان: هو الثوري.

أخرجه مطولاً ومحصراً ابن أبي شيبة 488/8، والدارمي 246/7، والنسائي في "المجتبي" 149/6، والطبراني في "الكبراء" 9768، والبيهقي في "السنن" 408/7، من طريق الفضل بن ذكين، بهذا الإسناد، وسباتي برقم (4284) و(4403)، وانظر (725/5) و(7945).

وقوله: والمحل: من الإحلال، والمحلل: من التحليل، وهو بمعنى. ولذا روي المحل والمحل له بلال واحدة مشددة، والمحلل والمحلل له، بلامين أولهما مشددة، ثم المُحلل: من نزوج مطلقه الغير ثلاثانياً لتمحل له، والمحلل: هو المطلق، وإنما لعن، لأنه هلك مروية، وقَطْلَة حمية، وخَسْتَه نفس، وهو بالنسبة إلى المحلل له ظاهر، وأما المحلل، فإنه كالنبرس يُعتبر نفسه بالوطه لغرض الغير، وتسميته محللًا عند من يقول بصحة نكاحه ظاهر، ومن لا يقول بها، لأنه قدش التحليل فإن كانت لا تحل، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

314
والواصلة والموصولة، والمحلل، والمحلل له، وأكل الربيّاً، ومطلجمه.

٤٨٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معاّمر، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة.

عن ابن مسعود، قال: سألت رسول الله ﷺ، قلت: أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلوات لوقتُها، وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله عز وجل».

٤٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معاّمر، عن رجل، عن عمرو بن وابّضة الأسدي: عن أبيه، قال:

إني بالكوفة في دارٍ، إذ سمعت على باب الدار: السلام عليكم، أَلَجَ؟ قلت: عليكم السلام، فَلْجِهْ، فلما دُخِلَ، فإذا هو.

(١) لفظ: «والمحلل» لم يرد في (س) ولا (ظ)، وذكر في هامشيهما.
(٢) هو مكرر ما قبله، وإسناده صحيح على شرط البخاري. قوله: والموصولة: وقعت في (م) والموصولة، والثبت من النسخ الخطية.
(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وفكيّة رجل شيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأخرجه الطبراني في «الكتاب» (٩٨١٦)، والبهقي في «الشعب» (٢٢٠) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٣٨٩٠).

٣١٥

(1) إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه. الراوي عن عمرو بن وابسة منهم فهو مجهول، وعلي القول بأنه إسحاق بن راشد كما في الرواية التالية، فهو مختلف فيه. وعمرو بن وابسة لم يوثقه أحد، وإنما ذكره ابن حيان في «الثقة» وأوردته الهيثمي في «مجمع النزوات» 7/302-303، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات!
487 - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، يعني ابن المبارك، أخبرنا مُعَمَّر، عن إسحاق بن راشد، عن عمرو بن وأبي الأسدي (1)...

= وانظروا ما بعده.
وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (3661)، ومسلم (2886) بلفظ: "ستكون فيك، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشره، ومن وجد ملحاً فليلعنه بِهِ، وسبرد في "المسلم" 2/287.

وعن أبي بكرة عند مسلم (2887)، سيرد 48/5.
وعن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (1446) و(1369).
قوله: أيَّة الساعِة زيارة هذه: والمراد أن هذه الساعة ليست ساعة لزيارة، فكيف جثت فيها زائراً؟
من المُنْجَر: أي: من الذي يجري فرسه. قائله السندي.

(1) إسناده ضعيف. إسحاق بن راشد مختلف فيه، وعُقِب ابن معين في رواية، وقال في آخرين: صاحب الحديث. ووافقه الجملي والغلابي، وذكره ابن حبان في "الثقافات"، وقال يعقوب بن سفيان: صاحب الحديث. وقال النسائي: ليس به باسن، وفي رواية أخرى: ليس بذلك القوي. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال أبو حاتم: شيخ. وهذه اللفظة تساوي قول ابن خزيمة لا يحتج بحديثه. وقال الذهبي: النعمان وإسحاق ابنا راشد الجزريان أشد اضطراباً من صاحب بن أبي الأخضر وزعيمة بن صالح ومحمد بن أبي حفصه. ثم إنه لم يصر بسمعة من عمرو بن وابضة الأسدي. وهو عند أبي داود (858) من طريق شهاب بن خراش - وهو ممن يخطئ كثيراً لابن حبان، وفي بعض روايتهما ما يذكر عليه عند ابن عدي - عن القاسم بن غزوان - وهو شبه مجهول - عن إسحاق بن راشد، عن سالم، قال: حدثني
4288 - حديثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني عبَّة بن أبي
لبيبة، أن شقيق بن سلامة قال:
سمعت ابن مسعود يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «بيسما
للجلل، أو للملوء، أن يقول: نسيت سورة كيت وكيبت، أو آية كيت
وكيت»(1)، بل هو نسيت(2).

4289 - حديثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمرون عن الأعشم في قوله عز:
وجل: «لقد رأى من آيات ربي الكبيرة»، قال:

= عمرو بن وابسة. وسالم هذا جاء في الرواية غير منسوب، فاختلفوا في تعيينه،
فقيل: هو ابن أبي الجعد، وقيل: هو ابن أبي المهاجر، وقيل: هو ابن عجلان،
وهذا استطراب لا يخرجه عن حيز الجهالة. وعمرو بن وابسة سلف أنه لم يوثقه غير
ابن حبان.
وانظر ما قبله.
(1) قوله: "أو آية كيت وكيبت" لم يرد في (ق).
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في "مصنف عبد الرزاق" (9969).

وأخبره مسلم (790) (239)، وأبو نعيم في "أخبار آصبهان" 2/ 290 من
طريقي عن ابن جريج، به.

وأخبره ابن أبي عاصم في "السنة" (224)، والنسائي في "الكبرى" (10560)
- وهو في "عمل اليوم والليلة" (744) - من طريق محمد بن جهادة، عن عبد بن
أبي لبيبة، به.

وعلقه البخاري عقب الحديث (5032).

وسلف برقم (4085)، ومطلول برقم (3620).

318
قال ابن مسعود: رأى النبي ﷺ رفقة أحد الرجاء من الجنّة قد سَدَ.

الآبق، ذكره عن إبراهيم، عن علامة، عن عبد الله (1).

490 - حدثنا عبد الزهق، حدثنا إسرائيل، عن سماك، أنه سمع إبراهيم يحدث، عن علامة والأسود.

عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا نبي الله، إنني أتخذت امرأة في البستان، ففعلت بها كل شيء، غير أنني لم أجمعها، قبلتها ولم يعمرها، ولم أفعل غير ذلك، فأفعل بي ما شئت، فلم يقبل له رسول الله ﷺ شيئاً، فذهب الرجل، فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه، قال: فأتباع رسول الله ﷺ بصرة، فقال: رده على علي، فردوه عليه، فقرأ عليه: 

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

نحو أخرجه الطالسي (279)، والبخاري (3236) و (4880)، والنسائي في "الكبري" (11543) - وهو في "التفسير" (363)، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 264، والطبراني في "الكبري" (9051) و (9538)، وابن منده في "الإيمان" (7467) و (7488) و (7637)، والبيهقي في "الدلايل" (2752) من طريق أبي إسحاق الشباني، عن زر، عن ابن مسعود، به.

وانظر (3740).

319
يُذْهِبَ السَّيَّاتُ، إلى: {الذَّاهِرُينَ} [هود: 114]، فقال معاذا بن جبل: أَلْلَهُ وَحْدَهُ أَمَّ اللَّنَاسِ كَافَّةً يَا نَبِيُّ اللَّهَ؟ فقال: {بِلِّ اللَّنَاسِ كَافَّةً} (1).

4291 - حديث صحيح، حدثنا سُفيان، حدثنا أبو عوانة، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود... وذكر الحديث (2).

4292 - حديثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله.

عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: {مَنْ أُعُانَ قُومَهُ علَى ظَلْمٍ}.


(2) وهو في {مصنف عبد الرزاق} (13829)، وفي {تفسيره} ج1/ق2/314-316، ومن طريقه أخريج الطبري في {تفسيره} (1870). وسلف برقم (3653).

(3) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سُفيان: هو ابن الثمانون الجوهرية، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الياشري.

(4) وأخرجه الطلياني (285)، والنسائي في {الكبري} (733)، وأبو يعلى (5343)، والطبري في {تفسيره} (18671)، والشافعي (365)، وأبي حبان (1728) من طريق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (3653).

370
فهو كالعَبِير المُنْزِعُ بذَنْبِهِ

٢٤٩٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

أُفْضَتْ مع ابن مسعود من عرفة، فلما جاء المذلفة صلى المغرب والعشاء، كل واحدة منهما باذان وإقامة، وجعل بينهما الاستاء، ثم نام، فلما قال قائلٌ: طُلِّع الفجر، صلى الفجر، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِن هُنَّ النَّاسُ لَا يَأْتِونَ هاهنا حتى يُعْتَمُوا(١)، وأما الفجر فهذا الحين»، ثم وقف، فلما أسفر، قال:

إِن أصاب أمير المؤمنين، دَفَعَ الآن، قال: فما فرع عبد الله من كلامه حتى دفع عثمان(٢).

(١) إسناده حسن من أجل سماك - وهو ابن حرب - إن صبح سماع عبد الرحمن بن عبد الله - وهو ابن مسعود - لهذا الحديث من أبيه، فهؤلاء سمع من أبيه شيئاً يسيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٢) وهو مكرر (٣٧٩٦) ومختصر (٣٨٠١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمن بن زيد: هو ابن قيس النخعي.

وسُلف من طريق إسرائيل برقمه (٣٨٧٩)، ومختصراً برقمه (٣٦٣٧).
4294 - حديث عبد الرزاق، أخبرني أبي، عن ميناء عن عبد الله بن مسعود، قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة وقُدِّي الجن، فلما انصرف تنفس، فقالت: ما شاءك؟ قال: نُبِّيت إليّ نفسي يا ابن مسعود )1(.

= وسیرد بعده (2934) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، وجعل لفظ التحويل من قول ابن مسعود.

فهله: وضع بينهما العشاء، بالفتح: الطعام.

أخروها: أي: حولت ونفقت، ولا فال://فججر تقدمت على الوقت المعتاد، لا تأخرت.

يعتمون: من أعم إذا دخل في العمرة، وهي الظلمة، والمراد العشاء. قاله السندي.


وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (2046) مطولًا بذكر الاستنفاج بعد النبي ﷺ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الدريب» (1183)، والطبراني في «الكبري» (976).

وأورد لهبه في «المجمع» 5/185، مطولًا، وقال: رواه الطبراني، وفيه ميناء، وهو كذاب، ثم أورد مختصرًا 9/22، وقال: رواه أحمد، وفيه ميناء بن أبي ميناء، وثقه ابن حبان، وضعه الجمهور، وبقية رجاه ثقات.

وأورد ابن كثير في «التفسير» 4/166، وقال: غريب جداً، وأحره به لا يكون محفوظًا.

وأورد ابن الجوزي في «الموضوعات»، ونقله عنه ابن عراق في "تنزه الشريعة" 377/1، فتعقبه السيوطي بأن ميناء تابعه أبو عبدالله الجدلي عند الطبراني. =

322
4295 - حدثنا عبد الرازق، حدثنا معمّر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

من ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "لقد همّت أن أمّر رجلاً يصلي بالناس، ثم أنظر، فأحرق على قومٍ بيوتٍهم، لا يشهدوُنَّ الجمعَةَ".

4296 - حدثنا عبد الرازق، أخبرنا سفيان، عن أبي فزارة العباسي، قال: حدثنا أبو زيد مولى عمرو بن حريث

قال: هذا التعبق لا قيمة له، وهذه المتابة لا يفرح بها، فهي عند الطرابي في الكبير (969) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي، عن حرب بن صبيح، عن سعيد بن مسلم، عن أبي مرة الصنعاني، عن أبي عبد الله الجندلي، عن ابن مسعود، به، مطلوب.

يحيى بن يعلى الأسلمي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: مضطرب الحديث، وقال ابن جبان: يروي عن الثقات الأشياء المقلوبة، وحسب بن صبيح وأبو مرة الصنعاني ليس لهما ترجمة في كتب الجرح والتعديل.


1) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، معاصر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق هو السبيسي.

وهو عند عبد الرؤاق في المصنف 157.

وسلف برقم (3743) دون ذكر الجمعية، وبرقم (816) بذكرها.
عن ابن مسعود، قال: لما كان ليلة الجن، تخلف منهم رجلان، وقالا: نشهد الفجر معك يا رسول الله، فقال لي النبي ﷺ: "أمعك ماء؟" قلت: ليس معي ماء، ولكن معي إداة فيها، فقال النبي ﷺ: "تمرة طيبة، ومااء طهور، فتوضأ".

497 - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا زائج، عن معمّر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

450/ عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: "يتخلّفومن عن الجمعية! لقد همّت أن أمر فتيني، فجعلهم حطبًا، ثم أمر رجلاً (1)

(1) إساتذه ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حرب، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية المتقدمة برقم (830)، ويأتي رجاله ثقات رجال الصحيح، فسيان هو الثوري، وأبو فزارة العبسي: هو راشد بن كيسان، وهو عند عبد الرزاق في "المصنف" (963)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (384)، والطبراني في "الكبيرة" (966)، والبيهقي في "السنن" 1/9، وأخرجه الشاشي (727) و(828)، وابن عدي في "الكارم" 7/774 و872 من طريقين، عن سفيان، به وانظر (33782).


قوله: فتوضأ: قد سبق ما يتعلق به، وقال الحافظ ابن حجر: أطلق علماء السلف على تثبيف هذا الحديث، وقيل: منسوخ بآية التيم، لأنها بعده بلا خلاف. قلت: وعلمائنا الحنفية فيما ذكره مقال، لكن الإنصاف أن ما ذكر أقرب، والحق أحق بالاتباع.

224
يرَمَّ بالناس، فَأَخْرَجَ عَلَى قُومٍ بُيُوتَهُم، لَا يَشْهُدُونَ الجَمِيعَةِۚ(۱)

۴۲۹۸١ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمّر، عن عبد الله بن عثمان، عن القاسم، عن أبيه:

أن الوليد بن عقبة أخَرَ الصلاة مرتين، فقام عبد الله بن مسعود فَثْوب بالصلاة، فسأله الناس فأرسل إليه الوليد: ما حملك على ما صنعت؟ أجابه من أمير المؤمنين أمر فيما فعلت، أم أبتدع؟ قال: لم يأتي أمر من أمير المؤمنين، ولم أبتدع، ولكن أبي الله عز وجل علينا ورسوله أن ننظر كصلبائنا وانت في حاجيكٌۚ(۲)


وقد سلف برم (۳۳۷) دون ذكر الجماعة، وبرم (۳۳۸) (۱۰۲۹۵) بذكرها.

(۲) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن خالد - وهو الصنعاني - ورباح - وهو ابن زيد الصنعاني - فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقات. عبد الله بن عثمان: هو ابن خثيم المكي، والقاسم: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وقد صح سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فيما قاله ابن المديني، ونقله عنه الحافظ في «التهذيب» ۲۱۶/۶، وأمير المؤمنين هنا: هو عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وأخبره البيهقي في «السنن» ۳/۱۲۴، وفي «الأدبيات» ۶/۳۹۷ من طريق داود بن عبد الرحمن المكي، عن عبد الله بن عثمان، بهذا الإسناد.

وأخبره الزراقي في «المصنف» (۳۷۹)، ومن طريقه الطبراني في «الكبر» (۹۰۰) عن معمّر، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن القاسم بن عبد الرحمن،

۳۲۵
299 - حدثنا عبد الروؤف، حدثنا معمر عن أبي إسحاق عن علامة بن قيس

عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ ذهب لحاجته، فأمر ابن مسعود أن ياتيه بثلاثة أحجار، فجاءه (1) بحجرين وبرقية، فألقي الرقية، وقال: إنها ركض، أو نبي بحجر.(2)

مرسلًا، لم يذكر عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وأوردته الهيثمي في المجمع 324/1، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. فقلنا: لم يذكر أنه عند الطبراني مرسلاً، وانظر (3) (3790 و3889/3).

(1) في (ق): فتأتاه.

(2) حديث صحيح دون قوله: «أتتي بحجر»، وهذه الزيادة تصح إن ثبت سماع أبي إسحاق وهو السبيعي - لهذا الحديث من علامة بن قيس - وهو النخعي، وقد أثبته الكرايسي فيما نقله الحافظ ابن حجر في الفتاح 257/1، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: أبو إسحاق لم يسمع من علامة شيئاً، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيوخ. معمر: هو ابن راشد، وأخرجه الطبراني (9951)، والدارقطني في السنن 55/1، والبيهقي في السنن 123/1 من طريق عبد الروؤف، بهذا الإسناد.

(3) وأخرجه الطحاوي في شرح مفعاني الآثر 127/1 من طريق زهير بن عماد الرؤاسي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن علامة والأسود قالا: قال ابن مسعود، فذكر نحوه. فقلنا: علامة هنا قد تبع بالأسود، وقد سمع منه أبو إسحاق السبيعي، لكن يزيد بن عطاء الراود في إسناد الحديث مختلف فيه، وقال الحافظ في التقريب: لين الحديث، ثم إن الطحاوي لم يذكر لفظ الحديث، لعلم هل فيه زيادة: «أتتي بحجر» أم لا، بل قال: فذكر نحوه.

326
420 - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثني عيسى بن
دينار، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار
عن ابن مسعود، قال: ما صُمِّمتْ مَعَ النَّبي ﷺ تسعًا وعشرين
أكثر مما صُمِّمتْ مَعَ ثلاثة٥ (1).

(1) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال دينار والد عيسى، وبقية
رجال ثقات رجل الشيخين غير عيسى بن دينار، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو
ثقة، وقال محقق كتاب ابن خزيمة: إسناده صحيح، وإقرار مراجعه عليه، وهم
منهما.

أذكر أخوه أبو داود (222)، والترمذي (289)، وإبن خزيمة (1924)، وإبن عبد
الإبر في «التمهيد» 47/4، من طريق ابن أبي زائدة، بهذا الإسناد.
قال الترمذي: وفي الباب عن عمر وبني هريرة وعائشة وسعد بن أبي وقاص وابن=
٤٣٠١ - حدثنا يحيى بن زكريا، حدثني إسرائيل، عن أبي قزازة، عن
أبي زيد مولى عمرو بن حرب,
عن ابن مسعود، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أمّاك
طهور؟» قلت: لا، قال: «فما هذا في الإداوة؟»، قلت: نبيذ، قال:
«أرينها، نمرة طيبة، وماء طهور، فتوضع منها وصلى».(١)

٤٣٠٢ - حدثنا يحيى بن زكريا، قال: أخبرني إسمعيل، عن قيس,
عن ابن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، ليس لنا نساء،
قلنا: يا رسول الله، ألا تستحي؟ فهناك عن ذلك، فقال: (٢)
أيها اللذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم...» الآية
المائدة: ٨٧.(٢)

٤٣٠٣ - حدثنا يحيى بن زكريا، قال: حدثنا حجاج، عن زيد بن جبير,
عن خشت بن مالك,
عن ابن مسعود، قال: قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ

١ عباس وابن عمر ونافر وحبار وأم سلمة وأبي بكر، قال النبي ﷺ، قال: «الشهر يكون
تسعة وعشرين».

٢ وقد تقدم برم (٣٧٧)، وهما: ٣٨٠، ومتنا،
(١) هو مكرر (١٢٨٠) سنداً ومتنا.
(٢) إسنادة صحيح على شرف الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة
الهمداني، إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وفليس: هو ابن أبي حازم.

وقد تقدم برم (٣٥٠)، (٢٦٠)، و(١٣١)。

٣٧٨
عشرين بنت مخاضي، وعشرين ابن مخاض ذكر(1)، وعشرين ابنته
لبوين، وعشرين جففة، وعشرين جذعة(2).

(1) في (١٠) وهاشم النسخ الأخرى: ذكرًا.
(2) إسناده ضعيف. حجاج وهو ابن أرطاة، مدّلس وقد عنع، وخشف وهو
ابن مالك، جهله غير واحد، ووثقه النسائي، وهو ابن حبان في "الثقات"، وبقية
رجاله ثقات رجال الشيخين، يحيى بن زكرياء هو ابن أبي زائدة.
وحُرِّجَ بِحَمَّامِ النَّرَمِذِيَّ (١٣٨٤)، والنسياني في "المجتني"، و٨٤/٣، من
طريق يحيى بن زكرياء، بهذا الإسناد. قال النرمذي: حديث ابن مسعود لا نعرفه إلا
من هذا الوجه، وقد روي عن عبد الله موقوفًا، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا
وهو يقول أحمد وإسحاق.
وحُرِّجَ ابن أبي شيبة ١٣٣ /٩، وأبو داود (٤٥٥)، وأبو جاب (٢٦٣١)،
والداوقي في "السنن"، والبيهقي في "السنن"، من طريق عن
حجاج ابن أرطاة، بهذا الإسناد.
قال الدارقطني: هذا حديث ضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بالحديث من
وجه عدة، فذكرها.
وقال أبو داود: وهو قول عبد الله، وقال البيهقي: يعني إنما روي من قول عبد
الله موقوفًا غير مرفوع.
قالنا: قد أخرج حديث موقوفًا عبد الرزاق (١٧٣٨)، وأبو شيبة (٩١)،
tebrayati في "الكبر" (١٧٢٠)، والدارقطني في "السنن"، ٢٢٢ /١٧٤، من طريق
سفيان الشروي، عن منصور، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الله، ولهذا الإسناد
صحيح، فقد مر في غير موضوع أن إبراهيم النخعي إذا روى عن عبد الله دون وسيلة
فهو من غير واحد عنه، وإذا سمي رجلاً فهو الذي سمع منه، وقال الدارقطني: هذه
الرواية وإن كان فيها إرسال إبراهيم النخعي هو أعلم الناس بعد الله وبراءته وполнية،
قد أخذ ذلك عن أخواله علقة والأسود، وعبد الرحمن ابن يزيد وغيرهم من كبراء.

٣٢٩
صاحب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد الله بن مسعود، فهؤلاء من أصحابه، عنه، وإذا سمعته من رجل واحد سميته لكم، ثم قال: الخبر المرتفوع الذي فيه ذكر بني المخاض لا تعلم به رواة إلا خشف بن مالك، عن ابن مسعود، وهو رجل مجهول، ولم يرو عنه إلا زيد بن جبير بن حرم الجشمي، وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد برواية رجل غير معروف، وإنما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلًا مشهورًا، أو رجل قد ارتفع اسم الجهة عنه، وارتفاع اسم الجهة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهة، وصار حيث إذ معروفًا، فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد انفرد بخبر وجب التوقف عن خبر ذلك حتى يوافقه غيره، والله أعلم، ثم قال: خبر خشف بن مالك لا نعلم أن أحدًا رواه عن زيد بن جبير عنه إلا حجاج بن أرطاة، والحجاج فجل مشهور بالتذكير، ونائب يحدث عمن لم يلقه، ومن لم يسمع منه.

ثم قال الدارقطني 176/3 في هذا الحديث: رواه بحى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حاجج، وخالف عنه، فرواه سريج بن يونس بموافقة عبد الراحم ومحمد، الواحد بن زبيد، وخالفه أبو هشام الرفاعي، فرواه عنه بموافقة أبي معاوية الضرير ومن تابعه، أن النبي ﷺ جعل دية الخطايا أخماصًا لم يفسرها، فقد اختلفت الرواية عن الحجاج كما ترى، فيشبه أن يكون الصحيح أن النبي ﷺ جعل دية الخطايا أخماصًا كما رواه أبو معاوية وحقوق وأبو مالك الجنيبي وأبو خالد، وابن أبي زائدة في رواية أبي هشام عنه ليس فيه تفسير الأخماص لاتفاقهم على ذلك، وقدره عددهم، وكلهم محققين، ويشبه أن يكون الحجاج ريباً كان يفسر الأخماص برأيه بعد فراة من حديث رسول الله ﷺ، فيتروهم السامع أن ذلك في حديث النبي ﷺ، وليس ذلك فيه، وإنما هو من كلام الحجاج... إلى آخر ما ذكره الدارقطني فانظره.

وقد نقل الذهبي في "السنن" 75-76/8 كلام الدارقطني هذا مختصراً، ثم قال: وكيفما كان فالحجاج بن أرطاة غير محق به، خشف بن مالك مجهول، والصحيح أنه موقوف على عبد الله بن مسعود، والصحيح عن عبد الله أنه جعل أحد = 330.
4304 - حدثنا يحيى بن زكريا، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبيه
الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «عن رأيي في المنام;
فان الذي رأيت، فإن الشيطان لا يتحجل بي»)1).

4305 - حدثنا حسن بن علي، عن الحسن بن الحارث، عن القاسم بن
مُحَمَّدٍ، قال: أخذ علقمة بيدٍ، قال: 

= أخماسها بني الملاك. ثم قال: وقد اعتذر من رغب عن قول عبد الله رضي الله
 عنه في هذا بشتيين: أحدهما ضعف رواية خشج بن مالك، عن ابن مسعود بما
ذكرنا، وإنقطع رواية من رواه عنه موقفًا، فإنه إنما رواه إبراهيم النخعي، عن
عبد الله، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، وأبو إسحاق، عن علقمة، عن
عبد الله. ورواية إبراهيم، عن عبد الله منقطع، لا شك فيها، ورواية أبي عبيدة، عن أبيه
لأن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وكذلك رواية أبي إسحاق السباعي عن علقمة منقطع،
لأن أبا إسحاق رأى علقمة، لكن لم يسمع منه شيئاً.
قالنا: الذي أخرج من طريق أبي إسحاق عن علقمة، عن عبد الله: ابن أبي
شيبة 9/74 و46/74-75.
وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سيرد برقم (1263) و(2443) و(7373) و(7374)،
وفيه أن رسول الله ﷺ قضى في دية الخطاى ثلاثين بنت مخاض، وثلاثين بنت لبون،
وثلائين حقة، وعشر بنو لبون ذكور.
وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.
(1) صحيح، زكريا والد يحيى، وهو ابن أبي زائدة - وإن سمع من أبي إسحاق
- وهو السباعي - بعد الاختلاف - متابع، أبو الأخوص: هو عوف بن مالك بن نضلة
الجشيري.

وقد تقدم برقم (3569).

331
أخْدَ عبد الله بَيْدِي، قال: أَخذ رَسُول الله ﷺ، بَيْدِي: فعَمِنِي
التنشِّدُ في الصلاة: «الثَّنِيَّاتُ لله، والصُّلَواتُ والطَّيَاتُ، السَّلَامُ
عليكِ أيها النبي، ورحمة الله ورَحْمَتُهُ، السَّلَامُ علينا وعلى عَبَاد الله
الصالِحين، أَشْهَدَ أنَّ لا إِلَهِ إِلَّا الله، وأَشْهَدَ أنّ محمَّدًا عَبَدُهُ
وَرَسُولُهُ»(1).

420 هـ - حدثنا حسين بن علي بن زِائدة، عن سليمان، عن شقيق:
قال:
كنت مع عبد الله وأبي موسى، وهم يتحذلزان، فذكرًا عن
رسول الله ﷺ، قال: «قُبِّلِ السَّاعةِ أَيَامٌ يَرْفَعُ فيها العْلَمُ، وينزلُ
فيها الجهل، ويَكْرِهُ فيها البَرْحُ»، قال: قالا: الهَرْجٌ(2) القَتْلٌ(3).

(1) إِسْنَادِه صَحِيحٌ، رَجَاله ثَقَاتٌ رَجال الصَّحِيح غَيْر الحَسْن بِن الْحَر، فَمَن
رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة، حسين بن علي: هو الجَعْفِي الكُوْفِي، وعَلَقَمَة:
هو ابن قيس النخعي.
وأَخْرِجه ابن أبي شيبة 1991/1183، والطبراني في «الكبير»
(1996)، والدارقطني في «سنته» 1/252/3، وَمِن طَرِيقِ حسين بن علي الجعفي،
بِهِذَا الإِسْنَاد.
وتَقْدِم بِرَقْمٍ (٤٠٠٦) مِن طَرِيقِ زَهْير بِن مِعَاوِيَة، عن الحَسْن بِن الْحَر، بِهِ،
وَرَقْمٍ (٣٣٦٢٢) مِن طَرِيقِ الأَعْمَشِ، عن شقِيقٍ، عن عبد الله.
(٢) فِي هَامِشٍ: مَا الهَرْجُ؟ قال: القَتْل.
(٣) إِسْنَادِه صَحِيحٌ عَلَى شَرْط الشَّيْخِين. حسين بن علي: هو الجعفي،
وَزَائِدَة: هو ابن قَدْمَا، وسِليمان: هو الأَعْمَش، وشَقِيقٌ: هو ابن سِلْمَة.
٣٧٢
427 - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سمك، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه


= واخرجه مسلم (2672) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.
= وقد سلف برقم (13695)، ويرقم (3841).
(1) في (ص) و(م): أَمَسْسَنا، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: امتسنا.
(2) في (ق) و(ر): فاذَانِ فنادي.

(3) إسناده حسن إن ثبت سماع عبد الرحمن والقاسم - وهو ابن عبد الله بن مصعود - من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئاً يسيراً، وبقية رجال ثقات رجال الشيعيين غير سماك، وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، ورائدة: هو ابن قدامة.

وأخيره ابن أبي شيبة (83/2)، والجزار (399)، وأبو يعلى (5010)، وأبي حبان (1080) من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد.

وأخيره الطبرياني في "الكبري" (10429) من طريق أسباط، عن سماك، به.
وذكرنا أحاديث الباب بعد تخرّيج الرواية (7267).
فقوله: لو أَمَسَّسْنا: من الإحساس، أي: لو أمرت بالنزول عن ظهور الركاب إلى =
4208 - حدثنا زكريا بن عدّي، قال: حدثنا عبيد الله، عن عبد الكريم، عن أبي الواسط.

عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ، قال: «لعنُ المُحلِّل».

1/511 والمحلِّل له».

4209 - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

عن عبد الله، قال: كانوا يقرؤون خلف النبي ﷺ، فقال:

«خُلطَتْ مَعْيَ القرآن».

الأرض لكان أحسن، أو كلمة: «لو» للتمييز، فلا تحتاج إلى جواب. قاله السندي.

(1) في (ق) وتظهر لفظ: لعن الله المحلِّل.

(2) صحيح له، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الواسط كما قال الحسيني في «الإصابة» ص 561، ونقله عنه الحاج في «التعجيل» ص 527 وأثره، وبيقة رجال ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن عدي - وهو ابن الصلت النجمي - فمن رجال مسلم، ورواه له البخاري في «الأدب المفرد»، عبيد الله: هو ابن عمرو الرقي.

ودينه الكريمة: هو ابن مالك الجزري.

وأخبره أبو حكيم (505)، والشاكي (822)، والبغوي في «شرح السنة».

(3) 2993 من طريق عن عبد الله بن عمرو الرقي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقيم (387).

(3) إسناده حسن، يونس بن أبي إسحاق مختلف فيه، وضعف أحمد حديثه.

عن أبيه، وبيقة رجال ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد السميع، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

123
4310- حدثنا يزيد، أخبرنا حجاج، عن فضيل، عن إبراهيم، عن
علقة
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل الجنة من
كان في قلبه مثال حُبٍّ من خُردل من كبرٍ" (1).

=$\text{أخرجه البزار (488 زوايد)}$, وأبو يعلى (506) من طريق أبي أحمد
الزبيري، بهذا الإسناد.
$\text{أخرجه البخاري في "القراءة خلف الإمام (254)}$, والبزار (488) زوايد،
وأبو يعلى (397)، والدارقطني في "السنن (1341)"، والبيهقي في "القراءة خلف
الإمام (449)" من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق، به.
قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا يونس.
$\text{وأوردته الهشيمي في "المجمع (2) 110}}$, وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار،
ورجال أحمد رجال الصحيح.
وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود (246)، والترمذي (314)، والسني
2/ 141-142، وابن حبان (1849)، سيرد 40 و286 و485 و76 و301 و478.
 وعن عمران بن خضين عند مسلم (398)، وصححه ابن حبان (1845)، وسيرد
في "المصنف (4) 246 و443 و246 و443.
و عن أنس بن مالك عند الدارقطني (1341)، وابن حبان (1844).
(1) حديث صحيح، حجاج - وهو ابن أرطاة، وإن كان ضعيفاً متبعاً، وبقية
رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وفضيل: هو ابن عمرو
الفقيحي، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقة: هو ابن قيس النخعي.
$\text{أخرجه أبو يعلى (5289) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.}
$\text{أخرجه ابن أبي شيبة (98/149) عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج، به، مرفقاً.}
$\text{أخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (147) (149)، والترمذي (1999).}$

335
431 - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عبيد الرحمٌ بن الأسود، عن أبيه، قال:

دخلت على ابن مسعود أَنَا وعمي بالهجرة، قال: فاقام الصلاة، فقمنا خلفه، قال: فأخذني بيدٍ وأخذ عمي بيدٍ، قال: ثم قدمنا حتى جعل كل رجل منا على ناحية، ثم قال: هكذا كان رسول الله ﷺ يفعل إذا كانوا ثلاثةٌ.

432 - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا المساوئي، عن سماك بن حرب، عن عبيد الرحمٌ بن عبد الله عن أبيه ابن مسعود، قال: بينما رجل فيمن كان قبلكم، كان في مملكته، ففكر(1)، فعلم أن ذلك متقطع عنه، وآن ما هو فيه قد شغله عن عبادة ربي، فصار(2) فانساب ذات ليلة من قصره.

(1) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم 4386(3)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وسيرد تخريجه في الرواية الآتية المطلقة برقم 4386.

(2) في هامش (س): يَتَفَكَّر. (3) في هامش (س): فنسور (خ).
فأصبح في مملكة غيوره، وأتي ساحل البحر، وكان(1) به يضرب
الدين بالأجر، فأكل ويسحق بالفضل، فلم يزال كذلك، حتى رقي
أمه إلى ملكهم، وعبادته وفضلهم، فأرسل ملكهم إليه أن يأتيه،
فأتي به، فأعاده(2)، ثم أعاد إليه، فأتي به أن يأتيه، وقال:
ما اله؟! قال: فركب الملك، فلما رأى الرجل ولى هارباً، فلما رأى
ذلك الملك ركض في أثره، فلم يدركه، قال: فناداه: يا عبد الله،
إنه ليس عليك مني باس، فأقام حتى أدركه، فقال: من أنت
رحمك الله؟ قال: أنا فلان بن فلان، صاحب ملك كذا وكذا,
كأن تفكرك في أمري، فعلمت أن ما أنا فيه منقطع، فانه(3) قد شغله
عن عبادتي ربي، فتركته وجرت هاهنا أعبد ربي عز وجل، فقال:
ما أنت بأخوج إلى ما صنعت مني، قال: ثم نزل عن دابته،
فسبها، ثم تبعه، فكانا جميعاً يعبدان الله عز وجل، فذعوا الله
أن يبيثهما جميعاً، قال: فماتا، قال عبد الله: لو(4) كنت برمثة
مصر، لأريدكم فورهما بالثغث الذي نعت لنا رسول الله
(6).

(1) في (ق): فكان.
(2) في (الض): فأعاد الرسول.
(3) في (ق) و(الض): وأنه.
(4) في هامش (س): فلو (خ).
(5) إسحاته ضعيف، يزيد بن هارون سمع من المستوي - وهو عبد الرحمن بن
عبد الله بن عتبة - بعد الاختلاط، وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من
أبيه إلا شيئًا يسيرًا.
حدثنا يزيد، وأبو الطَّلْر، قال: حدثنا المسماري، عن
الوليد بن أبي عبيدة، عن أبي عمر بن الخطاب
عن عبد الله بن مسعود. قال: سألت رسول الله ﷺ، فقال:
يا رسول الله، أي الأعمال أفضلى؟ قال: "الصلاة لميجياتها"، قال:
قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: "بِر الوالدين"، قال: قلت:
ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: "الجهاد في سبيل الله"، قال:

= وأخرج أبو بكر (515) و(538) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وارده الهيثمي في "المجمع" 218/10، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه.
وفي إسناده المسماري، وقد اختلف.
فقوله: فتسرب: السارب: الداهب على وجه الأرض، ففعل المراد أنه أراد
الذهاب على وجه الأرض، أو هو على ظاهره، وقوله: فناسب تفسير له، أي: مشي
مسراً.
اللِّبَن: في "القاموس": اللِّبَن، ككتف: المضرع من الطين مربعاً، وكابل
لغة.

بالأجرة: أي: بالكراء.
رفقى، بكسر الها، أي: ارتفع واشتهر.
فسيحة، بشدد الها، أي: تركها. قاله السندي.
رَمِيَّة مَصر: قال الشيخ أحمد شاكر: هي ميدان تحت قلعة الجبل، كانت ميدان
أحمد بن طولون، وها كانت قصوره وبساتينه، وهي المعروفة الآن باسم ميدان
صلاح الدين، باسم المشنية بالقاهرة. انظر "النجم الزاهرة" 449/4.
قوله: قبرهما: قال السندي: هو من قبل قوله تعالى: "فَقَدْ صَعِبَتْ قُلُوبُكُمْ"
جَعَل إِنّمَا لَانَ التَّنْثِيَة جَمْعٌ، وَإِنَّمَا لَأَن كَلِّ نَاحِيَةٍ مِن نَواحي الْقُرْبِ اَنْتَهَى.

338


عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَزْوَلُ» ١ رَحَى
الإسلام على رأس خمس وثلاثين، أو ست وثلاثين، أو سبعٌ
وثلاثين، فإن هلكوا فسبيل من هلك، وإن بقوا نقي نهم
سبعين عاماً» ٢.

4216 - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن السدري، عن

عن عبد الله (قال: أبي شعبة رفعه، وأنا لا أرفعه لك) في
قول الله عر وجل: «وَمَن يُرِيد فِيهِ إِلَّا الْحَدَادَ بِظَلْمِهِ نَذُّقُهُ مِنْ عَذَابِ
الَّذِينِ» [الحج: 25] ، قال: لو أن رجلا هم في الحداد وهو بعذ indefinitely
أبًين، لأذقه الله عذاباً أليمًا ٣.

4217 - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زرٍ
عن عبد الله، قال: يا رسول الله، كيف تعزف من لم تتز من
أمتلك يوم القيامة؟ قال: «هم غر محجولون، بلغ من آثار
الوضوء» ٤.

(1) في (ظل): ندور.
(2) هو مكرر (7207) سنداً ومتناً.
(3) هو مكرر (7164) سنداً ومتناً.
(4) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أصل عاصم، وهو ابن أبي
النجر، ويأتي رغالة ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وزر: هو ابن
حيش الأسدي.
4318 - حديثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مرزوقي، حدثنا أبو سلمة الجعفي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما قال عبد قط: إذا أصابته هم وحزن: اللهم إني عذبك، وابن عذبك، ابن أمتك، ناصبي بذيك، ماض في حكمك، عدل في قضايتك، أسالك بكل اسم هو لك، سميته بنفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عذبك، أن تجعل القرآن زيباً قليبي، ويور صدرني، وجلاه حزني، وذهاب همي، إلا اذهب الله عز وجل همة، وأبدل مكان حزني فرحًا"، قالوا: يا رسول الله، ينبغي لنا أن نتعلم هؤلاء الكلمات؟ قال: "أجل، ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمنهن"(1).

4319 - حديثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن زيد، حدثنا فرقة السبكي، قال: حدثنا جابر بن يزيد، أنه سمع مسروقاً يحدث عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: "إني كنت نبهكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتمكم أن تحسسوا لحوم الأضاحي فوقه.

= وأخرجه ابن أبي شيبة 1/617، وأبو يعلى (5300) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقع (3820).
(1) هو مكرر (3712) سنة ومتنا.
ثالثُ فاحشٍ، وتهبتكم عَن الظروفِ فانَبذوا فيها، واجتيبوا كلٌّ مَسَّكِ (١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف فرد السَّبَحِي، وجابر بن يزيد: هكذا ورد غير منسوب، ولعله الجعفي، وهو ضعيف أيضاً، وبقى رجاء ثقات رجال الشيخين، مسروق: هو ابن الأجداع، وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو يعلى (٥٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٨، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وأوردته الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه: فرد السَّبَحِي، وهو ضعيف.


وأخرجه بنحوه مطولاً عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٤) عن ابن جريج، قال: حدثت عن مسروق بن الأجداع، إنه يعني أن ابن جريج أسقط هاني بن أبيه، وله شاهد من حديث بردة عند مسلم (١٩٧) (٣٣)، سيره ٥/٣٠٠ و٣٥٠، و٥٣.

وآخر من حديث علي يقدم برقم (١٣٢).

٣٤٦
4320 - حدثنا معاذ بن معاذ قال: حدثنا سفيان بن سعيد عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله عز وجل ملائكة سبعمائة في الأرض، يبلغوني من أمتي السلام".

4321 - حدثنا معاذ، حدثنا ابن عون، ابن أبي عدي، عن ابن عون، حدثني مسلم البطني، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه عن عمرو بن ميمون، قال:

ما أخطائي، أو قلما أخطأتي ابن مسعود خيما - قال ابن أبي عدي: عشيَّة خميس، إلا أتيته، قال: فما سمعته لشيء، فقط يقول: قال رسول الله ﷺ، فلما كان ذات عشيَّة، قال: قال رسول الله ﷺ: يقول: فنكست، قال: فنظرت إليه وهو قائم، محلل أورُارُ قميصه، قد أغرَّقت عيناه، وانفخَت أوجَّاه، فقال: أو دون ذلك، أو قَوَّة.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاذ بن معاذ: هو ابن نصر العنبري، وسفيان بن سعيد: هو التوري، وعبد الله بن السائب: هو الكوفي الكندي، وزاذان: هو أبو عمر الكندي، وأخرجه النسائي في "المجتبي" 3/ 437، وفي "الكبير" (1250) من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد، وقد سلف برقم (3666).
ذالك، أو قريبًا من ذالك، أو شيءًا بذالك.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر العثري، وأبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وأبو عون: هو عبد الله البصري، وسلم البطين: هو ابن عمران، وإبراهيم البيمي: هو ابن زيد بن شريك، وعمرو بن ميمون: هو الأوفي.

وأخرهما ابن ماجه (237)، والشاخي (278) من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد. قال البصري في "الزوانيد" : إسناده صحيح، اجتهذ الشيخان بجميع روتهما.

وأخرهما الدارمي (383)، والطبراني في "الكبر" (3667)، والحاكم (111)/461 من طريق عين ابن عون، به. (وقد سققت من مطبوع الطبراني: "عن أبيه").

وأخرهما الطياسي (373)، والشافعي (277)، والطبراني في "الكبر" (127)، والرازي (543) من طريق محمد، والرازي (547) أيضاً من طريق ابن أبي عدي شيخ أحمد، والحاكم (314)/861 من طريق أبي العمير، والطبراني في "الكبر" (8670) من طريق سنن مسلم، و(8671) من طريق عمر الدحني، خمسهم عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود. وليس في الإسناد: إبراهيم البيمي، عن أبيه، وسلم البطين يري مباضرة عن عمرو بن ميمون، فيكون إسناد الإمام أحمد من المزيد في متصل الأسانيد. قال الحاكم: هذا حيث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (383) (1954)، وسيأتي برقم (3373).

فولله ما أخطائي، أي: ما فاتني لفأه.

إلا أنبه: استناء من أعم الأحوال بتقدير "قد"، وهذا الاستناء من قبيل: "لا يذوقون فيها الموت إلا الموت الأولى" [الدخان: 65]، إذ معلوم أنه لن تتوثى الملاقاة حال إثناء إياه، فلهذا تأكد للزوج الملاقاة في عشية كل خمس، ويعمل التمراد بيان أن ابن مسعود كان يجيءه، فإن كان ما جاءه يومًا، أثنا هو فيه.
422 - حدثنا رُزُح، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بُهِذلة، عن زر بن حبيب.

عن ابن مسعود، قال: أقراني رسول الله ﷺ سورة الأحقاف، وأقرها أخر، فخلفني في أبي، فقلت: من أقرأك، قال:
أقراني رسول الله ﷺ، فقلت: لقد أقراني رسول الله ﷺ كذا، كذا، فأتيت رسول الله ﷺ، وعندنا رجل، فقلت: يا رسول الله ﷺ، ألم تُقرئني كذا، كذا؟ قال: بلني، قال الآخر: بلين تُقرئني كذا؟ كذا؟ قال: بلني، فتمعر وجه رسول الله ﷺ، فقال الرجل الذي عنه:
ليقرأ كل واحد منكما كما سمع، فإنما هلك أو أهلك من كان قبلكم بالاختلاف، فما أدري، أمره بذلك، أو شيء قاله من قبلي؟

423 - حدثنا أبو داود وعفان، قالا: حدثنا همام، عن عقادة، عن مُورق العجلي، عن أبي الأحوص.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: صلاة الجماعة تفضي.

____________________
لشيء: أي: شيء.
فكس: أي: طالما رأسه وخفصه. قاله السنيدي.

(1) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجمل عاصم بن بُهِذلة، وباقى رجاله ثقات.
رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً.
وهو مكرر (3992) (3993)، وسلف برقم (3724).

345
صلاة الرجل فجده خمساً وعشرين صلاة، كلها مثل صلاتيه (1).

قال عفان: بلغني أن أبا العوام واقفه.

4274 - حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال... مثله (2).

4275 - حدثنا أبو قطن، حدثنا شعبة، عن سماك، عن إبراهيم، عن خاله.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، وأبو داود - وهو سليمان بن داود الطياري - من رجال مسلم أيضًا، لكنه متابع بعفان، وهو ابن مسلم الصفار، همام: هو ابن يحيى العمودي، وقادة: هو ابن دعامة السداسي، ومعزة: هو ابن مشمر.

(2) أخرجه البزار (457) من طريق أبي داود، بهذا الإسناد. بلغة: أربع وعشرين ضعفاً.

أخيره الشاشي (703) و(705) من طريقين عن عفان، به.

وهو مكرر (413) و(419)، وسلف برقم (41364). وانظر (4108) و(159).

صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة - وهو ابن دعامة السداسي - لم يسمع من أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فيما ذكر ابن أبي حاتم في "المواسيل" (142)، ولم يتفطن الشيخ أحمد شاكر إلى انقطاعه، فذكر أن قتادة سمعه من مورق عن أبي الأحوص، ومن أبي الأحوص نفسه، فرواه على الوهجين. وبقيت إسحاق ثقات رجال الصحيح. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (8158) و(8159) و(41323).

وانظر (3564).
عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: أَلْيَتُ امرأةً في حُشٍ بالمدينة، فاصبت منها ما دون الجماعة، فنزلت: «وَأَقِمِ الصلاةَ طَرِيقَ النهارِ وَزَلْفَا» [هود: 114]。

وبرأي أبي عبيدة

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وقية رجائه ثقات رجل الصحيح، أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم بن قطن البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج، وإبراهيم: هو ابن يزيد النحوي، وخالله: هو الأسود بن يزيد ورد مصريًا به في مصادر التخريج، وروى الحديث من طريقه في الروايات السابقة.

وأخبره النسائي في «الكبري» (720)، والطبري في «التفسير» (1874) من طريق أبي قطن، بهذا الإسناد.

وأخبره مسلم (763) (43)، والنسائي في «الكبرى» (7321) والطبري في «التفسير» (1872) من طريق الحكم بن عبد الله العجلي، عن شعبة، به. وفيه التصريح بأن خاله هو الأسود.

وأخبره النسائي في «الكبري» (7319) من طريق سعيد بن الربع، والطبري في «التفسير» (1873) من طريق أبي داود الطالبسي، كلاهما عن شعبة، به، ولم يرد عنهما التصريح باسم خال إبراهيم.

وأخبره النسائي في «الكبري» (7322) من طريق أسباط، عن سماك، عن إبراهيم، عن الأسود، به.

وتقدم برقم (7363).


347
عن عبد الله بن مسعود، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال:

"متى ليلة القدر؟" قال: "من يذكّر منكم ليلة الصّهماءات؟" قال عبد الله: أنا، بأبي أنت وأمّي، وإن في يدي لتمّرات أتسحر بهنّ مستيرةً من الفجر بموعّرة رحلي، وذلك حين طلع القمر (1)."

427 - حذّتنا عفان، حدّتنا أبو عوانة وأبو نعيم، حدّتنا إسرائيل، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - قال عفان: سمعه (2) منه ابن عبد الله بن مسعود.

عَن أبِيه، قال: "لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ أَكْلَ الْزَّنَا وْمُوَلِّهْ، وشَاهِدَيْهِ، وِكَاتِبَيْهِ" (3).

---

(1) هو المكرر (3565) سنداً ويتناً.
(2) في (ص) و(ق) : سمعته وثبتت في هامشي (س) و(ظ) عليها لفظ: صح.
(3) إسناده حسن، عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود صريح بسماعه لهذا الحديث من أبيه فيما قال عفان، وبقية رجالي ثقات رجال الشيخين غير سماك وهو ابن حرب. فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله البصري، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخبره النحذري (1206) عن قتيبة، عن أبي عوانة، به، وقال: حديث حسن صحيح. وفي الباب عن عمر وعلي وجابر وأبي جحيفة.

وقد سلف برقم (3725).

348


وقوله: "أهل الجنة يوم القيامة عشرون وثقة صفا" ...» أخرجه الطبراني في «الكبري» (1039/1) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حضيرة، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود، وهذه متابعة من زيد بن وهب لعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود.
4279 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بُهْدَلة، عن زرّ بن حبيش
عن ابن مسعود، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف تعرف من
لم تر من أمتي؟ قال: «عُرِب مُحمَّدُ، بُقِي من أثَرِ الأُثْرَةِ» (1).

- وأوردنه الهيشمي في «مجمع الزوائد» 10/103، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار والطبراني في الشام، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد
وثق قال: هو في الصحيح بالاختصار.
وله شاهد من حديث بريدة بإسناد صحيح على شرف مسلم عن ابن حبان
(2462)، وأخرجه الترمذي (246), وحسن إسناده، وسند 5/2467، وثابت
وأخر من حديث ابن عباس عن الطبراني في «الكبير» (10682)، قال الهيشمي
في «المجمع» 10/104: وفيه خالد بن يزيد الدمشقي، وهو ضعيف، وقد وثق
وثالث لا يفرح به من حديث أبي موسى عند الطبراني في «الأوسط» (13273),
أوردته الهيشمي في «المجمع» 10/104، وقال: وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو
ضعف جداً.

وقد تقدم الحديث بنحوه برمز (13611).
قوله: «كيف أنتم وريع أهل الجنة»: قال السندي: الظاهر أنه خبر لمقدر، أي:
وانتم ريع أهل الجنة، والجميلة حال، ونصبه بعضهم على أن النحو ومعنى، ولعل
المعنى: مع كونهم ريع أهل الجنة.
قوله: «فكل ربعها»: تفصيل لكونهم ربع أهل الجنة، ولعل هذا الكلام على
تقدير أنهم ربع أهل الجنة فحسب، فلا يتوهم الكذب في الخبر.
قوله: «أنتم منها ثمانون»: أي: فأنتم الثمانين، والله تعالى أعلم.
(1) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبيقة رجاله ثقات رجال الصحيح,
عفان: هو ابن مسلم الصفاح، وزر: هو ابن حبيش.

وقد سلف برقم (2382) 106.
430 - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهذلة، عن زر بن حبيش
عن ابن مسعود، قال: أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، ولا يُنازعني فيها أحدٌ (1).

431 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا عاصم بن بهذلة، عن أبي وائل
عن ابن مسعود(2)، قال: تكلم رجل من الأنصار كلمةً فيهما موجدةً على النبي ﷺ، فلم تُقرن نفسي أن أخبرت بها النبي ﷺ، فَلَوُدَّتْ أني أفتتِتْ منها بكل أهل ومالٍ، فقال: "قد آذان(3) موسى عليه الصلاة والسلام، أكثر من ذلك فسخروا. ثم أخبر أن نبياً كذبه قومه، وشجعه حين جاءهم بأمر الله، فقال وهو يمسح الدم عن وجهه: اللّهُمَّ اغفِر لِقَوْمِي فإنهم لا يَعْلَمُون(4)."

1) إسناد حسن من أجل عاصم بن بهذلة، وبقية رجالثقات رجال الشيخين
2) إسناد حسن - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.
3) وهو مكرر (3599)، وسيكرر بهذا الإسناد مطولاً برقم (4412).
4) مسلم بإسناد صحيح برقمه (13906) دون قوله: لا يُنازعني فيها أحد.
5) قوله: "لا يُنازعني"، أي: لا يجادلوني، والمُنازعه: المجادلة في الأعيان والمعاني.
6) في (س): ابن مسعود.
7) في (ظ): يُهَل ولالي. وأثبتت في هواشم، بقية النسخ.
8) في (ق): أُودي.

5) صحيح غنيه، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهذلة، وبقية رجاله
ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم. 451
4332 - حدثنا عفان، حدثنا حماد، قال: أخبرنا عاصم بن ثوَّالِة، عن
أبي وائل
عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: "أنا فرطُكم على
الحوض، وسأُنَّعُ رجالًا، فأغلبُ عليهم، فلا أقولن: رَبِّ (1)
أَصْحَابِي (2)، أَصْحَابِي، فَلِيَقَالُنَّ لي: إِنّكَ لا تَذَرِي ما أُحْدِثْتُوا
بَعْدَكَ" (3).

الصفر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأنصاري.

والشطر الأول منه إلى قوله: فصبر: سلف برقم (8208).
والشطر الثاني سلف برقم (62611) و(6203) من طريق الأعشم، عن أبي
وائل، عن ابن مسعود، وبرقم (5740) من طريق عاصم، عن أبي وائل، به:

قوله: موجدة، أي: أثر غضب.
فلم تُقرِّبِي: من القرار.
أن أخبرت، أي: إلى أن أخبرت.
منها، أي: من ذكر تلك الكلمة، لأنها صارت سبباً لما وجدته من التعب،
أو من أن أقولها. قاله السندي.

(1) في (ق) و(ظ): أي رب.
(2) في هامش (س) و(ظ): أصحابي.
(3) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن ثوَّالِة، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين غري حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم
الصفر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخبره الطبري في "الكبير" (411) من طريق حماد، به:
وتقدم من طريق عاصم برقم (8212)، ومن طريق الأعشم برقم (6359).

352
حدثنا عبان، حدثنا أبو عوانة، عن فراش، عن عامر
عن مسروق، عن عبد الله، قال: "رَوَيَّا حَدِيثًا عن رسول الله
في كَبِيرٍ، وَيَتَغَيِّرُ (1) لُونُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: هَكَذَا (2)، أو قَرِيبًا مِّن
هَكَذَا (3)."

حدثنا عبان، حدثنا همّام، أخبرنا عطاء بن السائب، أن أبا
عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أنزل:

(1) في (س) و(ظ) 1: أو يتغير.
(2) في هامش (س) و(ظ) 1: هذا.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو
عوانة: هو وُصَاح بن عبد الله البشري، وفراس: هو ابن يحيى الهمداوي، وعامر:
هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجداع.
وأخره الطبراني في "الكبر" (622) من طريق أبي عوانة، بهذا الإسناد.
وأخره الطبراني في "الكبر" (622)، والخطيب في "الكفاية" ص 310، من
 طريق إسرائيل، عن أبي حصن، عن الشعبي، به:
وأخره الدارمي 6/485، والطبراني في "الكبر" (6219) و(621) من
طرائق عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله.
وأخره الرامدي في "المحدث الفاصل" (733) من طريق الأعمش، عن
عمارة بن عمر، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود.
وأخره الطبراني في "الكبر" (622) من طريق حفص بن غياث، عن
الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود.
الله عز و جل مِن دَائِ إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ شَفَاءً - وقال عَفَانُ مَرَّةً: إِلا أَنْزَلَ نَّشَفَاءَ عَلَيْهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ (1).

4365 - حديثنا عفان، حديثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بُنَادَة، عن زر بن حبيب.

عن ابن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر جبل، وهو قائم يصلي، وهو نائم، قال: إذ مرت به حية، فاستيقظنا، وهو يقول: "من عها مبكم الذي متعكم منها"، وإنزلت عليه: "والمُرسلات عرفًا، فالعاصفة عصفًا"، فأخذتها وهي رتبة بفه، أو قُوه رطب بها (2).

4366 - حديثنا عفان، حديثنا عبد الواحد بن زياد، حديثنا الحارث بن حصيرة، حديثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

قال عبد الله بن مسعود: كنت مع رسول الله ﷺ يوم هجينة، قال: فوالٍ عليه الناس، وثبت منه ثمانون رجلاً من المهاجرين.

(1) صحيح لهفره، وهمان: وهو ابن يحيى الوعزي - وإن سمع من عطاء بن السائب بعد اختلافه - متابع، وبيقة رجال ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب السلمي، وسمعه من ابن مسعود صحيح، والمسالة مبسطة في كتاب الرجال.

(2) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بُنَادَة، وبيئة رجال ثقات.

وقد سلف برقم (1574).

354
وأنصاره، فتكُصننا(1) على أقدامنا نحوًا من ثمانيين قدمًا، ولم نوله
الذفر، وهم الذين أنزل الله عز وجل عليهم السكنة، قال: ورسول
الله صلى الله عليه وسلم: «فأقبل برعشك الله، فقال: (ناولني كلما مِن
ترباب) فضلته به وجههم، فامتلأت أعينهم ترابا، ثم قال: أين
المهاجرين و الأنصار؟ فقبلهم، هم أولاء، قال: احتفظ بهم،
فحتَّمت بهم، فجارؤوا و سويَّفهم بأيامهم كأنها الشهب، وولى
المشركون أذلهم(3)».

(1) في هاشم (س): فركضنا. (خ).


(3) إسحاق ضعيف. عبد الرحمن والد القاسم - وهو ابن عبد الله بن مسعود - بترجح عدم سماع هذا الخبر من أبيه، وبقي رجله ثقات رجال الصحيح غير الحارث بن حضيرة، فما رجاءه، وروى له البخاري في أدب المفرد، وهو مختلف فيه، فتوثقه ابن معين والنسائي والعمري، وذكره ابن جرير في الثقافات، وقال أبو داود: ثقيف صدوق، وقال ابن عدي: على ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روى عنه لترك حديثه. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخيره البزار (1829) زوائد، والطبراني في الكبير (1351)، والحاكم 117/2، والبيهقي في القدائل، من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي
بقوله: الحارث وعبد الواحد (تحرير فيه إلى عبد الله) ذوا مناكير، وهذا منها، ثم
فيه إرسال. قلنا: عبد الواحد بن زياد ذو مناكر في روايته عن الأعمش، كما ذكر الجهبي في "الميزان" ٢٧٣/٦، وهذا ليس منها. وأورد ابن كثير في "البداية والنهاية" ٤/٣٢٣، وقال: تفرد به أحمد.
أورد الهشيمي في "المجمع" ١٨٠، وقال: رواه أحمد والبزاز والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة، وهو ثقة.
وفي الباب نحوه عن العباس بن عبد المطلب، تقدم برقم (١٧٧٥) و(١٧٧٦)، وهو عند مسلم (١٧٨٥) (٦٨).
وأبي عبد الرحمن الفهري، سيرد٥٨٦/٥.
ومن يزيد بن عامر عند البخاري في "تاريخه" ٢١٦/٨، والطبري في "تفسيره" (١٥٨٥).
ومن البراء بن عازب مختصراً عند البخاري (٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦).
وانظر "فتح الباري" ٨/٢٢٩-٣٠.
عن الخير، كما في "قلووس".
قُدَّمَا، بفتحتين: بمعنى الرجل.
قُدُمَا، بضمتين: بمعنى أمام، أي: يتقدم إلى العدو.
فحاديت به: أي مبللة.
ناولني كما: لا ينافيه ما جاء أنه تناول حصيات من الأرض، ثم قال: شاهت الوجوه، أي: قبحت، ورمى بها في وجه المشركين، فما خلق الله منهم إنساناً إلا مالاً عينيه من تلك القبضة. وفي رواية لمسلم: قبضة من تراب من الأرض، فقيل في الترقيق: إنه يحتلم أنه رمي بذا مرة، وأي الأخرى أخرى، ويعتمد أن يكون أحد قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب، وذلك لأنه ليس فيه في تناوله بلا واسطة، فيمكن أن نناول ابن مسعود، فتناول بواسطةه، والله تعالى أعلم.
فذهبت بهم: المشهور أن العباس هتف بهم، فيحتلم أن ابن مسعود اجتمع.
437 - حديثا عفان، وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، قال حسن: عن عطاء، وقال عفان: حدثنا عطاء بن السائب، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، قال حسن:

"إنه ابن مسعود حدثهم، أن رسول الله ﷺ قال: "يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا، ثم يرحمهم الله، فيخرجهم منها، فيكونون في أدنى الجنة فيغسلون في نهر يقال له: الحيوان، يسمعهم أهل الجنة: الجهميون، لو ضاف أحدهم أهل الدنيا لفرّوا، وأطعمهم، وسقاه، وحلفهم، ولا أظنها إلا قال: ولزوّجهم، قال حسن: لا ينقصه ذلك شيئاً"." 1

1 معه في الصوت ليكون أرفع.

1) إسناد حسن، حماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

أخرجه البهقي في "البخاري" من طريق عفان، بهذا الإسناد.

أخرجه أبو يعلي (5338) من طريق حسن بن موسى، به:

أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (834)، وابن حبان (7433)، وأبو نعيم في "صفة الجنة" (448) من طريق هدية بن خالد، وأبو يعلى (4979)، ومن طريقه ابن حبان (7428) من طريق أبي نصر التمّار عبد الملك بن عبد العزيز الفشري، وأبو خزيمة في "التوحيد" ص 320 من طريق علي بن جرير الخراساني، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

واورده الهحيشي في "مجمع الزوائد" 10/383، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غني عن عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكننا اختلط.
حدثنا عفان بن مسعود، رفع الحديث إلى النبي ﷺ، قال:
«من كلب عليّ معتمداً، فليتبوأ مقعده من جهيم»(1).

حدثنا عفان، وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بددلة، عن زر بن حبيب.


والمحدث أصل في الصحيح من حدث أنس عند البخاري (559)، سيرد 3/137 و141 و147 و268 و291.

ومن حدث جابر عند البخاري (558)، ومسلم (191).

وإنظر (395) و(491).


لو ضاف أحدهم: أي أحد أولئك الذين هم أدنى أهل الجنة.

(1) حدث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن أبي النجود، وبيقة رجال ثقات رجل الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفاري، وحسن: هو وصاح بن عبد الله البيكرى.

وتقدم برقم (3814).

٣٥٨
بغير حساب، وهم الذين لا يستنكرون، ولا يتطيرون، ولا يكتبون، وعلى ربهم يتوكلون)، فقام عطاشة، فقال: يا نبي الله، إذًا الله أن يجعلني منهم. فدعا له، ثم قام آخراً، فقال: يا نبي الله، إذًا الله أن يجعلني منهم، فقال: بسم الله عطاشة 

(1) إنسانه حسن من أجل عاصم بن بهدلة، ويقية رجائه ثقات رجال الشيخين
(2) في هامش (س): سل (خ)
(3) في هامش (س): قلت له
الله عنه، فقال له: إن أبا بكر قد سبقك، قال: يرحم الله أبا بكر، ما سابقه إلى خير قط، إلا سبقي إليه. (1)

4341  حدثنا معاوية، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم بن أبي النجود، عن

زيد عن عبد الله: أن النبي ﷺ آتاه بين أبي بكر وعمر رضي الله

عنهما، فذكر نحوه. (2)

4342  حدثنا عفان، حدثنا قيس، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن

عبيدة السلماني

عن عبد الله بن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من البيان سحراً، وشيرار الناس الذين تذكرهم الساعة

أحياء»، والذين يتخذهون قبرهم مساجد. (3)

(1) صحيح بشواهده، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وفيه

رجال ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وقوله: «الله إني أسألك». (4)

أخبره ابن حبان (190) من طريق موسى بن إسماعيل، والفسقي في

المعرفة والتاريخ 2/538 من طريق الحجاج بن منهال، كلامهما عن حماد بن

سلمة، بهذا الإسناد.

وتقدم من طريق عاصم برقم (455)، وذكرنا هناك شواهده.

وتقدم مختصراً برقم (3262).

(2) هو مكرر (455) سنداً ومتنا.

(3) في (30): وهم أحياء.

(4) قوله: «إن من البيان سحراً، صحيح لغيره، ويباقي الحديث حسن لغيره، =
33 - حدثنا عفان، حدثنا جرير، يعني ابن حازم، حدثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلَّامة بن قيس عين عبد الله، قال: *لَعَنَّ اللهُ الْمُتوشِّمَاتِ والمُتمتِّعَاتِ والمُتَفَلَّجَاتِ والمُعَجَّرَاتِ خَلَقَ اللهُ،* ثم قال: أَلاَّ أَلْعَنُّ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسْدِ: إِنِّي لَأُظْنُهُ فِي أَهْلِكَ! فقال لها: اذهب فانظري، فذهبت فنظرت، فقالت: ما رأيت فيهم شيئاً، وما رأيت في المصحف! قال: بلني، قاله رسول الله ﷺ

= وهذا إسناد ضعيف لضعف قيس، وهو ابن الربع الأسدي، وبيبة رجاله ثقات،

عفان: هو ابن مسلم، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخيره دون قوله: فإن من البيان سحاراء البزار (3271) زوايداً من طريق أبي داود، عن قيس، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلم رواة عن الأعمش، بهذا الإسناد إلا قيس.

وتقدم دون قوله: فإن من البيان سحاراء برقم (3844).

وقوله: فإن من البيان سحاراء له شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري.

(5767) سيرود (4615)، سيرود 22/4.

وأخير من حديث عمر مسلم (829) (427)، سيرود 22/4.

وثالث من حديث ابن عباس تقدم بالأرقام (2424) و (2761) و (2815) و (3017) و (4929).

ورابع من حديث معن بن يزيد السلمي، سيرود 3/470.


(1) لفظ: *اللَّه* لم برد في (ص) و (س) و (ظ).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.
4344 - قال أبو عبد الرحمن: حدثنا شيبان(1)، حدثنا جربير بن حازم، عن الأعشم، عن إبراهيم، عن علامة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.

4345 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن زبيد، ومنصور، وسليمان، أخبروني أنهم سمعوا أبا وائل. يحدث:

وبن سهل، وهو النخعي.

وأخيره مسلم (2149)، والسناوي في "المجتبي"، 188/8، والشاشي (320)، والطبراني في "الكبر" (9467)، وابن عدي، في "تاريخ أصحابه" 2/358 من طريق جربير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخيره السناوي في "المجتبي" 8/146-147 من طريق أبي معاوية، عن الأعشم، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله. وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، وهو في حكم المتصلا، كما ذكرنا غير مرة.

وأخيره السناوي في "المجتبي" 188/8 من طريق حفص بن غياث، عن الأعشم، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة. وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه.

وإنظر (3245).

(1) تحرف في النسخ المطبوعة من المسند إلى "سنام"، والتصويب من النسخ الخطة.

(2) إسناد الصحيح، رجله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال السناوي، وهو ثقة. شيبان: هو ابن فروخ الحبطي. وإبراهيم: هو النخعي، وعلامة بن قيس النخعي. 

وأيضا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

وهو مكرر ما قبله.

366
عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «سببُ المسلم فسوقٌ، وقاتله كفرٌ»، قال زيد: قلت لأبي وائل مرتين: أنت سمعته من عبد الله، عن النبي ﷺ؟ قال: نعم(1).

444 - حديثا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، قال:

قال عبد الله: دخلت على النبي ﷺ وهو يعُك، فوضعه يدي عليه، وقال: إنك تُعُك وعَوكَ شديدًا، قال: إنني أوعُك كما يعُك رجلان منكم، قال: قلت: ذاك بأن لك أجري؟ قال:

«أَجِلُّ، ما من مَّوْمَن يُصَببه مَّرَضٌ فَمَا سَوَاءٌ إلَّا حُطُّ اللَّه بِه خَطَبَاءٌ، كما نَحْطُ الشَّجَرَة(2) وَرَفِّهَا»(3).

447 - حديثا محمد بن عبيد، حدثنا محمد يعني ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، قال:

دخلت أنا وعَلُّمته على عبد الله بن مسعود بالهجرة، فلما مأت الشمس، أقام الصلاة، وقملنا خلفه، فأخذ بيدي وبدي.

(1) هو مكرر (391) سنة وعئينا.
(2) في (ظ): الشجر.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطالبي، وأخرجه البهذي في (شعب الإيمان) (977) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (3618).

3613
صاحبى، فجعلنا عن ناحيتها، وقام بيننا، ثم قال: هكذا كان رسل الله ﷺ، يصعّب، إذا كانوا ثلاثة، ثم ضلّنا بناء، فلما انصرف قال: إنها ستكون أئمة يخرجون الصلاة عن مواقعها، فلا تنتظروهم بها، واجعلوا الصلاة معهم سبحةٌ(1).

448 - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مسرور، عن منصور، عن
إبراهيم، عن علّامة
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "إنما أنا نشر أنسي كما تنسون، فأيكم ما شك في صلاتيه، فليضطر أحرى ذلك الصواب، فليطّم عليه، ويسجّد سجّدتين"(1).

1 (1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية الأئية برقم (4476)، وبقية رواه ثلاث رجل الشيخين. محمد بن عبيد:
هو الطنافي، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.
وأخرجه البهذلي في "التين" 98/3 من طريق يعلى بن عبيد، عن ابن
إسحاق، بهذا الإسناد.

وقوله: فجعلنا عن ناحيتها، وقام بيننا، تقدم بإسناد صحيح برقم (7197).
وقوله: "إنها ستكون أئمة يؤخرون الصلاة" تقدم مرفوعاً برقم (1137).

وسلف مختصراً برقم (30410)).

2 (2) إسنادة صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية
الطنافي، ومصر: هو ابن كدام، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو
النخعي، وعلامة: هو ابن قيس النخعي.
وأخرجه أبو عوانة 2/200، والشاكي (204)، والدارقطني 1/376، والبهذلي
في "التين" 2/330 من طريق أحمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

364
4249 - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعشم، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:
قال: دخل الأشعث بن قيس على عبد الله وهو يُغذى، فقال: يا أبا محمد، أدنى إلى الغداء، فقال: أولئك اليوم يوم عاشوراء؟ قال: وما هو؟ قال: إنما هو يوم كان يصومه رسول الله ﷺ قبل رمضان، فلما نزل شهر رمضان تركه)

4350 - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعشم، عن شقيق بن سلمة عن عبد الله، قال: إنني لعلم النظائر التي كان يقرأها رسول الله ﷺ، ثبتين في ركعتين.

أخرجه مسلم (716) (670)، والسنائي في المتنبي 280، وابن ماجه (1264)، وأبو ملأى (5002)، وأبو عوانة 2000، وابن حبان (2657)، والطبراني في الكبير (9631)، والدارقطني 1376/1، والخطيب في تاريخه 11/57، من طرق عن مسعر، به.

وقد سلف برم (7546)، وانظر أيضاً (7379) (3620) (3975) (1744).


(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (1244)، محمد بن عبد:
هو الطناسي.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطناسي.

وقد سلف مطولًا برم (7367)، وتقدم ذكر السور التي كان يقرن بينها النبي ﷺ.
حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن
أبي وأتيل
عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "أما
فَرِطْكُم على الخروض، وَليخَتِلْجَن رُجُلَ دُونِي، فَأَقُلُ: يا رَبَ،
أخْخَاهُم، فَقَالَ: إِنْكَ لا تَذْكَرْ ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ"(1).

حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق,
عن أبي عبيدة
عن عبد الله بن مسعود، قال: لما ظُلْت: "إِنَّهُ جَاءَ نَصْرُ الله
والنَّجْحَ" كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَن يَقُولُ: سَبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحْمَدِكَ،
اللَّهُمَّ أَعْفِر لِي، إِنْكَ أَنتَ الْتَّوْابُ"(2).

(1) صحيح، وهذا إسناد قوي، عبد الله بن الوليد - وهو ابن ميمون المدني -
من رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في "الأدب المفرد"، ووثقه العقيلي
والدارقطني، وصحح أحمد حديثه عن سفيان، ذكره ابن حبان في "اللفتات"، وقال:
مَثْقَلُ الحَدِيثِ، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا ينتج
به!، ونقل الساقي أن ابن معين ضعفه، وقبيه رجالي ثقات رجال الشيخين. سفيان:
هو الثوري، أبو وأتيل: هو شقيق بن سلمة الأدبي.
وفد سلف بـ (3639).
(2) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن
مسعود - لم يسمع من أبيه.
وفد سلف بـ (3683).
4353 - حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع
عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ ليلة الجَنَّ حَدَّحُهُ، فكان يجيء أحدهم مثل سؤاد النخيل، وقال لي: "لا تَنْتَبِح
مُكَانَكَ"، فأقرأهم كتاب الله عزّ وجلّ، فلما رأى الرُّطُبَ، قال:
"كَانُوهُ هُؤلاء؟"، وقال النبي ﷺ: "أَمْعَكَ ماء؟" قالت: لا، قال:
"أَمْعَكَ نَبِدْ؟" قالت: نعم، فتوضأ صَبَحًا (1).

4354 - حدثنا أبو سعيد، وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، حدثنا أبو
إسحاق - قال محمد، يعني ابن جعفر، عن أبي إسحاق -، عن أبي
الأحوص
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "لو كنت مُتَّخِذًا

(1) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان، وبقية رجاله ناقض.
رجال الصحيح، أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري مولى بني
هاشم. وأبو رافع: هو نفيض الصائغ.
وأخرجه الدارقطني في "السنن" 77/1، وابن الجوزي في "العلل المتناعية".

(588) من طريق أبي سعيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" 95/1، والدارقطني في "السنن".
77/1، والبيهقي في "السنن" من طريقين، عن حماد بن سلمة، به.
قال الدارقطني: علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن
مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه أيضاً عبد
العزيز بن أبي رزبة، وليس هو بقوي.
أخليك من أمتي (1)، لتваقد أبا بكير خليلاء (2).

435 - حدثنا أبو قطن، عن المسعودي، عن علي بن الأقرم، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: من سرّ أن يلقى الله غداً مسلاماً، 
فليحافظ على هؤلاء الصلوات الخمس، حيث ينادى بهن، فإنَّ 
الله عز وجل شرع سنن الهدى لنبيه (3)، وإنهن من سنن الهدى، 
وإني لا أحبص منكم أحداً إلا له مسجد يصلي فيه في بيته، فلو 
صارتم في بيتكم، وتركنتم مساجدكم، لتركتم سنة نبيكم (4)، ولو 
تركتم سنة نبيكم أضلاكم (5).

(1) قوله: «من أمتي ليس في (ق)» (6).
(2) مكرر (1171) سنداً ومنتاً، بزيادة شيخ آخر للإمام أحمد هنا هو أبو سعيد، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري مولى بني هاشم.
(3) وسلف من طريق شعبة أيضاً برقم (1969) وانظر (1850).
(4) في هاشم النسخ: النبيكم.
(5) إسحاق صحيح، رجائه ثقات رجال الصحيح غير المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبادة بن عبد الله بن مسعود - فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد اختلط، لكن سماع أبي قطن - وهو عمرو بن الهشم البصري - منه قبل اختلاطه.
(6) وأخرجه مطولةً ومتخصصة الطلياني (1613)، وابن أبي شيبة 2/359، وأبو داود (1483)، وابن خزيمة (1482) من طريق وكيع، والنسائي في «المختصر» 108/2، وفي «الكبري» (122) من طريق عبد الله بن المبارك، الطبرياني في «الكبيرة».

368
456 - حدثنا أبو قطن، حدثنا المسعودي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نزلت: {إذا جاء نصر الله والفتح} كان رسول الله ﷺ يكرر أن يقول: {سبحان الله وحمدك، اللهم اغفر لي إنك أنت التواب، اللهم اغفر لي سبحان الله وحمدك، اللهم اغفر لي سبحان الله وحمدك} (1)

457 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في غار، وقد نزلت عليه: {والمرسلات عرفها} قال: فنحن نأخذها من فيه رتبة إذ خرجت علينا حيلة، فقال: {اقتلوها} قال: فابتخرضاها ليقتلها فسبقتنا، فقال رسول الله ﷺ: {وقاها الله شرككم، كما وفاكم شرها} (2)

(1) حسنله، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. أبو قطن: هو عمرو بن الهميم البصري، وسمعه من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - قبل احتلاله.

(2) هو مكرر (406 هـ) سنة ومتنا.
4358 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعشم، عن إبراهيم، عن علامة
عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ سئلاً في الصلاة، فسجد
سجديته السهو بعد الكلام (١).

4359 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعشم، عن إبراهيم، عن عبد
الرحمن بن يزيد، قال:

رما عبد الله جمرة العقية من بطن الوادي بسبع حصبات،
yُكِير مع كل حصة، فقال له: إن ناسا يرمونها من فوقها، فقال:
هذا والدي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة (٢).

____________________

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم
الضرير، والأعشم: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي،
وعلامة: هو ابن قيس النخعي.
وأخره ابن أبي شيبة ٢٣٥، ومسلم (٧٧٢)، والترمذي (٣٩٣)، وأبن
خزيمة (١٠٥٩)، وأبو عوانة (٣٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١٥٠٠، من
طريق أبو معاوية، بهذا الإسناد.
وسلف من طريق الأعشم برقم (٤٠٤)، وانظر (٣٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم
الضرير، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال
إبراهيم.
وأخره مسلم (١٢٩٦) (٣٠٦)، وأبو يعلى (٥١٩) من طريقين عن أبي
معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٨) و(٣٨٧٤)، وسابق برقم (٢٣٧٠).

٣٧٠
470 - حدثنا أبو معمر، حدثنا الآعمش، عن إبراهيم، عن أبي مَعَمَر
عن عبد الله، قال: أَشْهَدُ الْقَمْرُ، ونحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَيْنِى،
حتى دُهِبَتْ فَرْقَةً مِّنْهُ خَلْفِ الجِبَلِ، قال: فقال رسول الله ﷺ:
"اَشْهَدُوا" (١).

471 - حدثنا أبو معمر، حدثنا الآعمش، عن عبد الله بن مرَّة، عن
مسروق
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ليس بَنَا مِنْ لَعْمَ
الخُدُودَ، أو شَقَّ الْجُيُوبَ، أو دَعا بِذُعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ" (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معمر هو عبد الله بن سخيرة
الأزدي الكوفي.

أخرجه مسلم (٢٨٠٠) (٤٤)، وأبو يعلى (١٩٦٥)، والطبري في (التفسير)
٨٥/٢٧، والطحاوي في (شرح مشكل الآثار) ١/٣، وابن حبان (١٤٩٥) من
 طريق أبي معمر، بهذا الإسناد.
ول_SF برقم (٤٧٠٤)، وانظر (٣٥٨٣).
(٢) في (١٠١): بَدَعُوا أهل الجاهلية.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٩، ومسلم (١٣) (١٦٥)، وأبو يعلى (١٠١)
من طريق أبي معمر، بهذا الإسناد، وابن أبي شيبة وأبو يعلى: "ودعا بِغَير
ألف قبل الواو.
وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

قال السندي: قوله: "من لَعْمَ الخُدُود" جَمَعَ الخُدُود كما جمع الجُيُوبِ لِإِراْدَة
معنى الجمع في "مَنْ"، أو لأن المراد الجنس، كما هو المشهور في الجمع المعرف =

٣٧١
322 - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المسعودي، عن أبي نهشل، عن أبي وائل، قال:

قال عبد الله: فضل الناس عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

بأربع:

بذكر الأسرى يوم بدر، أمر بقتلهم، فنزل الله عز وجل:

"ولأ كتب من الله سبحانه ومسمكم فيما أخذتم عذاب عظيم".[الأنفال: 38]

وذكره الحجابة، أمر نساء النبي ﷺ أن يحتجبن، فقالت له زينب: وإنك علينا يا ابن الخطاب، والموهيج ينزل علينا في بيوتنا! فنزل الله عز وجل: "وإذا سألتموهن منا فأسلموهن من وزراء الحجاب" [الأحزاب: 54].

وبدعوا النبي ﷺ له: "اللهم أبد الإسلام بعمر".

وبيرأه في أبي بكر، كان أول الناس بابعه.

باللهم، مثل: "لا يحل لك النساء". والله تعالى أعلم.

(1) قوله: "رضي الله عنه" لم يرد في (س) و(نظ) وصحيحة أحمد شاكر.

(2) حسن غيره، وهذا إسناد ضعيف، هاشم بن القاسم سمع من المسعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الله بن مسعود. بعد اختلافه، وأبو نهشل مجهول، فيما ذكر الحسيني في الإكمال، وقال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في "الثقات"! أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخره البزار (2007) زواريد، والشافعي (555) من طريق هاشم بن القاسم.
= بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢٥٠)، والدَوَلِيِّ في "الكني" ٢/٢، والداودي في "الكبيرة" (٨٨٢، ٤) من طريق عبيد بن البالية، والداودي في "المجمع" ٩/٧٧، وقال: رواه أحمد والبزار والداودي، وفيه:

أبو نهشل، ولم أعرفه، وعليه رجله ثقات.

والقسم الأول من الحديث أخرجه الطبري في "التفسير" (١٦٣٠) من طريق همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: أمر عمر رحيمه الله بقتل الأسارى، فأنزل الله: "لولا كتب على الله سباق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم" وهمام بن يحيى سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه.

وله شاهد مطول من حديث ابن عباس عند مسلم (٢٦٦٣)، وسُلِف بِرَقم (٢٠٨) و(٢٠١): 

وسلف بنحوه مطول من حديث ابن مسعود بِرَقم (٣٦٣٢).

والقسم الثاني وهو ذكر الحجاب له شاهد من حديث عمر بن المغيرة (٤٠٢).

(٤٤٣) و(٤٤٤) و(٤٧٠) تقدم بِرَقم (١٦٠) و(٢٠٠).

والقسم الثالث وهو دعوة النبي ﷺ له، له شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي (٣٨٧) بلفظ: "اللهم أعجز الإسلام، بحاصر هذين الرجلين إلَيك، لأبي جهل أو بعمر بن الخطاب، فكان أحجهما إليه عمر، وصححه ابن حبان (٢٨١) وسُرَد ٩٥/٢.

وآخر من حديث ابن عباس عند الترمذي (٣٨٧)، وأحمد في "فضائل الصحابة" (٣١١). وفي إسناده النضر بن عبد الرحمن أبو عمر، قال الترمذي: وهو يروي منكراً من قبل حفظه.

وثالث من حديث عائشة عند ابن حبان (٢٨٢)، وإسناده ضعيف، وقد ورد عند الحاكم ٣/٨٣، وصححه ووافقه الذهبي.
432 - حديث هاشم بن القاسم، حدثنا عاصم - يعني ابن محمد بن
زيد بن عبد الله بن عمر - عن عامر بن السّمّط - عن معاوية بن إسحاق،
عن عطاء بن يسّار
عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "سَيُّوقِنُ أُمَرَاءُ
بِعْرِي، يُقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيُفْعَلُونَ مَا لَا يَوْمُرُونَ".(1)
= ورابع مرسى من حديث الحسن عند أحمد في "فضائل الصحابة" (338).
بلفظ: "اللهم أعز الإسلام بعمربان الخطاب".
وخامس مرسى أيضاً من حديث محمد بن سيرين عند أحمد في "فضائل
الصحابية" (399).
والقسم الرابع في كون عمر أول من باب أبا بكر رضي الله عنهما يشهد له
حديث السقيفة الطويل عند البخاري (830)، وسالف برقم (391).
وقول زينب: وإنك علينا، أي: رقيب علينا. قاله السندي.
(1) إسناة قوي، عامر بن السّمّط روى له النساقي في مسنود علي، وهو ثقة،
ولئه يحيى بن سعيد القطان النسائي، وقال ابن معين: صالح، وذكره ابن حبان في
الثقاف، ومعاوية بن إسحاق - وهو ابن أبي طالحة بن عبد الله القرشي العامري -
ولئه أحمد النسائي، وابن سعد والعمجلي، وذكره ابن حبان في "الثقاف"، وقال أبو
حاتم ويعقوب بن سفيان: لا أسان به، له في البخاري حديث واحد متابعة، وباقي
رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء بن يسّار، قال ابن سعد والبخاري فيما نقله
المزري: سمع من ابن مسعود، وقد ورد التصريح بسماعه منه عند ابن حبان (177)
من رواية معاذ بن معاذ، وجاء في نهائه ما نصه: قال عطاء: فحين سمعت الحديث
منه (يعني من ابن مسعود) انطلقت به إلى عبد الله بن عمر... وقال أبي حاتم في
"المراضيل" ص 129: إن عطاء لم يسمع من عبد الله بن مسعود مدفوع بما ذكرنا.
وأخذه مطرلاً ابن حبان (177) من طريق معاذ بن معاذ، عن عاصم بن
محمد، بهذا الإسناد.

374
4364 - حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، قال:

سمعت النزال بن سبأة الهلالي يحدث

عن ابن مسعود، قال: سمعت رجلا قرأ آيةً، قد سمعت من النبيُّ خلافها، فأخذته، فجِئْتُ به إلى النبيّ، قال: فعرفت في وجه النبيَّ الكريم، قال: ´كلنا محبسون لا نختلفوا´ أكبر

علمي، وقال مسأر قد ذكر فيه: ´لا تختلفوا، إن من كان قُبلهم

اختلَفوا فأهلِكمهم´ (1).

4365 - حدثنا هاشم، حدثنا محمد - يعني ابن طلحة -، عن زيد،

عن مُرْة

عن عبد الله، قال: حِبَسّ المشركين رسول الله صلوات الله على صلاة العصر حتى اصفرت الشمس، أو أحمرت، فقال: ´شغُلونا عن

- وسيأتي بنحوه بإسناد صحيح برقم (4379).

وفي الباب عن أبي هريرة مطولاً عند أبي يعلى (690), وابن حبان (2358) و(7569) و(6620), بلغني: ... وسيكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا

يعلمون، ويفلون ما لا يؤمنون.

وعن أم سلمة عند مسلم (1854), سيرد 6/295 و302 و305 و321, بلغني:

"سيكون أمراء تعرفون وتكرون".

وعن أبي سعيد الخدري مطولاً عند الطبراني في "الأوسط" فيما ذكره الهيثمي

في "المجمع" 5/377-326, وقال: فيه محمد بن علي المروزي، وهو ضعيف.

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

النزال بن سبأة الهلالي فمن رجال البخاري. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد

الملك بن ميسرة: هو الهلالي.

375
الصلاة الوسطى (١)، مَا اللَّهُ أُجْرَاهُم وَقُبَرُوهُم نارًا، أو: ٢٠٤٧٧
أمَّا أُجْرَاهُم وَقُبَرُوهُم نارًا (٢).

٤٥٧١
١- عبد الله بن مسعود، قال: لما قَمَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَن
عبَد اللَّهِ بن مسعود، قال: لما قَمَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ عَن
حَنَّة بالجَمِيعَة، ارْتَحَمَّوا عليه، فقال رَسُول اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عِبَادٌ
من عبَد اللَّهِ يَعَظُّهُ الله إِلَى قَوْمِه فَضْرَبُوه، وَشَجَوهُ، قال: فَجَعَلُ يمْسَحُ
الدُّمَّ عَن جَهَّيهُ، وَيَقُولُ: رَبَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُم لَا يَعْلَمُونَ. قال
عبد الله: كَانَ أَنْظُرُ إِلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الدُّمَّ عَن
جَهَّيهُ، يَحْكُي الرَجُل، وَيَقُولُ: رَبَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُم لَا يَعْلَمُونَ (٣).

٣٧٦
4267 - حدثنا يونس، حدثنا حمّاد - يعني ابن زيد - عن عاصم، عن أبي وائل:

عن عبد الله بن مسعود، قال: توفّي رجلٌ من أهل الصفا، فوجدوا في شمّته دينارين، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال:

«كتان» (1).

4268 - حدثنا يونس، حدثنا شيبان، عن منصور بن المعتمر، عن

إبراهيم، عن عبادة السلماني، عن عبد الله بن مسعود، قال:

جاء حيّر إلى رسول الله ﷺ، قال: يا محمد، أو يا رسول

الله، إن الله عزّ وجل يجلّ يوم القيامة يحمِّل السُّماوات على إصبعٍ،

والرضوان على إصبع، والجبال على إصبعٍ، والشجر على

المؤدب البغدادي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقد تقدم برقم (57).

(1) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، ويتبّع رجالة ثقات

رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وأبو وائل: هو شقيق بن

سلمة.

ولأخرجه الطياليسي (357)، والبزار (3652) (زوائد)، وأبو يعلى (5037)

و(5115)، وابن حبان (32673)، والبيهقي في «الشعب» (1964) من طرق عن

حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأوردوه الهنفي في «المجمع» 10/240، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار،

وفي عاصم بن بهدلة، وقد وثقه غير واحد، ويتبّع رجالة رجال الصحيح.

وسلف يرقم (14914) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، به.

377
إِصْبِعُ، وَالْمَاءَ وَالْهَرْبَيْ عَلَى إِصْبِعٍ، وَسَائِرُ العَلْقِ عَلَى إِصْبِعٍ
يَهْزُرُهُ، فَقَوْلُ: أَنَا الْمُلْكُ. قَالَ: فَضَحَّكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى
بَدَّتُ نَاجِزَةً، تَسَلِّيماً لَّكَ الْخَبَرَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَّرْنَا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالأَرْضَ جَمِيعًا فَصَبَّتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ۟}۱٣:۵٦ إِلَى أَخْرَى،
[الزمور: ۷۲] (۳).

(۱) فِي (ق) زِيَادةٍ: «وَالسَّمَوَاتِ مَطْوَاتٌ بِبَينِهَا».
(۲) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينِ، يُوسُفُ: هو أَبِي محمد المؤدب،
وَشِيَابُ: هو أَبِي عبد الرحمن النحوي، وَإِبْرَاهِيمُ: هو أَبِي يُزِيد النَّجْحُي، وَعِيدَةُ
السُّلَامِيُّ: هو ابْنُ عَمْرُو.
وَأَخْرِجَهُ الْبَيْهِقِيُّ فِي «الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ» ص۴۳۴ مِن طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ مَهَّدِدٍ
الْمُؤِدبِ، بِهِذَا الإِسْنَادُ،
وَأَخْرِجَهُ الْبَخَارِيُّ (۸۸۱۱)، وَالأَجْرِيُّ فِي «الشِّرْعَةِ» ص۴۱۸ مِن طَرِيقِينِ عَن
شُيَبَانِ، بِهِ
وَأَخْرِجَهُ الْبَخَارِيُّ (۷۵۱۳۶)، وَمُسْلِمْ (۲۷۸۶۶) (۲۰۲۲۲) وَ(۲۰۲۲) وَ(۲۰۲۲)، وَالْسَائِلِيُّ فِي
(الْكَبْرَىِّ) (۱۱۴۵۰) - وَهُوَ عَنْهُ فِي «الْتَفْسِيرِ» (۶۷۵۵۵)، وَابْنِ أَبِي عَاصِمِ فِي
(الْسَنَةِ) (۱۰۴۱)، وَابْنَ خَزْيَمَةِ فِي «الْتَوْحِيدِ» ص۱۷۸، وَابْنِ حِيَانِ (۷۶۶۴۶)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشِّرْعَةِ» ص۳۱۸، وَاللَّالْكَيَّيِّ فِي «شَرْحُ أَصْولِ الْعَتْقَادِ» (۷۵۶)، وَالْبَيْهِقِيُّ فِي «الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ» ص۴۳۴ مِن طَرِيقٍ جَرِيْنِ بْنِ عَدَبِيْبِنِ أَبِي الْحَمَدِ، وَمُسْلِمْ (۲۷۸۶۶)
(۱۹)، وَالْبَرْزُمِيُّ (۳۳۳۸۹)، وَابْنَ خَزْيَمَةِ فِي «الْتَوْحِيدِ» ص۷۷ مِن طَرِيقٍ فَضِيلِ بْنِ
عِيَاءِ، وَالْبَيْهِقِيُّ فِي «الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ» ص۳۵۵ مِن طَرِيقٍ عَمَّارِبْنِ مَحْمُدٍ,
مِن ثَلَاثِهِمْ عَنْ مَنْصُورِ، بِهِ زَادَ فَضِيلِ بْنِ عِيَاءِ وَجَرِيْنِ بْنِ عَدَبِيْبِنِ أَبِي الْحَمَدِ بَعْدَ قَوْلِهِ:
فَضَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَادَ: تَعْجَبًا مَّا قَالَ الْخَبَرُ: تَسَلِّيماً لَّهُ. وَتَقْدِيمَ الْحَدِيثِ عَن
هَذِهِ الْزِّيَادَةِ فِي الْرُوايَةِ (۷۴۶۴۰).
وَقَدْ سَلَفَ بِرَقِمٍ (۳۰۹۶)
۳۷۸
479 - حدثنا أُسُدّ، حدثنا إسرائيل، عن منصور... فذكره بإسناده، ومعناه، وقال: فرضَح كرسول الله ﷺ حتى بدأ ناجذ، تصديقاً لقوله(1).

470 - حدثنا سليمان بن حيّان، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

رَمَى عَبْدُ اللَّهِ الْجَمْرَةَ في(2) بُطْنَ الَّوَادِي، قَلَّتْ إِن النَّاسِ لا يَرْمُونَ مِن هَاهُنَا؟ قَالَ هَذَا وَالذِّي لَا إِلَهَ غَيْرُ مَقَامُ الَّذِي أَنْزِلَتْ عليه سورة البقرة(3).

471 - حدثنا يونس، حدثنا المعمّر، عن أبيه، عن سليمان الأعمش، عن شقيق بن سلامة

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ نمشي(4)، إذ مرّ بصبيان يلعبون، فيهم ابن ضياء، فقال رسول الله ﷺ

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومنصور: هو ابن المعمّر.

(2) وقد سلف برقم (350). وانظر (7840).

(3) في هامش (س): من (نسخة).

(4) إسناد صحيح، رجاه ثقات رجال الشيخين، وفي سليمان بن حيّان شيخ أحمد كلام خفيف لا يضر. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.

والمراد بالجمرة جمرة العقبة.

(4) لفظ: «نمشي» ليس في (س) ولا (ص).
۴٣۷: (۷۰) ۴۳۷ - حديثنا يونس، حدثنا حماد يعني ابن سلامة، عن عاصم،
عن زرٍّ
عن ابن مسعود، قال: أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين
سورة لا يناظرني فيها أحدٌ۷۰۷.
۴٣۷ - حديثنا يونس، حدثنا يزيد بن زرّيع، حدثنا خالد، عن أبي
مغرِّر، عن إبراهيم، عن علامة
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "ليتيني منكم أولو
الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ولا تختلفوا
فتخلف قلنكم، وإياكم وقوسات الأسواق"۳۷.

(۱) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب،
وعدد: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.
(۲) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدة، وقية رجاله ثقات رجال
الشيخين غير حماد بن سلامة فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب،
وزر: هو ابن حبش، وهو مكرر (۴۳۳۰) وسيد مطولًا برقم (۴۳۴۱).
(۳) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

أخرج أبو يعلى (5324) من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد، وأخرجه مسلم (422) وأبو داود (765) والترمذي (228)، والدارمي (470)، وأبو يعلى (5111)، وأبو عوانة (1572)، وأبو عوانة (242)، وابن حبان (218)، والطبراني في «الكبير» (1041)، والبيهقي في «السنن» (821) من طريق عبد بن زريع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن أبي مسعود البكري عند مسلم (422)، سيره 4/122.

وعن عامر بن ربيعة عند البزار (505)، أوردته الهشمي في «المجمع» 2/94، وقال: فيه عاصم بن عبد الله العمري، الأكثر على تضعيفه، وaverse in the excepting.

وعن سمرة بن جندب عند البزار (607)، أوردته الهشمي في «المجمع» 2/94، وقال: وإسناده ضعيف.

قال الخطابي في «معالم السنن» 1/184: إنما أمرifier أن يليه ذو الأحلام والنهاي ليعقلوا عنه صلاتاه، ولكي يخلصوه في الإمامة إن خدت به خدث في صلاتهم، وليرجع إلى قولهم إن أصابه سهو، أو عرض في صلاته عارض في نحو ذلك من الأمور.

قال السنيدي: قوله: لا يعنف وحدها نون بل ياء قبلها، ويوجز إثبات اليا وتشديد النون على التنكيد، والواو: الرب، والمراد بالبيان ترتيب القيام في الصفوف.

أول الأحلام: ذو العقول الراجحة، وإحداها حالم بالكسر، لأن العقل إن رجح يتصيب للعُلم والألذاء والثبت في الأمور.

381
374 - حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا أبو خالد الذي كان يكون في بني ذالِك، يزيدُ الواسطي، عن طلّق بن حبيب، عن أبي عقَبَة الأصْدَبِي، قال:

أَتِيَتْ عَبْدُ الله بن مسعود، فوجدتهُ على إِجَارٍ له - يعني سطحا - فسمعته يقول: صَدَقَ الله ورسوله، صَدَقَ الله ورسوله، فصعدت إليه، فقالت: يا أبا عبد الرحمٰن، مَلَكَتْ صَدَقَ الله ورسوله، فصعدت إليه، فقالت: إن رسول الله ﷺ نَبَأنا أن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر، وأن الشمس تطلع صبيحَتها ليس لها شعاع، قال: فصعدت، فنظرت إليها، فقالت: صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله.

= والنهي: بضم نون، وفتح هاء، وألف، جمع نهية بالضم، بمعنى العقل، لأنه ينهى صاحبه عن القبيح، وقيل: ينغي أن يراد بأولى الأحلام البالغون، على أن الأحلام جميع جعلت بضمتين، وهو ما يراه النائم، أريد به علامه البلوغ حتى لا يلزم التكرار.

ثم الذين يلونهم: أي: يقربون منهم في هذا الوصف، فإنهم المراهقون، ثم الصبيان المميزون، ثم النساء.

ولا تختلفوا: في القيام غير هذا الوجه، أو في الصوف بالتقدم والتأخر.

فتشتخف: بالنصب على أنه جواب النهي: أي: بالتباغض والتعادي.

وهشوات الأسواق: اختلافها في القيام وعدم تمييز الصغير من الكبير، أو في ترك تسوية الصوف.

(1) قوله: «فنظرت» ليس في (ص).
(2) إنهاده ضعيف لجهالة أبي عقَبَة الأصْدَبِي، تقدم الكلام عليه برقم = 382
476 - حديثنا عتاب بن عبد الله. وعلي بن إسحاق قال:
أخبرنا عبد الله، أخبرنا موسى بن علي بن رباح قال: سمعت أبي يقول:
عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ أتى ليلة الجم وهم عظماء
حائلاً ونفراً وفجحة، فقال: لا تستنجين بشيء من هذا إلا خرجت
إلى الخلاء.

(3857) وهب جُرَّاحُ ثقات. شجاع بن الوليد: هو ابن قيس السكوني، وأبو خالد
يزيد: هو ابن عبد الرحمن الولائي الواسطي، و قوله: الذي كان يكون في بني دالان
يزيد الواسطي: يريد أنه واسطي، وكان ينزل في بني دالان بن سابقة بن ناش،
فنسب إليهم، وليس منهم.

وأخرجه أبو علي (3761) من طريق شجاع بن الوليد، بهذا الإسناد.
وعَلِّقَ البخاري في «التاريخ الكبير» 2/69 عن الجعفي، عن شجاع بن الوليد،
به.
وذكره بحُمُل في «تاريخ واسط» ص 89 عن طلق بن حبيب، عن أبي عقرب،
به.
وسلف برقم (3857).

(1) في (وز): حدثنا عفان، والمعتبت من (س) و(ص) وأطراف
المستند 4/194، وهو الورد في (م) ويبة الشيخ أحمد شاكر.

(2) صحيح، رجاء ثقات إلا أن الدارقطني قال: لا يثبت سماع علي بن رباح
من ابن مسعود ولا يصح، ووافقه على ذلك البيهقي، وقال ابن الترماني في
«الجوهر النقي» 1/110: علَّم ولد سنة خمس عشرة كذا ذكر أبو سعيد بن يونس,
فسماعه من ابن مسعود ممكن بلا شك، لأن ابن مسعود توفي سنة الثميم وثلاثين,
وقيل: سنة ثلاث وثلاثين. عتاب: هو ابن زياد الخراساني أبو عمرو المروزي، وثقة =
383
أبو حاتم وابن سعد، وذكره ابن جبان في «اللفقات»، وقال أحمد: لا يتأس به، وهو من رجال إبن ماجه، وتابعه علي بن إسحاق، وهو السلمي المروزي أبو الحسن، وهو ثقة من رجال الترمذي، عبد الله: هو ابن المبارك، وأخرجه الدارقطني في «السنن» 6/56، والبيهقي في «السنن» 1/109، من طريقين عن عبد الله بن وهب، عن موسى بن علي بن رباح، بهذا الإسناد.

أخرجه مطلقاً البيهقي في «دلائل النبوة» 2/273 من طريق روح بن صالح، عن موسى بن علي بن رباح، به.


وانظر (378) (414) (419) (438) الأثري.

وله شاهد دون قوله: وفتحمة» من حديث أبي هريرة عن البخاري (155) بلفظ: «ولا تأتي به ولا روت»، سيرد 2/347 بلفظ: «نهي عن الروث والرمة».

وآخر من حديث جابر عند مسلم (263)، سيرد 2/347 و348.

ثالث من حديث أبي أمامة، سيرد 3/487.


وخامس من حديث خزيمة بن ثابت، سيرد 5/213 و214.

و السادس من حديث سلمان عن مسلم (267)، سيرد 5/439 و437 و438.
4276 - حديث عبد الجميح بن حميد، عن المخارق بن عبد الله الأحمسي، عن طارق بن شهاب، قال:

قال عبد الله بن مسعود: لقد شهدت من المقادِد مشهدًا لأن أكون أنا صاحبِه أحب إلي مما على الأرض من شيء، قال: أتى النبي ﷺ، وكان رجلاً فارساً، قال: فقال: أبشر يا نبي الله، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﷺ: "اذْهِبَ أَنْتَ وَزَكِّي فَقَاتِلْ إِنَّا هَامِهَا قَادِعُونِ" [المائدة: 24]. ولكن، والذي بعثك بالحق لتنكر بين يديك، وعن يمينك، وعن شماليك، ومن خلفيك، حتى يفتتح الله عليك.

4277 - حديث يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال:

وحدثني عبد الرحمن بن الصود من يزيد النجفي، عن أبيه:

عن عبد الله بن مسعود، قال: "نزلت على رسول الله ﷺ: والمرسلات عرضًا ليلة الحياة، فقلنا له: وما ليلة الحياة يا أبا عبد الرحمن؟ قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ يحرأ ليلة، خرجت علينا حياة من الجبل، فأمرنا رسول الله ﷺ بقتلها.

وسابق مرسل من حديث الشعبي عند ابن أبي شيبة 152/1، قوله: ومعه عثمان حائل، أي: متغير.

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبيد الله بن حميد: هو الكوفي المعروف بالHANDLE.

وسلف تحريره برقم (3698).

485
فطلبناها، فأعجبننا، فقال: "دعوها عنككم، فقد وقفاها الله شرككم، كما وقفاكم شرفها"(1).

٣٧٨ - حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمن بن السعد بن يزيد النجفي، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد، قال:

وقفت مع عبد الله بن مسعود بين يد النجفة، فلما وقفت بين يد النجفة، قال: هذا الذي لا إله غيره، موقف الذي زلزل عليه سورة البقرة يوم رماثى، قال: ثم رماها عبد الله بن مسعود بسبع حصبات، يكبر مع كل حصة رميها بها، ثم انصرف.

(1) صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن إسحاق، وهو محمد، صرح بالحديث، فانفتت شبهة تدليسه، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب ابن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وأخرجه الطرابي في "الكبير" (١٥٥) من طريق عبد الآبى، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وأخرجه الطرابي أيضاً (١٥٦) من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن جابر وهو الجعфи، عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وعلقه البخاري (٤٩٣) بصيغة الجزم، عن ابن إسحاق، به.

وقد سلف برقم (٣٥٧) (٤). قوله: بحراز، المشهور أنه كان بمني، قاله السنيدي.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، ويافي رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وقد تقدم برقم (٣٥٤٨).
479 - حذفنا يعقوب، حدفنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن الحارث، أظهه يعني ابن فضيل، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن عبد الرحمن بن المسوور، عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: "ما مِنّي نبي بعثه الله عز وجل في أمةٍ تبالي إلا كان له من أمه حواريون وأصحاب، يأخذون بستاه، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلفه، يقولون ما لا يعقلون، ويعلون ما لا يؤمنون" (1).

وفي قوله: بين يدي الجمرة: يعني جمرة العقبة، كنا تقدم برقم (359).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن فضيل وهو الخطمي، وعمر بن عبد الله بن الحكم، وعبد الرحمن بن المسور: فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وقوله في الحارث: أظهه ابن فضيل، سيرد مجزوماً به أنه ابن فضيل في الرواية (442)، وكذا في مسند التحريب. وأبو رافع: هو القبطي مولى النبي ﷺ، كما ذكر مسلم في "سجيحه"، وقد وُجدناه ابن حجر في "أطراف المسند" 4/222، فجعله نفيعاً الصايف.

وأخرجه مسلم (50)، وأبو عوانة 1/166، وابن منده في "الإيمام" (183).

من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرج البهذي في "السنن" 1/10 من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه مسلم (50)، وأبو عوانة 1/35-36، والطبراني في "الكبر" (4784).

وابن منده في "الإيمام" (184)، من طريق عبد العزيز بن محمد، وأبو عوانة 1/36 من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن الحارث بن فضيل، به.

وسيأتي برقم (442)، وانظر (436).
حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن مسعود قال: بينا نحن عند رسول الله ، في قريب من ثماني رجل من قريش، ليس فيهم إلا قرشي، والله ما رأيت صفيحة وجوه رجال قط أحسن من وجههم يومئذ، فذكروا النساء، فتحدثنا فهنا، فتحدثت معهم، حتى أخبرت أن يسكت، قال: ثم أتينه فشهد، ثم قال: (أتوب بعد، يا مشرق قريش، فإنكم أهلك هذا الأمر، ما لم تعصوا الله، فإذا عصيتنهو بعث عليكم(1) من يتحاكم كما يتحاكي هذا القضيب، في يديه، ثم لحا قضيته، فإذا هو أبض يصلي(2)).

قال التندي: قوله: ما من نبي... إلخ: لا بد من تخصص الكلام بمن آمن من آمنه قوم، وإلا فقد جاء أن بعضهم ما آمن به أحد، أو آمن به واحد.
ثم إنها: قال أبو الباقين: الضمير للامة والأصحاب، أو للأبناء لتقدم ذكر: (من نبي), ويجوز أن يكون ضمير القصة، كما قال تعالى: (إنه لا تعمى الأبصار).
خلوف، كالمذكور: جمع خلف بالسكون، كذالك والخلف، كل من يجيء بعد من مضى، إلا أنه بالتحريك في الخبر، وبالتسكين في الشت، ومعيه المتحرك أخلاف، والمعني: يجيء بعد أولئك السلف الصالح أناس لا خير فيهم، والله تعالى أعلم.
(1) في (م) وطينة الشيخ أحمد شاكر: إلهم.
(2) إسناده ضعيف لأئته، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود، وربى رجال ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهرى، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن
مسلم الزهري.
وأخبره أبو يعلى (504)، والشافعي (879) من طريق مصعوب بن عبد الله الزبيري، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد، وأورده الهيثمي في "المجمع" 5/192، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرياني في "الأوسط"، و رجال أحمد رجال الصحيح، و رجال أبي يعلى ثقات.
وقال الحافظ في "الفتح" 112/13: رجال ثقات، إلا أنه من رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عم أبيه عبد الله بن مسعود، ولم يدركه، وهذه رواية صالح بن كيسان، عن عبد الله، وخليفه حبيب بن أبي ثابت، فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي مسعود الأنصاري، ولفظه: "لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاه". الحديث أخرجه أحمد، وفي سماع عبد الله من أبي مسعود نظر مبني على الاختلاف في سنة وفاته.
ثم قال الحافظ: وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعي والبهيقي من طريقه بسنده صحيح إلى عطاء، ولفظه: "قال لقresh: أنتم أولئك الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق، إلا أن تعدلوا عنه فلنجعل كما تلَّقح هذه الجريدة".
قلنا: حديث أبي مسعود البدر، سيرد 4/119/05 و/054/274.
ومرسل عطاء هو عند الشافعي 2/144/194، والبهيقي 8/144.
وفي الباب أيضاً عن معاوية عند البخاري (7139) بلفظ: "إن هذا الأمر في قريش، لا يعادهم أحد إلا كَبِه الله في النار على وجهه، ما أقاموا الدين".
وعن أنس، سيرد 3/129 و/183 بلفظ: "الأنواء من قريش، إن لهم عليهم حقاً، ولكم عليهم حقاً مثل ذلك، إن استرحموا فرحموا، وإن عاهدوا فوفوا، وإن حكموا فعدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين".
و عن أبي بزة بن نحو لفظ حديث أنس، سيرد 4/214 و 215. 
قال السيندي: قوله: لا والله: "لا زائدة في القسم.
أهل هذا الأمر: أي: الإمارة.
= 389

ما لم تعصوا الله: ظاهره أنهم إذا عصوا الله لا يستحقون الإمارة.


يصدّ، كيضرع: أي: يبرق ويصع.

(1) تحرف في (م) إلى: أبي إسحاق.
(2) لفظ: «أبي» سقط من (ق) و(س) و(ظر)، وأثبتناه من أطراف المسندة.

في هامش (س) و(ظر): يشير.

390

وإذن ذلك نهي رسول الله ﷺ عن أن يستطاب بالروث والعمامة.(1)

(1) إسناده ضعيف لجهالته: أبي زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي، وقد سلف الكلام عليه برقم (810)، ويقية رجله ثقات رجال الصحيح، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وابن إسحاق: هو محمد، قد صرح بالحدث، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العباسي.

وأخره الطبراني في "الكبر" (6966) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخره أيضا من طريق عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عميس، به.

وأوردته الذهبي في "المختصر" 314-315، وقال: رواه أبو داود وغيره باختصار، ورواه أحمد، وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول. =

391
4382 - حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال:
حدثني عن شهيد رسول الله ﷺ في وسط الصلاة وفي آخرها عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد التحدي، عن أبيه
عن عبد الله بن مسعود، قال: علمتني رسول الله ﷺ الشهيد في وسط الصلاة وفي آخرها، فكنّا نحفظ عن عبد الله حين أخبرنا أن رسول الله ﷺ علمه أيها، قال: فكان يقول إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها على ورقة اليسرى: "الحُبَبُ اللَّهِ، والصُّلُواتُ والطيبات، السلام عليك يا النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام عليكم وعلى عبد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبد ورسوله«، قال: ثم إن كان في وسط الصلاة نهض حين يقرب من شهده، وإن كان في آخرها، دعا بعد شهده بما شاء الله أن يدعو، ثم يسلم.

= وانظر (3767، 4375) =

والنهي عن الاستطابة (أي: الاستنجاء) بالرثو والمعظم ورد في أحاديث صحيحة، انظر الرواية المتقدمة برمز (4375)، والشواهد المذكورة عندها.
قوله: الرجعة: هو الرجوع، أي: الروث، سمى بذلك لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذلك.
(1) في (س) (وؤل): حدثنا.
(2) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق - وهو محمد - وقد صرح بالتحديث، فانتمت بشبهة تدليس، وباقى رجال ثقات رجال الشيخين. يعقب: هو =
4382 - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حديثي عن انصرف رسل الله ﷺ عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النحسي، عن أبيه، قال:

سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصرف رسل الله ﷺ من صلاته: عن يمينه كان ينصفُ، أو عن يساره؟ قال: فقال عبد الله بن مسعود: كان رسول الله ﷺ ينصفُ حيث أراد، كان أكثر انصرفٍ رسل الله ﷺ من صلاته على شقته الأيسر إلى حجرته.

4384 - حدثنا حجاج، حدثنا ليث بن سعد، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، أن عبد الرحمن بن الأسود حدثه، أن الأسود حدثه أن ابن مسعود حدثه: أن رسول الله ﷺ كان عامّةً ما ينصفُ

= ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن خزيمة (708-709)، والطحاوي في "شرح معاني الآثان" 212/1 من طريق ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (3621) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

(1) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجلان الشيوخ. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وقد سلف برقم (3872)، وبنحو من طريق الأعمش برقم (3631).
من الصلاة على (١) يسارة إلى الحُجَّرَاتٍ (٤)

٤٨٥ - حديثا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا محمد بن كعب القرظي، عن حدثه

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينا نحن معه يوم الجمعة في مسجد الكوفة، وعمامَر بن ياسر أمير على الكوفة لعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود على بيت المال، إذ نظر عبد الله بن مسعود إلى الظل، فرأى قدر الشرا克، فقال: إن يصبي صاحبكم سنة نبيكم ﷺ يخرج الآن، قال: فوالله ما قرِّع عبد الله بن مسعود من كلامه حتى خرج عمارة بن ياسر، يقول: الصلاة (٣).

٤٨٦ - حديثا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، قال:

(١) في هامش النسخ الخطية: عن.
(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل ابن إسحاق، وهو محمد، وثقة رجالي.
(٣) إسناده ضعيف لإباهي الشيخ الذي روى عنه محمد بن كعب القرظي، وثقة رجالي.
(٤) إسناده ضعيف لإباهي الشيخ الذي روى عنه محمد - وهو محمد - فقد أخرج له مسلم متاحة، والبخاري تعلقاه وأصحاب السن الأربعة، وهو حسن الحديث. يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.
(٥) وأوردته الهيثمي في «المجمع» (٢) ١٨٣، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

٣٩٤
دخلت أنا وعمي علَّقمة على عبد الله بن مستعوب بالهاجرة، قال: فقام الظهر ليصلي، فقمْنا خلفه، فأخذ بيدي ويد عمتي، ثم جعل أحدهما عن يمينه، والأخر عن يساره، ثم قام ببنائنا، فصافننا خلفه (3) صفاً واحداً، قال (4): ثم قال: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع إذا كانوا ثلاثة، قال: فصلى بنا، فلما ركع طبقه وألصق ذراعيه بمخذه، وأدخل كفته بين ركبته، قال: فلما سلم، أقبل علينا، فقال: إني ستكون أئمة يخرون الصلاة عن مواقعها، فإذا فعلوا ذلك، فلا ننتظرهم بها، وأجعلوا الصلاة معهم سبحة (5).

(1) قوله: «ببنائ، ليس في (ق).»
(2) في هامش (س): فصافنا.
(3) قوله: «خلفه، ليس في (ق).»
(4) قوله: «قاله ليس في (س).»
(5) صحيح لهبته، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد.

وأخبره مطولاً بنحو ابن أبي شيبة 1245-1246، وابن مسلم (546) (22)، والسائلي في «الكبرى» (186)، وأبو عوانة (185-186)، وابن خزيمة في صحيحه (187)، وابن حبان (184)، والبيهقي في «السنن» (283)، والحازمي في «الاعتبار» ص 82-83 من طريق عن الأعشى، عن إبراهيم، عن أسود وعلامة، عن ابن مستعوب.

و قوله: «ستكون أئمة ...»، أخرج نحوه الطبراني في «الكبرى» (1026) من طريق الأعشى، عن إبراهيم، عن علامة واسود، عن عبد الله.

وقد سلف ب رقم (2790)، وبنحو (3790) (2889) (434) (4347).

٣٩٥
حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا
الحارث بن فضيل الأنصاري ثم الخطبي، عن سفيان بن أبي العوجاء
السلمي، عن أبي شرّيح الخزاعي، قال:
کسفت الشمس في عهد عثمان بن عفان، بالمدينة عبد
الله بن مسعود، قال: فخرج عثمان، فصلّى بالناس تلك الصلاة
ركعتين وسجديتين في كلّ ركعة، قال: ثم انصرف عثمان، فدخل
داره، وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرة عائشة، وجعلهنا إليه،
فقال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس
والقمر، فإذا رأيتهما قد أصابهما، فأنازلنا إلى الصلاة، فإنها إن
كانت التي تحدرون، كانت وانتم على غير عقلةً، وإن لم تكن,
كنتم قد أصبتم خيراً، واكتسبتموه(1).

وقوله: جعل أحدنا عن بيمينه والآخر عن يساره، تقدم برقم (79277) و(329288) و(43211) و(44347) و(72403) و(72447) و(72439) و(72445) و(72403) و(72447).

والتطبيق تقدم برقم (79228) و(72432) و(72423) و(72424) و(72425).

(1) إنهاء ضعيف لضعف سفيان بن أبي العوجاء السلمي، وبيئة رجاله ثقات
رجال الشيخين غير ابن إسحاق - وهو محمد - فقد روى له مسلم متابع، والبخاري
تلقية، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، بعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد
الزهري. وأبو شرّيح الخزاعي: هو صحابي أسلم يوم الفتح.
وأخره البزاز (7242)، وأبو يعلى (72454)، والطبراني في «الكبر» (7242).

من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.
حدثنا سعد بن إبراهيم، أخبرنا أبي، عن أبيه، عن أبي

عُيّدٌة بن عبد الله

(279).

= وأورد به الهمشي في المجمع، فقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني في الكبير، والبزار، ورجال مؤقفون.
وصلاة الكسوف وردت من أحاديث عدد من الصحابة.
منها عن ابن عباس عند البخاري (1052) و(1059)، ومسلم (907)، تقدم
برقم (279).

وعن ابن عمر البخاري (1042)، ومسلم (915)، سيرد (688).
وعن ابن عمر عند مسلم (910)، سيرد برق (688) و(676).
وعن جابر عند مسلم (904)، سيرد 3/17/361.
وعن أبي مسعود عند البخاري (1041)، ومسلم (911)، سيرد 4/122.
وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري (1043)، ومسلم (910)، سيرد 4/245.
وعن النعمان بن بشير، سيرد 2/476 و279.
وعن أبي بكر عند البخاري (1040) و(1048)، سيرد 5/27.
وعن سمرة بن جندب، سيرد 5/16.
وعن محمود بن ليبد، سيرد 5/248.
وعن عائشة عند البخاري (1044) و(1047)، ومسلم (910)، سيرد 6/78.

فإذا رأيتهم، أي: الكسوف، قد أصابهما، أي: الشمس والقمر.
فإنها، أي: تلك الحالة.
التي تحدثون: القيامة.
كانت، أي: تحققت ووجدت القيامة. قاله السنيدي.

397

4389 - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن عبد الله


4390 - حدثنا نوح بن زيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثني أبي، عن أبي عبيدة بن عبد الله


(1) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه. ويقبه رجاه ثقات رجال الصحيح. سعد بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(2) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله. يعقب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، آخر سعد.

(3) لفظ: «الأوليين» ليس في (س) و(ص)، وثبت في هامشهما.

(4) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله، أبو عبيدة بن عبد الله ﷺ.
491 - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شفيق، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد الله السلماني


= مسعود لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن يزيد - وهو ابن سيار البغدادي - فمن رجال أبي داود، وهو ثقة.

وتقدم برقه (٢٥٦).\(١\) في (ق): فيرجع إليه.

(٢) في (س): فيقول له.

(٣) قوله: "قال: ليس في (س).

(٤) في (س): فيرجع إليه.

(٥) في هامش (س): فيقول. (نسخة).
يقال: هذا أدنى أهل الجنة منزلةٌ(1).

4392 - حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، حدثنا منصور، عن سالم، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من أحد إلا وقلت
وكلٌ به قرينه من الجن", قالوا: وانثى يا رسول الله، قال: "وأنأ،
إلا أن الله أعانني عليه فأسلم، فليس يأمرني إلا بخير"(2).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن محمد: هو ابن برام
المرودي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر،
إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيد الله السلماني: هو ابن عمرو
وأخره البخاري (671) (365) (329)، وأبو يعلى (819)، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 159 و176، وإبن
منده (842)، وأبو عوانة 1166، والشاشهي (769) (678)، وأبو حبان
(747)، والطراني في "الكبر" (1039)، وأبو نعيم في "صفة الجنة" (444).
والبيهقي في "البught" (103)، وفي "الأسماء والصفات" ص 221، من طريق عن
منصور، بهذا الإسناد.

وقد سلف بقم (3595). وانظر (3437).

(2) حديث صحيح، وهذا سنده حسن. زياد بن عبد الله البكائي مختلف فيه،
روي له البخاري حديثاً واحداً متابعة، واحتج به مسلم، وقال ابن عدي: ما أرى
برواياته باسساً. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجعد رافع والد سالم فمن
رجال مسلم.

وأخره الخلاص في "السنة" (206) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه
الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف بقم (3648)، وسالف هناك شرحه.

400
حدثنا الوليد بن القاسم بن اليزيد، حدثنا إسحاق بن منصور، عن إبراهيم، عن علامة
عن عبد الله، قال: وسمع عبد الله بحسفي، قال: كنا أصحاب محمد ﷺ، تعددت الآيات بركة، وأتمنى تعذيبها تحذيفاً، إنا بينا نحن
مع رسول الله ﷺ، وليس معنا ماء، فقال لنا رسول الله ﷺ: «أطلبا من ماء»، يعني ماء، ففعلنا، فأتي ببئر، فنصبوا في إنشاء،
ثم وضعت كنثي فيه، فجعل الماء يخرج من بين أصحابه، ثم قال: «خير
على الطهر المبارك، والبركة من الله»، فملأت بطني منه،
واستنشق الناس، قال: عبد الله: قد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو
يؤكل».

(1) حديث صحيح، الوليد بن القاسم بن اليزيد - وإن ضعفه يحيى بن معين،
ولقائ ابن عدي: إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة فلا بأس به، متابع، وقد وثقه
أحمد، وقية رجال ثقات رجال الشيخين، إسحاق: هو ابن بونس بن أبي إسحاق،
ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلامة: هو ابن قيس النخعي.
وأخبره أبو يعلى (573) من طريق الوليد بن القاسم، بهذا الإنساد.
وأخبره البخاري (3579)، والترمذي (3633)، وابن خزيمة (404)، وأبو
الشيخ في «العظام» (1132)، والبيهقي في «أسول الاعتقاد» (1479)، وفي «التفسير»
في الدلائل 4/129 و12/162، والبغوي في «شرح السنة» (3713)، والدارمي
1/474، والطهاوي في «شرح مشكل الآثار» 4/472 من طريق عبد الله بن
موسى، وأبو الشيخ في «العظام» (1212)، وأبو نعيم في الدلائل 2/503 من طريق=
طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، وأبو نعيم في الدلائل 2/503 من طريق=

401
أحمد بن خالد الوهيبي، أربعتهم عن إسرائيل، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

أخرجه بنحو أبو يعلى (5378) من طريق جرير، عن منصور، به، إلا أنه لم يذكر عقله.

أخرجه دون ذكر تسبيح الطعام الداري 15/1، والبهائي في "الدلائل" 11/2 من طريق أبي الجواب عن عمار بن رزاق، عن الأعشش، عن إبراهيم، به.

وقد تقدم مختصراً برقم (37242)، ومطولًا برقم (39076).

وقول عبد الله بن مسعود: وقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يقول: له شاهد من حديث أبي الدرداء وسلمان عند البهائي في "الدلائل" 13/2 من طريق قيس بن أبي حازم، قال: كان أبو الدرداء وسلمان إذا كتب أحدهما إلى الآخر قال له: بأية الصحيفة، وذلك أنهما يئاها هما يأكلان في ضحية، إذ سبحت وما فيها.

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" 59/1: قوله: كنا نعدد الآيات، أي: الأمور الخارجية للعادات.

قوله: بركة، وأنتم تعودونها تخويفًا: الذي يظهر أنه أنكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفًا، إلا فليس جميع الخوارق بركة، فإن التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر، كما قال: "إن الشمس والقمر آيات من آيات الله يخوف الله بهما عباده", وكان القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكا بظاهر قوله تعالى: "وَمَا رَسَلْنَا بِالآياتِ الَّتِى لَا تُخْوَفُونَ" [الإسراء: 69], ووقع عند الإسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم، عن إسرائيل في أول هذا الحديث: سمع عبد الله بن مسعود بخسف، فقال: أنا أصحاب محمد نعدد الآيات بركة. قلنا:

لم يعز الحافظ هذا الحديث إلى أحمد، وهو لفظ حديثه هنا.

وقال السندي: قوله: كنا نعدد الآيات بركة، أي: كانت تظهر من الآيات ما كان من جنس البركات، فكانوا لذلك يعدونها بركات. 402
٤٣٩٤ - حديثنا حسن بن موسى، حديثنا شيبان، عن عبد الملك - يعني
ابن عميرـ، عن عبد الرحمن بن عبد الله - يعني ابن مسعود-
عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "قتال المسلمين أخاه كفر،
وسببان فسوق"(١).
٤٣٩٥ - حديثنا حسن بن موسى، حديثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن
أبي النجود، عن أبي وائل
عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تباشر المرأة
المراة كأنها تنعثها لزوجها، أو تصفها لزوجها، أو للرجل، كأنه
ينظر".
وإذا كان ثلاثين، فلا يتجاوز اثنان دون صاحبهما، فإن ذلك
يحرمه.
و"مَن حَلَفَ عَلَى يَمِين كاذِبًا لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ اَخْيِهِ - أو قال:
مال امرئ مسلم - أَلْيِ الله عَز وَجَلّ وهو عليه غضبان"، قال:

= وقوله: تخويفًا، أي: لأنها ما كانت تظهر في وقتكم إلا ما كان من نوع
التخويف، فهذا بيان التفاوت بين الوقتين، وإن بركاته كانت فائضة على زمانه،
وأن الأمر بعده قد انعكست، والله تعالى أعلم.
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن ثبت سماع
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع منه شيئاً يسيراً،
شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية.
وقد تقدم برمز (٣٩٥٧)، وبرقم (٣٦٤٧)، وذكرنا هناك شواهده.
٤٠٣
سمع الأشعث بن قيس ابن مسعود يحدث هذا، فقال: في قال ذلك رسول الله صل الله عليه وسلم في رجل اختصنا إلى النبي ﷺ في بئر (1).


4397 - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجائه ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

(2) وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث:

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (5114) من طريق حماد بن زيد، بهذا الإسناد، والحديث الأول منه أخرجه ابن حبان (4160) من طريق حماد بن زيد، به.

وقد سلف برقم (3269).

والأول والثاني منه أخرجهما الشاشي (538) من طريق شببان، والطبراني في الكبير (10419) من طريق سليمان بن طرخان، كلاهما عن عاصم، به. والثاني وهو التنافج سلف برقم (3560).

والثاني والثالث منه أخرجهما الطبراني في الكبير (10420) من طريق المسعودي، عن عاصم، به.

والثالث منه سلف برقم (3576) و(3946).

(2) هو مكرر (2915) سندًا ومتنا.
عَلَقَتَةُ بن قيس، ولم يسمع منه، وسُلَّم رجل عن حديث عَلَقَتَة فهَوْهُ هذا

الحديث:

أن عبد الله بن مسعود أتى أبا موسى الأشعري في منزله، فحَضَرَت الصلاة، فقال أبو موسى: تَقَدَّمْ يا أبا عبد الرحمن، فإنَّك أَقِدَمْ سِنَاً وأَعْلَم. قال: لا، بل تقدَّمِ أنت، فإنما أَتْيَنَاك في منزلك ومسجِدكُ، فانْتَ أَحْقُ. قال: فتَقَدْمِ أبو موسى، فخَلَّعْ نَجْلِيَهُ، فلَمَا سُلَّم قال: ما أَرَدت إلى خَلَّعُهُما؟ أَلْوَادِي المُقَدَّس أَنتَ؟ لقد رأيت رسول الله ﷺ يَصِلِّي في الخُفين والْعَلَيْنِ (1).

(1) صحيح. عَلَقَتَة. وإن لم يسمع منه أبو إسحاق، وهو السبيعي، كما صَرَح بذلك في الحديث - تابعه أبو الأحوص، وسمع أبي إسحاق منه صحيح، وزهير - وهو ابن معاوية، وإن سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد الاختلاط -، تابعه إسرائيل، كما سُمِي. وأخرجه مطلقا ومختصرا ابن أبي شيبة 417/2، وإبن ماغه (1039)، والطحاوي في شرح معاني الآثار 1/511، والطبراني في الكبير (9262) من طريق زهير، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصرا الطيالسي (395) عن زهير، عن أبي إسحاق، عن حديثه، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه مختصرا دون قوله: لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي في الخفين: عبد الرزاق (1007)، من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، وهذه متبعة من أبي الأحوص لعلَّقَة، وسمع أبي إسحاق منه صحيح، وسمع إسرائيل من أبي إسحاق في غاية الإتفاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة 418/2 عن وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن =

405
4398 - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن
أبي الأحوص، سمعه منه

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال لقوم يتخلفون عن الجماعة:
«لقد همّمت أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال»

= أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخبره الشاشي (75) من طريق إسرائيل، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن
علقمه، عن عبد الله، عن النبي ﷺ صلّى في نعله.
قلنا: أبو حمزة - وهو ميمون الأعور - ضعيف.
وأولده الهيثمي في المجمع (2/67)، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم،
ورواه الطبراني مشتملًا برجال ثقات.
قلنا: الرجل الذي لم يسم عند أحمد ليس من رجال الإسناد. ورواية الطبراني
المتصلة هي المختصرة المذكورة آنفاً.

وصلاة النبي ﷺ في الخفّين والتغنين رواها عدد من الصحابة:
ففي البخاري عن أنس عند البخاري (386)، ومسلم (555)، سيرد 3/100
و166 و189.

ومن عبد الله بن عمرو، سيرد (267) و(2660) و(2679).
ومن أبي هريرة، سيرد 2/376 و377 و378 و379.
ومن أبي سعيد الخدري، سيرد 3/260.
ومن مجمع بن زيد الأنصاري، سيرد 3/480.
ومن عبد الله بن الشخير، سيرد 4/25.
ومن أبوس بن أبي أوس، سيرد 4/8 و9 و10.
ومن عبد الله بن أبي حبيبة، سيرد 4/221 و234 و373.
ومن عمرو بن حريث، سيرد 4/307.
ومن أبي بكريّة، عند أبي يعلى (3773)، والبزار (600).

406
يَتَخَلَّقُونَ عَنَّ الجُمُعةِ بَيْنَهُمْ(9). ۱۳۹۹ - حَدِيثُ حَسَنٍ بِنِ مُوسىٰ، حَدِيثُ زَهْیرٍ، حَدِيثُ أَبُو إِسْحَاقٍ، قَالَ:

سَمِعَتْ عَبْدُ الرَّحْمَنٍ بِنَ يَزِيدٍ، قَالَ:

حَجَّ عَبْدُ الَّذِي بَنِ مَسْعُودٍ، فَأَمَرْنِي عَلَّقَةً أَنْ الزَّمْهَ، فَلَزَمْتَهُ،
فَكُنتُ مَعْهُ، فذُكِّرَ الْحَدِيثُ، فلما كَانَ حِينًا طَلَّعَ الْفَجَرُ، قَالَ:
أَقْمِ. فَقَلَتْ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنٍ، إِنْ هَذِهِ السَّاعَةُ مَا رَآيتُكَ صُلِّيْتَ
فِيهَا؟! قَالَ: قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانَ لَا يُصِلِّيْنَ هَذِهِ السَّاعَةِ،
إِلَّا هَذِهِ الْصَّلَاةِ فِي هَذَا الْمِكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ. قَالَ عَبْدُ الَّذِي ﷺ:
هَما صَلَائِنُانِ تَحْوَلُانِ عَنْ وَقْتِهُما، صَلَاةُ الْمَيْزَرِ بَعْدَما يَأْتِي النَّاسُ
المَزْدِلَةُ، وصَلَاةُ الْغَدَةِ حِينَ يَنْبُزُ الفَجَرُ، قَالَ: رَأِيتُ رَسُولَ اللَّهِ
(۱۰) فَعَلَ ذَلِكَ.

(۱) إِسْنَادُهُ صَحِيحُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثَلَاثُ رَجَالٍ الشَّيْخَيْنَ غَيْرِ أَبِي
الأَحْيَصُ - وَهُوَ عَرْفُ بَنُ مَالِكٍ بَنِ نَضْلَةِ الْجَشَمِي - فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ. زَهْیرٍ - وَهُوَ أَبِنُ
مَعَاوِيَةٍ - سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقٍ - وَهُوَ السَّيِّبِيٌّ - بَعْدَهُ الْخَاتِمُ، لَكِنْ هَذِهِ الْرِّوَايَةُ هِي
ما انتقَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِهِ، وَهُوَ مَتَابٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبَوُ يَعْلَىٰ (۱۳۵۰۵) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنٍ بِنِ مُوسىٰ، بِهِذَا الإِسْنَادِ.

وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمٍ (۱۷۴۲۱) دَوَنَ ذَكِرَ الْجَمِيعَةِ، وَمِنْ طَرِيقِ زَهْیرٍ بِرَقْمٍ (۱۸۱۲۸).

(۲) إِسْنَادُهُ صَحِيحُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنَ، زَهْیرٍ - وَهُوَ أَبِنُ مَعَاوِيَةٍ - وَهُوَ أَبِنُ
مَعَاوِيَةٍ - سَمِعَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقٍ - وَهُوَ السَّيِّبِيٌّ - بَعْدَهُ الْخَاتِمُ، رَوَاهُ هَذِهِ هَمَّ انتقَاهُ الْبَخَارِي مَمَأ
صَحُّ مِنْ حَدِيثِهِ، ثُمَّ هُوَ مَتَابٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيٌّ (۱۷۵۱۶)، وَالْبَيْهِقِيُّ فِي "الْسَّنَنِ" ۱۲۱/۵ مِنْ طَرِيقِ زَهْرَیِّ
بِمَعَاوِيَةٍ، بِهِذَا الإِسْنَادِ.

۴۰۷
4400 - حدثنا حسن بن موسى، قال: سمعت حديثًا أخًا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود، قال: عَشَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجاشِيٍّ، وَنَحْنَ نَحْوَهُ مِنْ ثَامِنَيْنَ رَجلاً، فَهُمْ يُبَيِّنهُمُّ وَعَدَّلُوْنا مَعَا، وَعَمْانَ بَنَ مُطْعُمَّنَ، وَأَبُو مُوسَى، فَأَتَّعَ النَّجاشِيٍّ، وَبَعَثَ قَرْيَةَ عَمَّرَ وَالعَاصِمَةَ، وَعَمَّارَةَ بَنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْبَحْذَرِيٍّ، فَلَمَّا دَخَلَّ عَلَى النَّجاشِيٍّ سَجَدًا لَهُ، ثُمَّ ابْتَنَأُهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شَمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ إِنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي عٰمَّةَ نَزَّلُوا أَرْضَكَ، وَرَتَّبُوا عَنَا وَعَنْ مِلَّتِنَا، قَالَ فَأِيَّنَّ هُمْ؟ قَالُوا: هُمْ فِي أَرْضِكَ، فَأَعْطَى إِلَيْهِمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ جَعْفِرُ: أَنَا خَطِيبُكُمُ الْيَوْمُ. فَأَتَبَعَهُ، فَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْجُدَ، فَقَالُوا لَهُ: مَالِكَ لَا تَسْجُدُ لِمَلِكٍ؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَسْجِدُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: وَمَا ذَلِكُ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعْثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ﷺ، وَأَمَرَنَا أنْ لا نَسْجِدَ لأَحَدٍ إِلَّا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَقَالَ عَمَّارُ بَنُ الْعَاصِمَةِ: فَإِنَّهُمْ يُحَلَّفُونَا فِي عَسَى ابْنِ مَرْيَمْ! فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمْ وَأَمِّهِ؟ قَالُوا: نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى الْعَذَّارَاءِ الْبَنْتِ الَّذِي لَمْ يَمْسََهَا بَشَرٌ، وَلَمْ = وَقَدْ تَقْدِمَ بِرَقْمٍ (٣٨٩٣) (٣٩٦٩) و(٣٩٣٤)، وَتَقْدِيمٌ مَخْتَصَرٌ بِرَقْمٍ (٣٦٣٧). (١) فِي (قُرْآنٍ) لَا نَسْجِدُ لَأَحَدٍ. ٤٠٨
يُفْتَرُضُهَا بِهَا... وقال: فرفع عوداً من الأرض، ثم قال: يا معشر الخُلَقِينَ والقُسَّيْسِينَ والرَّهْبَانِ، والله ما يزيدون على الذي نقول فيه ما يسوى هذا، مرحبا بك، وهم جثما من عندنا، أشهد أن رسول الله، فإنه الذي نجد في الإنجيل، وإنما التسليم الذي يشير به عيسى ابن مريم، انزلوا حيث شغشغم، والله لولا ما أنا فيه من الملك لا أنيته حتى أكون أنا أحمل تعالىه، وأوضئه. أؤمر بهدية الآخرين فردت إليهما، ثم تعمجل عبد الله بن مسعود حتى أدرك بذراً، وزعمن أن النبي استعفر له حين بلغه موتته.

(1) في هامش (س) و(ظر): يفترضها.
(2) في (ق): ما سوى هذا.
(3) في هامش (س): وإنه.
وبقية رجال ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه الطياري (3461) ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» 298/2 عن =

409
440 - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال:

= حديث بن معاوية، بهذا الإسناد. والورده الهيثمي في "المجمع" 24/6، وقال: رواه الطبراني، وفيه حديث بن معاوية، وثقب أبو حاتم، وقال: في بعض حديثه ضعف، وضعفه ابن معين وغيره، وبيته رجله ثقة.

قلنا: فاته أن ينسب إلى المسند، ولم نجد عند الطبراني في "الكبر" فلعله في "الأوسط".

قال الحافظ في "الفتح" 189/7 وله استُشكَّل ذكر أبي موسى فيها، لأن المذكور في "الصحيح" (3872) أن أنا موسى خرج من بلاده هو وجماعة قاصداً الربا بالعربية، فلقدهم السفينة بأرض الحبشة، فحضروا مع جعفر إلى النبي ﷺ بهيجة، ويمكن الجمع بأن يكون... وأخذ الحافظ في الجمع بين الروايتين، بما فيه شيء من التكلف، والأجود أن يقول: هذه الرواية ضعيفة لا تعترض الرواية الصحيحة عند البخاري.

وفيما أبطل مما هنا عن جعفر بن أبي طالب، وقد سلف برقم (1740)، وسندته حسن.


أما خطيبكم، أي: أنتم لكم.

وأما ذلك: أي: وما سبب ما تقول.

إلى العذراء البكر: التي لم يمسها رجل.

البتول: في "النهاية": امرأة بثول: منقطعة عن الرجال، لا شهوة لها فيهم، وبها سميت مريم أم المسيح عليه السلام، وسلمت فاطمة البكر لانقطاعها عن نساء زمانها فضلاً ودباؤاً وحبًا، وقيل: لانقطاعها عن الدنيا إلى الله تعالى.

ولم يفترضها: من الافتراض، بالفاء والضاد المعجمة، والفرص: القطع، أي: لم يؤثر فيها ولد قبل المسيح.

410
رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد، وهو يعلم القرآن في المسجد، فقال: كيف تقرأ هذا الحرف؟ فقيل: [هَل من مذكرين] [القرآن]

2402 - حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن جعفر - يعني المحرمي -، قال: حدثنا الحارث بن قفطان، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم(3)، عن عبد الرحمن بن السواد بن مخرمة، عن أبي رافع، قال:
أخبرني ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: إنه لم يكن نبيًا فقتر إلا وله من أصحابه خواري وأصحاب يبعون أثره ويقدرون بهذيه، ثم يأتي من بعد ذلك خوارج أمراء، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمنون.

442/1

(1) إسناده صحيح، رجالة ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل وهو مظفر بن مدرك الخراساني - فمن رجال النسائي، وأبي داود في كتاب اللفظ، وهو ثقة.
(2) وبي هو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو السبعي - بعد الاختلاط.
(3) قد انتهى البخاري روايته هذه مما صبر من حديثه. الأسود بن يزيد: هو الطخفي.
(4) وأخرجه البخاري (4871)، ومسلم (403)، والشاشي (434)، وابن حبان (2338)، والبغوي في التفسير 6/275 من طرق عن زهير، بهذا الأساند.
(5) وقد سلف برقم 374.
(6) في الأصول التي بني أبدينا و(م): بن أبي الحكم، وهو خطأ، والمعتبر هو الصواب، كما جاء في أطراف المسند 4/222.
(7) إسناده قوي، رجالة ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد - وهو عبد =

411
1443 - حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن هزيل
عن عبد الله، قال: فَنُرِّسَلُ الله ﷺ الوَاصِلَةَ، والموصولة، والمحلل، والمحلل له، والواضح، والموشومة، وأكل الربا، ومطيصة.(1)

444 - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعشى، عن أبي زرئ
عن ابن مسعود، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في الغار، فنزلت عليه: (والمرسَلات عرفاف)، فقرأها قريباً، مما أقراني، غير

الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري مولى بني هاشم - فقد أخرج له البخاري

متابع، وهو ثقة، إلا أنه ربما أخطأ.

وقد سلف برقه (879) وانظر (1634).

قال السندي: قوله: خوالف، أي: نفوس تختلف أمر الله وأمر رسوله.

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو الرحمان بن ثوران، وهزيل - وهو ابن شريح البلاوي، من رجال البخاري. محمد بن عبد الله أبو أحمد: هو ابن الزبير الزبيري، وسفيان: هو

الثوري.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (530)، والبهتفي في (معرفة السنن والآثار)

(1416) من طريق أبي أحمد الزبيري، به هذا الإسناد.

وأخبره مختصراً بذلك المحل والمحلل له الترمذي (1170) من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقد تقدم برقه (3284) وانظر (9645).

412
أتي لست أدري بأي الآيةين ختم (١).

440 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أبانا، عن الأسود عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قرأ سورة النجم فسجد، وما بقي أحد من القوم إلا سجد، إلا رجل أرفع كيفا من حصى، فوضعه على وجهه، وقال: يكفيني هذا. قال عبد الله: لقد رأيته بعد ذلك قيل كافرًا (٢).

446 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل (٣).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وأنا أقول أخرى: «من متّ و هو يجعل الله نداً، أدخله الله النار»، وقال عبد

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر -وهو ابن بري - فقد روى له البخاري تعلقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. عيسى بن يونس هو ابن أبي إسحاق السبيعي، والأعشش: هو سليمان بن مهران، وأبو رزين: هو مسعود بن مالك الأسدي.

(٢) وأخرج أبو يعلى (٥٨٣)، والطبراني في «الكبر» (١٠١٥٣) من طريق الأعشش، عن أبي رزين، عن زر بن حبش، عن ابن مسعود، وهذا من المزيد في مصلح الأسنايد.

(٣) وقد سلف برقم (٤٥٧٤).

(٤) هو مكرر (٤١٦٤)، وانظر (٣٨٨٢).

(٥) في (ق): عن سليمان، سمحت أبيا وائل يحدث.
الله: وَأَنَا أُقُولُ: مِن مَّاتٍ وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لَهُ نِبَأً، أَدْخِلْهَا الجَنَّةَ.

447- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن سُلِيمَانَ، قَالُوا:
سمعت أبا وائل يحدث
عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: "إِذَا كَتَبْتُمُ ثَلَاثَةٍ، فَلا يَتَنَاجِجَا
اثنتان دون صاحبهما، فإن ذلك يُحزنه، ولا تُباشِرِ المرأةَ المرأةَ، ثم
تَعْتَا لِرَوْجَها، حَتَّى كَانَ يُنَظَّرُ إِلَيْهَا".

448- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن سُلِيمَانَ، قَالُوا:
سمعت أبا وائل يحدث
عن عبد الله، قال: قلنا: يا رسول الله، أرأيت ما عَمِلْنا في
الشِّرْكِ، نَؤَاخُذُ به؟ قال: "مِنْ أُحْسِنَ مَنْ كَنَّا فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يَؤَاخُذْ
بمَا عَمِلَ فِي الشِّرْكِ، وَمِن أَسَاءَ مَنْ كَنَّا فِي الْإِسْلَامِ، أَخَذَ بَما عَمِلَ
فِي الشِّرْكِ والإِسْلَامِ".

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل:
هو شقيق بن سلمة الأصدي.
وهو مكرر (4231).

(2) هو مكرر (4191) سنةا ومنه.

(3) إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان:
هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وقد سلف من طريق شعبة برقم (6104). وانظر (3596).

414
4409 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل.

عن عبد الله أنه قال: إنني لأخبر بجماعتكم في منع العروج إليكم خشية أن أملكم، كان رسول الله ﷺ يتحولنا في الأيام بالموعظة، خشية الساءة علينا(1).

4410 - حدثنا عفان، حدثنا مهدي، حدثنا واصل، عن أبي وائل، قال:

عذّننا على عبد الله بن مسعود ذات يوم بعد صلاة العظة، فسلمنا بالباب، فاذن لنا، فقال رجل من القوم: قرأت المفصل البارحة كله، فقال: هذا! كهذ يُغَر! إذا قد سمعنا القراءة، وإنى لأحفظ القرآن التي كان يقرأ بهن رسول الله ﷺ، ثماني عشرة سورة من المفصل، وسبعين من آل خم(2).

4411 - حدثنا عفان، حدثنا مهدي، حدثنا واصل الأخشب، عن أبي وائل.

(1) هو مكرر (4188) سنداً ودعتاً.
(2) في هامش (س): أهذا (نسخة).
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفص، ومهدي: هو ابن ميمون الأردي، وواصل: هو ابن حيان الأحذب الأدبي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. وقد تقدم مختصراً برقم (7999)، وذكرنا هناك شرحه، وتمته أيضاً برقم (7307).
عن عبد الله بن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله، أيُّ الاثم أعظم؟ قال: "أن تُعْطِي الله يداً وهو خلقك". قلتُ: يا رسول الله، ثم ماذَّ؟ قال: "ثم أن تزأني خليلة جارك".

٣٤١٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهذلة، عن زرئ بن حبيش.

عن ابن مسعود، أنه قال: كنتُ غلاماً يافعاً أُسْعَى عنَّا لِعَقْبَة بن أبي معيط، فجاء النبي ﷺ وأبو بكر، رضي الله عنه، وقد فرّ من المشركين، فقالا: يا غلام، هل عندك من لبني تسقيين؟ قلت: إنني مُؤْمِنٌ، ولست ساقِيكما. فقال النبي ﷺ: "هل عندك من جَذَعةٍ لم تنُز علىها الفَحْل؟". قلت: نعم. فأتيتهما بها، فاعتقلَها النبي ﷺ ومسح الضَّرَع، ودعا فحفل الضَّرَع، ثم أتاه أبو بكر رضي الله عنه بصخرة منقبرة، فاحتبل فيها، فشرب، وشرب أبو بكر، ثم شربت، ثم قال للضَّرَع: "افقيص". فقبلص، فأتيته بعد ذلك، فقلت: عَلَمْتُي من هذا القول؟ قال: "إنك غلام".

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومهدى هو ابن ميمون الأزدي.

(٢) وسلف من طريق وأصلى مطلولا برقم (٤١٣٢)، وانظر (٣٦١٢).
قال: فأخذت من فيه سبعين سورة، لا ينزععني فيها

٤٤٣- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن زِجا، عن عبد
الله بن أبي الهاشم، عن أبي الأحوص
عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "لَو كنت متخذاً خليلاً،
لا تُنخذ أبا بكر خليلاً، ولكن أخی وصاحِبی، وقد اتخذ الله
صاحِبكم خَليلاً »(1)

1441 – حديث عفان، حديث حماد، حديث حطبة بن السائب، عن
الشُعبي

عن ابن مسعود، أن النساء كُنْت يُوم أُحد خلف المسلمين،
يُجِهُون على جَرْحِيالمشركين، فلو حلفت يومئذ رجوت أن أُبرَت:
إنه ليس أحد منا يريد الدنيا، حتى أنزل الله عز وجل: «منكم
من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليستِنكمً»
[آل عمران: 152]، فلما خالف أصحاب النبي ﷺ، وعصبوا ما
أمروا به، أفرد رسول الله ﷺ في تسعة: سبعة من الأنصار،
ورجحه من قريش، وهو عاشرهم، فلما رَّهَقُوهُم، قال: «رَحِم الله
رَجلا رَّدهم علينا»، قال: فقام رجل من الأنصار، فقال:
ساعةً حتى قُتل، فلم رَّهَقُوهُ أيضاً، قال: «يرحَم الله رَجلا رَّدهم علينا»، فلم
يزل يقول ذا، حتى قُتل السبعة، فقال النبي ﷺ لصاحِبه: «ما

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، عفان – وهو ابن مسلم الصفار، وشعبة
– وهو ابن الحجاج - من رجال الشيخين، وباقي الإسناد ثقات من رجال مسلم.
إسماعيل بن رجاء هو ابن ربيعة الزبيري الكوفي، وأبو الأحوص هو عوف بن
مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه الشافعي (741)، والطبراني في «الكبر» (1016) من طريق عفان،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (4182)، وانظر (580) (32).

(2) في (ق): رهقوهُم. وفي حاشيتهما كما ها هنا.

418
أنصفاً أصحابنا، فجاء أبو سفيان، فقال: آكل هبل. فقال رسول الله ﷺ: "قولوا: 'الله أعلى وأجل'"، فقلنا: الله أعلى وأجل، فقال: أبو سفيان: لناعزى، ولا عزي لكم. فقال رسول الله ﷺ: "قولوا: الله مؤلانا، والكافرون لا مؤلي لهم"، ثم قال أبو سفيان: يوم بوم بدر، يوم لنا، يوم علينا، ويوم نساء، ويوم نسر، حظطة بحظطة، وفلان بفعل، وفلان بفعل. فقال رسول الله ﷺ: "لا سوء، أما قتالاً فأحياً يرزقون، وقتلاكم في النار يعذبون". قال أبو سفيان: قد كانت في القوم مثلك، وإن كانت لعن غير ملا منا، ما أمت ولا نهبت، ولا أحببت ولا كرهت، ولا ساءنا ولا سئنا. قال: فنظروا، فإذا حمزه قد بحر بنه، وأخذت هند كبدها فلاقتها، فمن تخطأ أن تأكلها، فقال رسول الله ﷺ: "أكلت منه شيئاً؟"، قالوا: لا. قال: ما كان الله ليذل شيئاً من حمزه النار. فوضع رسول الله ﷺ، حمزه، فصل على، وجيء برجل من الأنصار، ووضع إلى جنه، فصل عليه، ورفع الأنصاري، وترك حمزه، ثم جيء بأجر، وضعه إلى جنب حزم، فصل عليه، ثم رفع وترك حزمه، حتى صل على يومئذ سبع صلاة.(1)

(1) في (ظا): ثم جيء.

حسن لغوي، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي - وهو عامر بن شراحيل - لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهو صدوق اختيار.
بأخري، وصححوا سماح حماد وهو ابن سلمة - منه قبل اختلاطه. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن سعد 1/616، ابن أبي شيبة 14/494 عن عفان، به:

ذكره ابن كثير في التفسير 115/2، وفي البديعة والنهاية 4/404، وقال:

تفرد به أحمد، وهذا إسناد فيه ضعف من جهة عطاء بن السائب.

أورده الهيثمي في المجامع 6/110-111، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

فمن: قد ضعفه ابن كثير والهيثمي من جهة عطاء بن السائب، وإنما ضعفه من جهة انقطاعه، ولم يذكرنا ذلك، وإلا فإن حماد بن سلمة قد سمع من عطاء قبل اختلاطه.

ورواه عبد الرزاق (657) عن الشفه مرسلاً لم يذكر فيه ابن مسعود.

وقوله: أفرد رسول الله ﷺ في تسعة. إلى قوله: "ما أنصفنا أصحابنا له شهاد من حديث أنس عند مسلم (1789).


وقوله: "أعل هبل" له شهاد من حديث ابن عباس تقدم برقم (269), وفيه أن الذي أجابه هو عمر بن الخطاب.

وقوله: "يوم بوم بدر، يوم لنا يوم علينا، وقد كانت في القوم مثلاً، وإن كانت لعن غير ملأ منا، ولا ساءنا ولا سرنا" له شهاد من حديث البراء المذكور عند البخاري (364).

وآخر من حديث ابن عباس تقدم برقم (369), وفيه أن الذي قال: "لا سجزاء قتالا في الجنة وتقلام في النار" هو عمر بن الخطاب.

وصلاته على الشهاداء شاهد عند الحاكم 1/119, 120, وفي سنة أبو حماد الحنفي، قال أبو حاتم: ليس يقوي، يكتب حديثه. 420
= وآخر من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (1513)، والدارقطني 2/474، والحاكم 198/3، والبيهقي 4/12، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 1/503.
وفيهم يزيد ابن أبي زيد وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه، وقال البيهقي: هكذا رواه.
ويزيد ابن أبي زيد، وحديث جابر أنه لم يصل عليهم أصخ.
ثالث من حديث عبدالله بن الزبير عند الطحاوي 1/503، وسنه حسن، وفيه أنه صلى عليه فكُرّ تسع تكبيرات، ثم أتي بالقتلى يُصفنون وصلي عليهم وعليهم معهم.
ورابع من حديث شداد بن الهاد عند النسائي 1/4 وسنه صحيح.
قلنا: وأكبر أهل العلم على أنه لا يصل عليه الشهيد، وهو قول أهل المدينة، وله قال الشافعي وأحمد. واستدلنا بحديث جابر عند البخاري (1/879) أنه عليه الصلاة والسلام أمر بهدنة أحد فدفعوا بدمائهم، ولم يصل عليهم، ولم ينسوا.
وذهب قوم من أهل العلم إلى أنه صلى عليه لحديث أحمد هذا وشاوهده، وهو قول النوري وأصحاب الرأي، وله قال إسحاق.
فلو حلفت: يريد أن مدار البِرو في الحَلف على الظن: وفَت أظن يومند أنه ليس أحد في الصحابة يريد الدنيا، فلو حلفت عليه للكت بارًا فيه.
زَهْجَوْهُ، أي: المشروكون غشوه.
ما أنسفنا: بسكون القاء، أي: حيث ما خرج من المهاجرين أحد، بل كلههم خرجوا من الأنصار، فقتلوا.
قال النوري: الرواية المشهورة فيه: ما أنسفنا، بإسكان القاء، وأصحابنا:
منصوب مفعول به، هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين. ومعناه ما أنسفت قريش الأنصار، لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال، بل خرجت الأنصار واحد بعد واحد. وذكر القاضي ( يعني عياض) وغيره أن بعضهم رواه: ما أنسفنا بفتح القاء، والمراد على هذا الذين رواه، فإنهم لم ينصفوا لفراهم.
عن غير مالا منا، أي: غير تشارون من أشرافنا وجماعتنا.
445 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن إبراهيم الهجري، قال:

سمعت أبا الأحوص عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: "أنذرني أي الصدقة أفضل؟" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "المنيحة، أن يمنع أحدكم أن أخاه الدُهَرَم، أو ظهر الدابة، أو ابن الشاة، أو ابن البقرة".

= بقي، أي: فلنُبُ وفتح.

فلاكتها، أي: مضغتها.

(1) لفظ: "أحدكم" ليس في (س).

(2) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل إبراهيم الهجري، وهو أبو إسحاق بن مسلم، وبقية رجال ثقات رجال الصحيح، عفان: هاب مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، وأخريجه أبو يعلى (121)، والشاشي (242) من طريقين عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

وأخيره البzar (947) "زوائد" عن عمرو (كذا) بن يحيى الأنصاري، حدثنا حفص بن جميع، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله مرفعاً بلفظ: "أي الصدقة أفضل؟" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "أن يمنع الرجل أخاه الدُهَرَم أو ظهر الدابة". قال البzar: لا نعلم رواة كذا إلا حفص، ولم نسمع إلا من عمرو (كذا).

قلنا: عمرو بن يحيى الصوابه، عمر بن يحيى الأنصاري، ذكره الحافظ ابن حجر في "الساند الميزان" /4338/، وذكر أن ابن عدي أورده في ترجمة جارية بن هرم، وان شرق حديث يحيى بن سبطان. وهو في "ضعفاء" ابن عدي /2/597، وورد اسمه على الصواب في "تهذيب الكمال" /7/ في الرواة عن حفص بن جميع العجلي الكوفي، وحفظ هذا ضعيف، فيما قال أبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن = 422
4416 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عاصم بن بهدلة،
وحدثنا منصور بن المعتمر، عن أبي وأيل.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: "دُعِمُّوا لأحدهم - أو
أحدكم - أن يقول: نسبت آية كتب وكتب، بل هو نسي،
واستذكروا القرآن، فإنه أسرع نفضًا من صدور الرجال من
النعم من عقولها«، قال: أو قال: "من عقوله".(1)

= حيان: كان يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد.

وأوردته الهيثمي في "مجمع النزوات" 132/3، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
- وزاد الديناء أو البقرة - والبزار والطبراني في "الأوسط«، ورجال أحمد رجال
الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (229) بلفظ: نعم المنحة (وفي
رواية: نعم الصدقة) اللقحة الصوفي منحة، والشاة الصوفي تغدو إباء، وتروح إباء
ولفظه عند مسلم (100): "من منح منحة أشد بصدقة«، وردت بصدقة,
صيحةً وغريزة، سيرد بنحوه في "المصندة" 2/358/3 و383.

وعن عبد الله بن عمرو عند البخاري (2631) بلفظ: "أربعون خصلة أعلاهن
منحة العنز..«، سيرد بقدم (1488) و(1431/2) و(1873/6).

 قوله: المنحة: قال الحافظ: بالنون والهمجلة وزن عظيمة، هي في الأصل
عطية، قال أبو عبيد: المنحة عند العرب على وجهين: أحدهما أن يعطي الرجل
صاحب صلة فتكون له، والآخر أن يعطيه ناقة أو شاة يتفع بحلبها ووثيرها زمنًا ثم
يردها، والمراد بها في أول أحاديث الباب هنا عارية ذات الألبان ليؤخذ لبنها، ثم
تُرُدُّ هي لصاحبه. "فتح الباري" 243/5.

وقال السدودي: الظاهر أن المراد الاقتراض لا التملك، لما جاء أن المنحة
مرودة.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عاصم بن بهدلة، منبع منصور، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة. =
423
4417 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم بن بهدلة،
عن أبي وائل، يُحدثُ
عن عبد الله، قال: كنا نتكلم في الصلاة، فأتيت رسول الله ﷺ، فسلمت عليه، فلم يرد عليّ، فأخذني ما قدّم وما حذّث،
فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهِ يُحَدِّثُ لَنِيْهَا مَا شَاءَ - قال شعبة - وأحسبيه قد قال: «ما شاء» وإن مما أحدث لنبيه ﷺ، أن لا
تتكلموا في الصلاة»。

4418 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

واخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٤) وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٨) - عن قتيبة بن سعيد، عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد تقدم من طريق منصور برقم (٣٩٦٠)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٠).
(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات.

واخرجه الطيالسي (٢٤٥)، ومن طريقه البهذي في «السنن» ٢٤٨٨/٢ عن
شعبة، بهذا الإسناد.

واخرجه الشاشي (٤٩٤)، والطبراني في «الكبرى» (١٠١٠) من طريقين، عن
شعبة، به.

واخرجه الشاشي (٥٥) من طريق عمر بن مرزوق، عن شعبة، عن عاصم،
عن زر، عن أبي وائل، به، وهذا من المزيد في متص الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٦٣) بلفظ: «إن في الصلاة لشغلا».
وسلف برقم (٣٥٧٥) و(٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) (١٤٥) و(١٤٥) (٤٤).
عن عبد الله، قال: صلى الله عليه الظهر خمساً، فقالوا:

أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ.(1)

4419- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت منصورة

يحدث، عن خليفة بن عبد الرحمن

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: لا سَمَرَ إِلا لِرَجُلِينَ،

أو لأحد رجلين: لِمُصَلِّيٍّ، (2) و(3) المساقيّ.(3)

4420- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي قيس، عن

هُزَيْلِ بن شُرْكِهِل، قال:

سأَلَ رَجُلٌ أُبَي مُوسى الأشعري عن امْرَأَةٍ تركت أبنّتها، وإبنة

أبِيها، وأحْتَها؟ فقال: النصف للابنتين، وللاخت النصف، وقال:

ائتِ ابن مسعود، فإنه سَيْتَابَعني. قال: فأتُوا ابن مسعود، فأخبروه

بقول أبي موسى، فقال: لقد ضَلَّتْ إذا وما أنا من المُهتَدِينَ،

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي،

وبقية رجال ثقات رجال الشخنين. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وسلف برقم (566)، وانظر (2883) و(2764).

(2) في هامش (س): أو (نسخة).

(3) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خليفة بن عبد الرحمن لم

يسمع من ابن مسعود، وبقية رجال ثقات رجال الشخنين. شعبة: هو ابن الحجاج،

ومصري: هو ابن المعتصر.

وقد سلَف برقم (3917)، وانظر (3603).

420
لا أُفْصِمْنَ فيها بِقِضائِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ شَعْبَةٌ: وَجَدْتُهُ هَذَا
الحَرْفُ مَكْتُوبًا: لَأَفْصِمْنَ فيها بِقِضائِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لِلإِبْنِ
nَصْفِهِ. وَلَاتِبَةَ الْإِبْنِ السَّدَسُ تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينِ، وَمَا بَقِيَ فَلَخَتِ
فَاتَا أَبَا مُوسَى، فَأَخْبَرَهُ بِقُولِ أَبِي مُسْرَعٍ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: لَا
تَسْألُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دَامُ هَذَا الحَجْرُ بَيْنَ أَوْظُرُكُمْ(١).

٤٢١ - حَدِيثَانِ مَعْلَمٍ بْنِ جَعَفْرٍ، حَدَّثَهَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعٍ بْنِ شَهَادٍ.
قَالَ: سَمَّعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُلْقُمَةَ، قَالَ:
سَمَّعَتُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُسْرَعٍ، قَالَ: أَقْبَلَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِن
(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ البَخَارِيِّ، رِجَالَهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ السَّيِّدَيْنِ غَيْرُ أَبِي
قِيسٍـ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُروَانٍ النَّدَوِيِّـ، وَهَزِيلٌ بْنِ شَرْحَبِيلٍ، فِيهَا مِن رِجَال
البَخَارِيِّ. شَعْبَةُ: هِوَ أَبُو الْحَجَاجِ.
وَأَخْرِجَهُ النَّاسِيِّ فِي «الْكِبْرَى» (٦٣٠) مِن طَرِيقَ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعَفْرٍ، بِهِذَا
الإِسْنَادِ.
وَأَخْرِجَهُ النَّاسِيِّ (٦١٥)، وَسَعِيدٌ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سَنَةِ» (٢٨)،
بَخَارِيِّ (٦٣٦)، النَّاسِيِّ فِي «الْكِبْرَى» (٦٣٩)، وَالْبَخَارِيِّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي
الأَثَرَّةِ» (٢٣٢، ٢٣٢)، وَالْبَخَارِيِّ فِي «الْكِبْرَى» (٦٨٧)، وَالْبَخَارِيِّ فِي «الْسَنَةِ» (٢٢٩)،
وَالْبَخَارِيِّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٢٢١٨) مِن طَرِيقٍ عَنْ شَعْبَةٍ، بِهِ.
وَقَدْ سَلَفْ بَرْقِمٌ (٣٦٩١).
قَالَ السَّنَدِيُّ: فَوَهُ: تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينِ: يَمِكِنُ رَفْعَهُ عَلَى أَنَّهُ بَدَلُ مِنَ السَّدَسِ، وَقُلْ
السِّيِّدِيَّ عَنْ الطَّيِّبِيِّ أَنَّهُ إِمَّا مُسْتَقِدٌّ، لَكَنَّ إِذَا أَضْفَتْ السَّدَسُ لِلْنَصْفِ، فَقَدْ
كَمَلَتْهُ الْثَّلَاثِينُ، وَيُجِرُّونَ أَنَّهُمْ حَالَةٌ مُؤَكِّدَةٌ. اَنْتَهِيِ. وَلَا يَحْفَظُ أَنَّهُ مِنْ شَرْطِ
الحَالِ الْتَنْكِيرِ، وَهُذَا مَعْرِفَةُ ظَاهِرًاٌ.
٤٢٦
الحديثية، فذكرنا أنهم نزلوا دهاساً من الأراضي - يعني الدَّهَسَاسَانَ (1)
الرَّمَل. فقال: {من يكَلِّنَا؟} (2)، فقال بلال: أنا، فقال رسول الله
{إذا تنم}. قال: فناموا حتى طلعت الشمس، فاستيقظ ناسٍ منهم فلان وفلان، وفيهم عمر، قال: فقلنا: هُضِبْوا - يعني:
نكَلَّمْوا، قال: فاستيقظ النبي ﷺ، فقال: {افعلوا كما كنتم تفعلون}، قال: ففعلنا، قال: {كذلك فاعلُوا، لمن نام أو
نسي}، قال: وضعت ناقة رسول الله ﷺ فطلبها، فوجدت (3) حبلها قد علُّقت بشجرة، فجفت بها إلى النبي ﷺ، فركب
مسوراً، وكان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوفي أشتد ذلك عليه، وعرنا ذلك فيه، قال: فنحى منتبذًا خلفنا، قال: فجعل يغطي رأسه بثوبه، ويشتد (4) ذلك عليه، حتى عرفنا أنه قد نزل عليه، فأخبرنا أنه قد نزل عليه: {إني فتحنا لك فتحًا مبينًا} (5)
الفتح: 1 (6)

(1) في {تهذيب الكمال} 17/292 (ترجمة عبد الرحمن بن أبي علقة):
الدهاس.
(2) في (ق): من يكلمنا الليلة.
(3) في {تهذيب الكمال}: فطلبتهما، وكذلك أثبتها الشيخ أحمد شاكر.
(4) في (ق): فوجد. وفي هامشها كما هاتنا.
(5) في {تهذيب الكمال}: فسنا بدل مسوراً.
(6) في هامش (س): واشدد.
(7) إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي علقة - وهو الثقفي - مختلف في =

427
22 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حماد، قال:
سمعت أبا وائل يقول:
 قال عبد الله: كنا نقول في التحية: السلام على الله، فقال
 رسول الله ﷺ: "لا تقولوا: السلام على الله، فإنَّ الله هو السلام،
 ولكني قولوا: التحية لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي، ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،
 أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله". (1)

= صحابه، روى عنه جمع، وذكره ابن حيان في «الثقة» 3/253، وبيقية رجاله ثقات
 رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحاجج.
 وأخرجه مختصرًا ابن أبي شيبة 2/64 و141/141، وأبو داود (447)، وبيتامه
 النسائي في «الكبري» 8/331، والبزار (400) «زوائد»، والمزه في «تهذيب
 الكمال» في ترجمة عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، من طريق محمد بن جعفر، بهذا
 الإسناد. قال الهيثمي في تعليقه على البزار: عند أبي داود طرف منه، ولم أره
 بتمامه.

فلم: هو بتمامه عند النسائي في «الكبري» كما رأيت.
 وقد أوردته الهيثمي مختصرًا أيضاً في «المجمع» 1/319/1، ونسبه إلى أحمد
 البزار، وقال: ورجاله مؤثرون.
 وقد تقدم مختصراً برقم (3957)، وذكرنا هناك شواهد.

(1) حديث صحيح، حماد - وهو ابن أبي سليمان - روى له مسلم مقروناً بغيره
 وأصحاب السنن الأربعة، والبخاري في «الادب المفرد»، وهو كما قال الجهشفي في
 الكافش: ثقة، إمام مجهد، وباقى رجائه ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو
 شقيق بن سلمة الأنصاري.

428
4٢٣ - حدثنا(١) محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن واثل الأحذب، عن أبي واثل

عن عبد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل الله نداً وهو خلقك، وإن تزاني بحليلة جارك، وإن تقتل ولذك أ أجل أن يأكل معي» (٣)، أو يأكل طعامك؟

4٢٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت أبا واثل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إذا كنت ثلاثة فلا ينتحي أثنان دون صاحبهما، فإن ذلك يحزنه، ولا تباشر المرأة المرأة تعتيها لزوجها، أنه ينظر إليها» (٤).

4٢٥ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي واثل

____________________

(١) وسلف من طريق حماد مع غيره برقم (٣٨٧) (٤٠٧) (٤١٧) (٤١٨) (٤٢٨) (٤٨٩)، وبرقم (٣٧٢) (٤٠٧) (٤١٧) (٤١٨) (٤٢٨) (٤٨٩).
(٢) هذا الحديث لم يرد في (رق) ولا في (نص).
(٣) قوله: «ياكل معي» ليس في (ص).
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وواصل الأحذب: هو ابن حيان الأدس، وأبو واثل: هو شقيق بن سلمة.
(٥) وهو مكرر (٣٣٢) (٤١١) (٤١١) (٤٦٤) (٥٦١) (٥٦٢)، وانظر (٤١١) (٤٦٤).
(٦) وهو مكرر (٤٥٤) سنداً ومتناً. ولم يرد في (نص).
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمةً، ولنا أقول أخري: "من مات وهو يَجَعَل الله نذأ، أدخله الله النار". قال: وقال عبد الله: "ولني أقول: من مات وهو لا يجعل الله نذأ، أدخله الله الجنة".

426 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:

سمعت عمارة بن عامر يحدث، عن الأسود.

عن عبد الله أنه قال: لا يجعلني أحدكم للشيطان جزءاً، يرى أن حقاً عليه الانصرف عن يمينه، لقد رأيت رسول الله ﷺ أكثر انصرفاه عن يساره.

427 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:

سمعت عمارة بن عامر، أو إبراهيم شعبة شك، يحدث، عن عبد الرحمن هو ابن يزيد.

عن عبد الله، أنه قال: صلى الله عليه وسلم يبنى ركعتين، ومع أبي بكر عمر، فليت حظي من أربع ركعتين متقابلتان.

428 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن عبد الله بن مُرَزة، عن الحارث الأعور.

(1) هو مكرر (4406) سنداً ومتنا.
(2) إسناده صحيح على شرط الشافعية، وهو مكرر (4404). وانظر (363).
(3) قوله: "هو ابن يزيد" لم يرد في أصل (س) و(ظ)، وكتب في هامشيهما.
(4) هو مكرر (3953) سنداً ومتنا.
عن عبد الله، أنه قال: أكُل الرِّبْنَا، ومُوَكِّلُهُ، وشَاهِدَاهُ، وَكَاتِبُهُ
إذا علموا، والواضحة والمُوائِشة (1)، والمُستَوْشِمة لمَحْسُون، وَلْأُوَي
الصُّدِّيقَة، والمرتَّدُ أَعرابُهُ بعد الهِجرة، ملَعَونُ على لسان مُحَمَّد
يوم القيامة (3).

429 - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:
سمعت عبد الله بن مروة، يحدث عن مسروق
عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: لا يجلد
دم أحد مسلم إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب بالثيب،
الزاني، والتارك دينه، المفارق أو الفارق - الجمعاء (3).

430 - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:
سمعت عبد الله بن مروة، عن مسروق

(1) في (ق): والمتوشمة.
(2) حديث حسن، الحارث الأغور وهو ابن عبد الله - ضعيف، لكنه توقيع:
كما تقدم في تخريج الروایة (381)، وبقية رجال ثقات رجل الشيخين. سليمان:
هو الأعشى، وعبد الله بن مرة هو الهمداني الخارفي.

وقد سلف بِرْمَه (381)، وانظر (375).
(3) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعشى.
وأخرجه السنابي في "المجتبي" 13/8 من طريق محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد.
وأخرجه الطيلبِي (289)، والشاسُي (378) و(380) من طريق شعبة، به.
وقد سلف برم (376).
عن عبد الله، أنه قال: «ليس منا من ضرب الهدوء، وشَّقَّ الجُيوب، أو دعا بذُعُوعي الجاهلية». قال سليمان: وأحبسُه قد رفعه إلى النبي ﷺ.

431 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبان، عن الحكم، عن إبراهيم، عن عُلَّامة
عن عبد الله، عن النبي ﷺ ، أنه صلى الظهر خمساً، فقيل

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وشَك هما في
رفعه، وقد سلف (1411) من طريق وكيع، و(4371) من طريق أبي معاوية، كلاهما
عن الأعمش مرفوعاً، ولم يشكن فيه، ويعتبر أنه تقدم أيضاً برقم (2958) و(2915)
من رواية زيد بن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (1990)، والشافعي (382) من طريق عمرو بن مرزوق،
والبهقي في «السنن» 4/446 من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثلاثتهم عن شعبة,
 بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (2164) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة،
عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعاً، وقال: لم يرو هذا الحديث عن
شبه إلا يزيد بن هارون.

فقلنا: خالف يزيد بن هارون رواية من رواه عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة,
عن مسروق.

وقد قال الدارقطني في «العلل» 5/747: الصحيح حديث عبد الله بن مرة، عن
مسروق.

ورواه مع عبد الله بن مرة إبراهيم النخعي، عن مسروق، حدث به عنه زيد بن
الحارث، ورواه عنه سفيان الثوري، وهو صحيح عنه.

فقلنا: هذا الإسناد تقدم برقم (3658)، وذكرنا هناك شواهده.
له: أزيد في الصلاة؟ فقال النبي ﷺ: "وما ذالك؟" فقالوا: إنك صليت خمساً. فسجد سجديين بعدما سلم(1).
قال شعبة: وسمعت سليمان وحمداً يحدثان: أن إبراهيم كان لا يدرّي: أثلاً صلّى، أم خمساً.
4432 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن مغيرة، عن إبراهيم، قال:
قال عبد الله: كأنما أنظر إلى باضٍ خذ رسول الله ﷺ لتسليمه البصري(2).
4433 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص.

(1) هو مكرر (4237)، ومطول (4418)، وانظر (6566).
(2) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مغيرة - وهو ابن مقسم النضير - ضعيف في حديثه عن إبراهيم - وهو النخعي - إذا عنين ولم يصرح بالسماع، وبقية رجال ثقات رجل الشيخين. وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، إبراهيم النخعي لم يلق ابن مسعود، لكن أخرج العزي في "تهذيب الكمال" بإسناده إلى إبراهيم، قال: إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله.
وأخرجه الشاشي (916) من طريق وهب، عن شعبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً (917) من طريق علي بن عاصم، عن المغيرة، به.
وقد سلف مطولًا برقم (463276).
عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ كان يُفضِّل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين ضعفًا، كلهًا مثل صلاةه(1).

443 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن علامة.

(2) في (س) و(ص): والمُفَلَّجات. وفي هامشهما كما ها هنا.

444 - حدثنا حسن بن محمد، حدثنا إسحاق، عن أبي إسحاق.

(1) صحيح له، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة - وهو ابن دعامة - لم يسمع من أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي -، محمد بن جعفر سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاف.

(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النحوي، وعلامة: هو ابن قيس النحوي.

(3) إسناد مسلم (1125)، والنسائي في ‏"المجتبي"‏ 188 من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وانظر (2945 و2832 و4403).
عن عبد الله، قال: بَرَزَ النبي  وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ لَي: «الْنِمْسُ لَيْ ثَلَاثَةٍ أَحْجَّارٍ»، قَالَ: فَوَجَدَتْ لَهُ حَجْرَيْنِ وَرُؤْيَةً، قَالَ: فَاتَّقِهَا بِهَا، فَأخْذَ الحَجْرَيْنِ، وأَلْقَى الرُّؤْيَةَ، وَقَالَ: «هَذِهِ رَكْسُ»(1).

4436- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْتَحِي اثْنَانِ دُونُ صاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزَنُهُ»(2).

(1) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (3685).

وقد سلف بإسناد صحيح بِرَكَمٍ (3966).

(2) صحيح، وهذا إسناد حسن من أَجِل عاصم، وهو ابن بهدلة، وвиَقَة رُجُلِه.

ثقات رجَال الشيَخَين غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ - وهو ابن عياش - فَمِن رُجُلِ الْبُخَارِي.

وروى له مُسْلِمٌ في "المِقْدَمَة". أبو وَائِل: هو شقيق بن سَلْمَة الأَسْدِي.

وأخيره الطرابلسي في "الْكَبْرِياء" (416) من طريق سَلِمَان بن طَرْخَان، عن

عاصم، بِهِذهَ الإِسْنَاد.

وأخيره أيضاً في "الْكَبْرِياء" (4046)، والدارقطني في "الْعَلْلَ" 5/20 من طريق

عَرْرَةُ بن الْبَرْنِد، عن رَحْبَ بن الْقَاسِم، عن عاصم، عن زرِّ بن حِيْشَ، عن ابِن

مَسْعُود. قال الدارقطني: وَالْحَدِيثَ مَن أَبِي وَائِل أَشْهَبَ بِالصَّوَابٍ، لَنَّ مَنْصُورَ

والأَعْمَش رَوَاهُ عن أَبِي وَائِل، عن عبد الله.

وأخيره الخُطَّابِي في "تَارِيْخَه" 8/108 من طريق جرير بن حازم، عن عاصم;

عن زُرٍّ أو عن أبي وَائِل، به. وقال: وهو غريب من حديث عاصم، تفرد به جرير.

وقد سلف بِرَكَمٍ (4360).

435
4437 - حدثنا أسد بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي
وائل
عن عبد الله، قال: خُطَّ رسول الله ﷺ خطًاً بيده، ثم قال:
"هذا سِبْلُ الله مُستَقِيمًا"، قال: ثم خَطَّ عن يمينه وشماله، ثم
قال: "هَذِه السُّبِيل، ليس منها سِبْلٌ إلا عليه شَيْطَان يدعُو إليه"،
ثم قرأ: "وَأُنَّهُ أَصْرَافِي مُستَقِيمًا فَاتِبِعُوهُ وَلَا تَبَغُوا السُّبِيل".
[الأنعام: 105] (1)

(1) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم
في "المقدمة".

وأخرجه الحاكم 3/318 من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن أبي بكر بن
عياش، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.
وأخرجه ابن نصر المرزوقي في "السنة" ص 5، عن أبي هشام الزفزافي,
والنسائي في "الكيرم" (1175) - وهو في "التفسير" (195) -، والحاكم 2/239
من طريق أحمد بن يونس، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر بن
جيش، عن ابن مسعود، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه,
ووافقه الذهبي.

قال ابن كثير في "تفسيره": صححه الحاكم كما رأيت من الطريقين، ولعل هذا
الحديث عند عاصم بن أبي النجود، عن زر، وعن أبي وائل شقيق بن سلمة,
كلاهما عن ابن مسعود، به. والله أعلم.

ولم يعد أن أورد ابن كثير شاهدة الذي ذكره الحاكم من حديث جابر، قال: ولكن
العمدة على حديث ابن مسعود مع ما فيه من الاختلاف إن كان مؤثراً، وقد روي
موقفاً عليه.

436
438 - حديثنا حسين بن الحسن، حدثنا أبو كئيبة، عن عطاء بن
السائب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه
عن عبد الله، قال: مَرَّ يهودي برسول الله ﷺ، وهو يَتَرَفَّع
أصحابه، قال (1): فقالت قريش: يا يهودي، إن هذا يَزَعُم أنه نبي!
فقال: لأسالته عن شيء لا يَبَعَّله إلا نبي، قال: فجاء حتى
جلس (2) ثم قال: يا محمد، مَمَّ يَتَرَفَّع الإنسان؟ قال: يا يهودي،
مِن كل يَتَرَفَّع: من نَفَأة الرجل، ومن نَفَأة المرأة، فأما نَفَأة
الرجل فَنَفَأة غليظة، منها العظام والعصب، وأما نَفَأة المرأة فنَفَأة
رقيقة، منها اللحم والدم، فقام اليهودي، فقال: هكذا كان يقول
من قبلك (3).

وقد سلف بِرقم (4142)، وذكرنا هُناك شواهده.
(1) لفظ: «قال» لم يرد في (س).
(2) في هامش (س): كلس.
(3) إنِّه ظَعِيف لضعف حسين بن الحسن، وهو الأشقر، وعطاء بن السائب
اختلط بآخره، ولم نقف على سماع أبي كئيبة - وهو يُحيى بن المهلب - منه، هل
كان قبل الاحتجاظ أم بعده؟ وعبد الرحمن والد القاسم - هو ابن عبد الله بن مسعود -
لم يثبت سماعه لهذا الحديث من أبيه، فهو إنما سمع من أبيه شيئاً بسيراً.
وأخرج البزار (7377) زوائد، وأبو الشيخ في «العظمة» (88) من طريق
محمد بن الصلت، عن أبي كئيبة، بهذا الإسناد.
قال البزار: لا نعلم رواه عن القاسم هكذا إلا عطاء، ولا عنه إلا أبو كئيبة.
وأخرج الطبراني في «الكبر» (10360) من طريق معاوية بن هاشم، عن حمزة
الزيات، عن عطاء بن السائب، به.

= 137
439 - حدثنا عبيدة يعني ابن حميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال:

كان عبد الله يذكر كل خمس أو اثنين، الأسابيع، قال: فقلنا:
أو قيل: يا أبا عبد الرحمن، إنا لنتحب حديثك، ونشتهيه، وردنا
أنك تذكري كل يوم. فقال عبد الله: إنه لا يمنعني من ذلك إلا
أني أكره أن أبلغكم، وإنني لأتخولكم بالموظفة، كما كان رسول
اللَّهِ ﷺ يتخولنا(1).

= وأخرجه البزار (2076) من طريقة عامر بن مدرك، عن عتبة بن يقطان، عن
حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم البخعي، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.
قلنا: عامر بن مدرك روى عنه جمع، ذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال: ربما
أخطأ، وقال ابن أبي حاتم: شيخ، عتبة بن يقطان: هو الراسي، ضعيف.
أو ورد الهشيمي في «المجمع»: 241/8، وقال: رواه أحمد والطبراني والبزار
بإسنادين، وفي أحد إسناده عامر بن مدرك، وله ابن حبان، ووضعه غيره، وبقية
رجاله ثقات، وفي إسناد الجماعة عطاء بن السائب، وقد اختلط.
قال السند: قوله: «أما نطفة المرأة فنقطة رقيقة منها اللحم والدم»: قلت:
ظاهر القرآن، وهو قوله تعالى: «فم خلقنا النقطة علقة...» الآية يدل على أن
مجموع النقطتين يصبر عظاما. والله تعالى أعلم. وفي إسناده عطاء بن السائب
مختلط. والله تعالى أعلم.

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عقبة بن حميم - وهو اللفظ الحداث - فمن رجال البخاري. منصور: هو ابن
المعتمر.

وقد وقع في هذه الرواية أن عبد الله كان يذكر كل خمس أو اثنين على الشك،

438
444 - حدثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن إبراهيم، عن الأسود عن عبد الله بن مصطفى، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من سائل مسألة، وهو عنها غني، جاءت يوم القيامة كذوجاً في وجهه، ولا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً، أو عوضتها من الذهب" (1).

445 - حدثنا عبد الرؤف، حدثنا الثوري، عن علامة بن مرتضى، عن المغيرة بن عبد الله العشكري، عن المغرور بن سعيد عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللهم متعني بزوجي رسول الله ﷺ.

= وتقدم في الرواية (402) من طريق جربين عبد الحميد، عن منصور، بهذا الإسناد، أنه كان يذكر كل خمس على الجزم، وهي الرواية التي أخرجها البخاري (70)، ومسلم (2821) (83)، وجرير أثبت من عبادة.

وقد سلف أيضاً برقم (3581).

(1) حسن، وهذا إسناد ضعيف، نصر بن باب ضعيف، والحجاج وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنمن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إبراهيم: هو النحكي، والأسود: هو ابن يزيد النحكي.

وأخيره الطباثي في "الكبر" (199)، وابن نعيم في "الحلية" 4/237 من طريق الإمام أحمد، عن نصر بن باب، بهذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم، لم يروه عنه إلا الحجاج بن أرطاة.

وقد سلف بإسناد آخر برقم (3675)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: وقوله: "ولا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً"، أي: لا يحل له أن يسأل الصدقة، وأما إذا تصدق عليه فله أن يأخذها عند أهل العلم. والله تعالى أعلم.

439
الله ﷺ، وبأتي أبي سفيان، وبأخي معاوية. فقال النبي ﷺ:
«إِنَّكَ سَالِتَ اللَّهِ لَاجِئًا مَّضْرُوعًا، وَأَرْزاقٌ مُّقْسُومَةٌ، وَآثَارٌ مُّبَلُوْغَهُ
لا يُعْجِلُ منها شيء قبل جَلِّهٍ(1)، ولا يُؤْخِرُ منها شيء بعد جَلِّهٍ،
ولو سألت الله أن يعافيك من عذاب في النار، وعذاب في القبر،
كان جَلِّي لَكِ.»

قال: فقال رجل: يا رسول الله، القردة والخنازير، هي ممّا
مُسْحُ؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ غَرِبٌ وَجَلِّ لَمْ يَمْسَحَ قَوْمًا، أَوْ يَهْلُك
قَوْمًا، فِي جَعَلُ لَهُمْ نُسَّالًا وَلا عَاقِبَةٍ، وَإِنَّ الْقَرِدَةَ وَالْخَنازِيرَ قَدْ كَانَتْ
قِبْلَ ذُلُّكُ(2).»

440- قرأت على أبي(3) من هاهنا، فأفرَّ به، وقال: حدثني محمد بن
إدريس الشافعي، أخبرنا سعيد بن سالم - يعني القادح -، أخبرنا ابن جريج،
أن إسماعيل بن أمية أخبره، عن عبد الملك بن عمير أنّه قال:

حضرت أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وأئمُ رجلاً تابعا
سَلَعَهُ، فقال هذا: أُحْدِتٌ بكذا وكذا، وقال هذا: بعثَ كذا
وكذا، فقال أُبُو عبيدة: أَتَيَّ عبد الله بن مسعود في مثل هذا،
فقال: حَضْرَت رُسُول الله ﷺ أَتَيَّ في مثل هذا، فأخبر بالبائع أن

(1) قوله: «قبل جَلِّه» ليس في (نظر) (3925-3926).
(2) هو مكرر (4254).
(3) القائل: قرأت على أبي: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.
(1) حسن بمجموع طره، وهذا إسناد ضيف، أبو عبيدة بن عبد الله بن
مسعود لم يسمع من أبيه، وعبد الملك بن عمر كذالك سماه سعيد بن سالم
القُدُّاج في هذه الرواية، وتابعه على ذلك يحيى بن سُليم الطايقي فيما ذكر البيهقي
في "معركة السن والآثار" (11416)، وسماء هشام بن يوسف وحجاج الأعرور - كما
سَيْذِكِرُ الامام أحمد - عبد الملك بن عبيد أو ابن عبيدة، قال البيهقي في "المعرفة"
(11415): هذا هو الصواب، وقال: رواية هشام بن يوسف وحجاج أصح، قلنا:
وهما أثبت وأثنت من القُدُّاج والطايقي، وقد قال البخاري في "التاريخ الكبير"
5/424: عبد الملك بن عبيد، عن بعض ولد عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود،
رضي الله عنه، روى عنه إسмаيل بن أمية، مرسل، وكذلك قال ابن أبي حاتم في
"الجرح والتعديل" 5/359.
و قال الحافظ في "تلخيص الحبيرة" 3/31: ووقع في النسيان: عبد الملك بن
عبيد، ورجح هذا أحمد البيهقي، وهو ظاهر كلام البخاري، وقد صحجه ابن
السكيك والحاسم. قلنا: وكذلك سماه المؤرخ في "تهذيب الكمال"، وأورد له هذا
الحديث، فلا وقเจ إنما رجح الشيخ أحمد شاكر من أنا عبد الملك بن عمر،
و عبد الملك بن عبيد هذا مجهول الحال، فيما ذكر الحافظ في "التقريب"، ولم يُؤثر
توثيقه عن أحد، ولا ذكره ابن حبان في "اللفات". وباقى رجال الإسناد ثقات. ابن
جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.
و أخره الدارقطني في "السنن" 3/19، والحاكم 4/87، والبيهقي في "السنن"
5/322-323، وفي "معركة السن والآثار" (11413) من طريق عبد الله بن أحمد،
عن أبيه، بهذا الإسناد.
و أخره الحاكم أيضاً، ومن طريق البيهقي في "المعرفة" (11412) من طريق
الربع بن سليمان، عن الشافعي، به. قال الحاكم: هذا الحديث صحيح فإن كان
سعيد بن سالم حفظ في إسناده عبد الملك بن عمر. وسكت عنه الشافعي، واكتفى
= 441

وصرحه البيهقي في «السنن» 333/1 من طريق يحيى بن سليم - وهو الطائيفي - عن إسماعيل بن أمية، به. لكن فيه عن بعض بني عبد الله بن مسعود، بدل: عن أبي عبيدة.

وأخرجه النسائي في 7/304، والدوارقطي في «السنن» 3/18 من طريق حجاج الأعور، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيد، به.

وأخرجه الدوارقطي أيضاً 3/183، والبيهقي في «السنن» 5/233 من طريق سعيد بن مسلم، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيدة، عن ابن عبد الله بن مسعود، به.


وقد قال البيهقي في «السنن» 5/332: هذا إسناد حسن موصول، وقد روي.
قرأ على أبي، قال: أخبرت عن هشام بن يوسف، في البخاري في حديث ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيدة(1). وقال أبي: قال حجاج الأعور: عبد الملك بن عبيد(2).

وحدثنا هشيم، قال: أخبرنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، وليس فيه: عن أبيه(3).

(1) من أوجه بأسانيد مراسيل إذا جمع بينها صار الحديث بذلك قويًا.

وقال في "معرفة السنن والآثار" (1420): وأصح إنกวار روي في هذاباب روائة أبي العميص عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده، به.

ونقله عنه الزيلعي في "نصب الراية" 10/4.

ثم نقل الزيلعي عن صاحب "التقشيق" قوله: الذي يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقة له أصل، بل هو حديث حسن يحتج به، لكن في لفظه اختلاف.

قلنا: ستتر بقية طرقة في الروايات الآتية بالأرقام (4444 و4444 و4444) و(4444 و4444 و4444).

وقال السندي: قوله: فامر بالبائع أن يستحلف، أي: القول قول البائع بالحلف، ثم يكون للمشيدي الخيار.

(1) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: عبيد.
(2) كذا في (ص)، وفي بقية النسخ: عبيدة.
(3) حسن بمجموع طرقة، وهذا إنقاد ضعيف لانقطاعه، القاسم بن عبد الرحمن لم يدرك ابن مسعود، وابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن - ضعيف.

هشيم: هو ابن بشر.

(4) وأخرجه البغوي (2142) من طريق عثمان بن محمد، عن هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.
444 - قرأت على أبي: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، قال: حدثني عون بن عبد الله

= وأخرجه الدارمي ۲/۲۵۰، وأبو داود (۳۲۴)، وأبو ماجه (۲۱۸۶)، وأبو يعلى (۴۹۸۴)، والدارقطني في «السنن» ۲۱/۳، والبيهقي في «السنن» ۵/۳۳۳، عن طريق هشيم، به بزيادة: «عن أبيه بعد القاسم بن عبد الرحمن، وعند بعضهم ذكر القصة التي جرت بين ابن مسعود والأشعت بن قيس الآثية برقم (۴۴۴۷)، وبعث عبد الرحمن والد القاسم - وهو ابن عبد الله بن مسعود - فقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً، وبقي الإسناد ضيفياً لضعف ابن أبي ليلى، ولعل مبرر سمع عبد الرحمن من أبيه. ولفظ ابن ماجه: «إذا أختلف البيعان وليس بينهما بيئة، والبيع قائم بعينه، فالقول ما قال البائع، أو يترادان البيع».

قال البيهقي في «معرفة السنن والأثار» (۱۱۱۹): ورواه أبو عميس ومعن بن عبد الرحمن وعبد الرحمن المسعودي وأبان بن تغلب، كلهم عن القاسم، عن عبد الله منقطعًا، وليس فيه: «والبيع قائم بعينه»، وأبان أبي ليلى كان كثير الوهب في الإسناد والمتن، وأهل العلم بالحدث لا يقبلون منه ما يتفرد به لكونه أوهامه. وبالله التوفيق.

أخرجه الدارقطني في «السنن» ۲۰/۲ من طريق إسماعيل بن عباش، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود، وأخرج أيضًا من طريق الحسن بن عمارة، عن القاسم، بالإسناد المذكور.

قال البيهقي في «السنن» ۵/۳۳۳-۴۴۴: وإسماعيل إذا روى عن أهل الحجاز لم يحج به، وأبو محمد بن عبد الرحمن بن أبي للن - وإن كان في الفقه كبيراً، فهو ضعيف في الرواية لضعف حفظه وكتبه خطأ في الأسانيد والمنون، ومخالفته الحفاظ فيها، والله يغفر لنا وله، وقد تابعه في هذه الرواية عن القاسم الحسن بن عمارة، وهو متون لا يُحتاج به.
عن ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا اختلف البيتان، فقول ما قال البائع، والمُنْتَغِي بالخيار" (1).

فقال على أبي: حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا اختلف البيتان، وليس بينهما بثنة، فقول ما يقول صاحب السلعة، أو يتراءان" (2).

(1) حسن، وهذا إسناد ضعيف، عون بن عبد الله و هو ابن عتبة بن مسعود، لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود، ويقبّله رجاله ثقات غير ابن عجلان، وهو محمد، فهو صدوق، حسن الحديث.

(2) حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم - وهو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - لم يدرك جده، ويقبّله رجاله ثقات، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - اختلط، وسماع وكيع منه قبل الاختلاط.

= وأُخُرِجَ الْطَيَالِسِي (٩٩٩)، وأُخُرِجَ الْبِهْجِيُّ فِي «السَّننِ» ٣٣٣/٥ مِنْ طَرِيقَ جَعْفِرِ بْنِ عُوَن، كَلاَهَا عَنِ الرَّضِيَّ بِهِمَا، بِهِ ذَا الْإِسْنَادِ. وَسَلَفَ مِنْ طَرِيقَ الْقَاَسِمِ، بِهِ بَرْقُومٍ (٤٤٤٣)، وَتَتَمَّ تَخْرِيجُهُ هَذَا. وَانظُرُ بَقِيَّةَ طَرِيقَ الحَدِيثِ بَرْقُومٍ (٤٤٤٤) وَمَا بَعْدُهُ.
(١) حَسَنٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَا نَقْطَعَهُ كَالْآخِرِ، فَيَلِهُ، سُفِيَانُ: هُوَ الثُّوْرِيُّ، وَمَعْنَى: هُوَ أَبُو عَبْدُ الرَّحْمَنٍ بْنِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ مَسْوَدٍ، أَخُو الْقَاَسِمِ، ثَقَةُ، وَأَبِنٌ مُهَدِيُّ، هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنٍ.
وَأُخُرِجَ الْطَيَالِسِيُّ فِي «الكَبِيرِ» (١٠٠٣) مِنْ طَرِيقَ أَبِي مُهَدِي، بِهِ ذَا الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ فِي زِيَادَةٍ: «وَقَدْ أَخَذْتُ بِهِ» بَعْدَ الْقَاَسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَانظُرُ بَقِيَّةَ طَرِيقَ الحَدِيثِ بَرْقُومٍ (٤٤٤٧) وَمَا بَعْدُهُ. وَمِنْ طَرِيقَ الْقَاَسِمِ تَقْدِيمُ بَرْقُومٍ (٤٤٤٣). قَولُهُ: أُوْيْيَارَادُ: قَالَ الْسَنِّدِيُّ، أَيْ: فَلَمُشَتَّرِيْ أَنْ يَأْخَذَ السَّلَعَةَ بِمَا قَالَ البَيْعَانُ. أوْ يَتْرَادُّانِ.
البيعان، ولن تكون بذئه، فقول قول البائع، أو يتراده البائع (1).

آخر مسنود عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء السابع من
«مسنود الإمام أحمد»
وهو تتم مسنود ابن مسعود
ويليه الجزء الثامن وأوله
مسنود عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما...

(1) حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم - وهو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - لم يدرك جده عبد الله. وبقية رجاله ثقات. عمر بن سعد أبو داود: هو الخُفري، وسيفان: هو الشوري، ومعن: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، آخر القاسم.

وسلف تخريجه برقم (4442)، وذكرنا هناك أنه ورد عند أبي داود ابن ماجه وغيرهما بزيادة: «عن أبيه؛ بعد القاسم بن عبد الرحمن، وانظر بقية طرق الحديث برقم (4443) وما بعده إلى هذه الرواية.

447
فهرس الرواة عن عبد الله بن مسعود

رضي الله عنه

- إبراهيم بن سويد النحّعي (١) (٣٨٨٢) و(٣٢٢) (٣٨١٥)
- إبراهيم بن يزيد النحّعي (٢) (٣٨٢٠) و(٤٩٣٢)
- الأحنف بن قيس (٣٦٥٥)
- أبو الأحوص = عوف بن مالك بن نضلة الجشمي
  - والد أخرم (٤١٨١)
  - ابن آخرب الطائي (٤١٨٤) و(٤١٨٤)
  - والد ابن أخرم (٤١٨٥)
- إسحاق بن أبي الكهنة الكندي (٣٨٦٤).
- الأسود بن هلال (٣٨٤٨)
- الأسود بن يزيد النحّعي الكوفي

: عنه إبراهيم بن يزيد النحّعي (٣٥٨٦) و(٣٥٨٨) و(٣٧٧٧)
(٣٩٧٢) و(٤٠٤٥) و(٤٠٦٩) و(٤٢٥٠) و(٤٢٧٢) و(٤٢٩٠)
(٤٣٢٦) و(٤٣٢٥) و(٤٤٤٠)

(١) وروايته عن ابن مسعود في هذه الأحاديث الثلاثة غير مرسولة.
(٢) روايته عنه في هذين الحديثين ظاهرها الإرسال، وهي متصلة،
وتنصيل ذلك في تخرج الحديثين المذكورين.

٤٤٨
وعن عمه أبو إسحاق النبوي (3682) وت(3755) وت(3800)
وت(3849) وت(3853) وت(3918) وت(3921) وت(3928) وت(3968)
وت(4017) وت(4060) وت(4203) وت(4205) وت(4230) وت(4235)
وت(4357) وت(4401) وت(4405)
وعن عامر الشقبي (3682)
وعن عمه عبد الرحمن بن الأسود (3660) وت(3763) وت(3772)
وت(3838) وت(3927) وت(3929) وت(3972) وت(4030) وت(4033)
وت(4053) وت(4075) وت(4076) وت(4244) وت(4247) وت(4331)
وت(4374) وت(4376) وت(4378) وت(4379) وت(4384)
وعن عمه عثمان بن قمر النبوي (3688) وت(3729) وت(3732)
وعن أحمد بن جابر = يسير بن جابر
- أسير بن جابر
- أنس بن مالك (3714) وت(3899)
- البراء بن ناجية (3730) وت(3772) وت(3780)
- أبو الجعد = رافع والد سالم
- الحارث بن سويد الكوفي (3618) وت(3619) وت(3626) وت(3627)
وت(3629) وت(3640) وت(3646) وت(3647)
- الحارث بن عبدالله الأعور (3818) وت(3900) وت(3928)
- حارثة بن مضررب (3742)
- حمزة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (3791) وت(3793)
- حميد بن عبد الرحمن الحميري (3644) وت(3648)
- أبو حيان الأشجعي (3500)
- خالد بن ربيعي الأسدي (3749) وت(3750) وت(3751) وت(3753) وت(3755)

449
(389-380)
- خَيْبَة بن مالك الطَّالِي (375) و (367) و (358)
- خُمْر بن مالك (374) و (367) و (366)
- خُيَشَة بن هُبَرُ الرُّقُمي بن أيَّة سَبِيرَة الجَعَفري الكُوفِيِّ (391-384)
(321)
- رافع أبو الجعد والده سالم (368) و (377) و (380) و (392)
- أبو رافع الصَّائِغ = نُفيع
- أبو رافع القبطي مولى النبي ﷺ (437) و (440)
- الرَّيَب بن خَيْبَة (366)
- الرَّيَب بن حُمَيْد الفَزاري الكُوفِيِّ (375) و (376)
- أبو زَبَن الأَسدي = مسعود بن مالك
- أبو الرضوان = سليمان بن الجهم
- زاذاان (366) و (439) و (439)
- زَرُّ بن حَيْبَة

: عنه زيد بن وهب (364) و (364) و (364) و (363)
(393) و (390)
: عنه سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشَّيَابي (380)
: عنه عاصم بن أبي النجد (351) و (356) و (361) و (360)
(363) و (376) و (358) و (359) و (360) و (361) و (362)
(384) و (388) و (388) و (388) و (391) و (392) و (393)
(391) و (394) و (395) و (396) و (397) و (398)
(398) و (399) و (399) و (399) و (399) و (399)
(400) و (400) و (400) و (400)

400
وعنه: عبدالله بن يزيد الصحباني (826هـ)

- زيد بن أبي زائد (759هـ)
- أبو زيد مولى عمرو بن خريذة (386-406م) (437هـ و1111هـ)
- زينب الثقيلة أمّة عبدالله بن مسعود (5م) (316هـ)
- سالم بن أبي الجعد (379هـ و1349هـ)
- سعد بن الآخر المتأذ (367-408م) (430هـ)
- سعد بن أياس أبو عمرو الشباني (380-421م) (431-472هـ)
- سعد بن عياش الثمالي (373-427م) (432-476هـ)
- سعيد بن علاقأ أبو فاختة (379هـ)
- سلمى بنت جابر (362هـ)
- سليمان بن الجهم (385-429م) (434هـ)
- سهيل بن سعد الأنصاري (393هـ)
- شقيق بن سلمة أبو وائل

: عنهم جامع بن أبي راشد (576هـ) (377هـ و1178هـ)
: وعنة حسن بن عبدالرحمن السلمي (383هـ) (401هـ)
: وعنة حماد بن أبي سليمان (17هـ) (419هـ و1372هـ)
: وعنة زيد بن الصحاب (740هـ) (410هـ و1373هـ)
: وعنة سليمان بن مهاتر الأعمش (560هـ) (358هـ)
: وعنة سليمان بن مهاتر الأعمش (560هـ) (358هـ و1157هـ)
: وعنة سليمان بن مهاتر الأعمش (560هـ) (358هـ و1157هـ)
(363) و (364) و (365) و (366) و (367) و (368) و (369) و (370) و (371) و (372) و (373) و (374) و (375) و (376) و (377) و (378) و (379) و (380) و (381) و (382) و (383) و (384) و (385) و (386) و (387) و (388) و (389) و (390) و (391) و (392) و (393) و (394) و (395) و (396) و (397) و (398) و (399) و (400) و (401) و (402) و (403) و (404) و (405) و (406) و (407) و (408) و (409) و (410) و (411) و (412) و (413) و (414) و (415) و (416) و (417) و (418) و (419) و (420) و (421) و (422) و (423) و (424) و (425) و (426) و (427) و (428) و (429) و (430) و (431) و (432) و (433) و (434) و (435) و (436) و (437) و (438) و (439) و (440) و (441) و (442) و (443) و (444) و (445) و (446) و (447) و (448) و (449) و (450) و (451) و (452) و (453) و (454) و (455) و (456) و (457) و (458) و (459) و (460) و (461) و (462) و (463) و (464) و (465) و (466) و (467) و (468) و (469) و (470)

وعنّه سيّار أبو الحكم (355)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (356)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (357)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (358)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (359)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (360)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (361)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (362)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (363)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (364)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (365)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (366)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (367)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (368)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (369)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (370)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (371)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (372)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (373)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (374)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (375)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (376)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (377)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (378)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (379)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (380)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (381)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (382)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (383)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (384)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (385)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (386)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (387)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (388)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (389)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (390)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (391)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (392)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (393)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (394)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (395)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (396)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (397)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (398)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (399)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (400)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (401)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (402)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (403)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (404)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (405)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (406)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (407)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (408)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (409)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (410)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (411)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (412)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (413)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (414)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (415)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (416)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (417)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (418)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (419)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (420)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (421)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (422)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (423)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (424)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (425)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (426)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (427)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (428)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (429)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (430)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (431)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (432)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (433)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (434)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (435)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (436)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (437)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (438)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (439)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (440)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (441)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (442)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (443)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (444)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (445)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (446)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (447)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (448)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (449)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (450)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (451)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (452)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (453)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (454)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (455)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (456)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (457)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (458)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (459)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (460)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (461)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (462)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (463)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (464)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (465)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (466)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (467)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (468)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (469)
وعنّه عاصم بن أبي النجود (470)
وفاته مغيرة بن مقسم الضبي (355هـ) (380هـ) (189هـ)

وفاته منصور بن المعتمر (357هـ) (360هـ) (372هـ) (387هـ) (395هـ) (396هـ) (413هـ) (417هـ) (418هـ) (419هـ) (419هـ) (421هـ) (424هـ) (444هـ) (439هـ)

وفاته أبو هاشم = يحيى بن دينار الرماني

وفاته واصيل بن حيام (399هـ) (413هـ) (416هـ) (418هـ)

وفاته يحيى بن دينار الرماني أبو هاشم (204هـ) (189هـ)

- أبو شريح الخزاعي (437هـ)
- صلة بن زهر (385هـ) (393هـ)
- أبو الضحي = مسلم بن صبيح
- طارق بن شهب

وفاته سهار أبو الحكم (362هـ) (369هـ) (373هـ) (398هـ) (421هـ)

(وصوابه سهار أبو حمزة)

وفاته سهار أبو حمزة (375هـ) (204هـ)

وفاته مخادر بن خليفة الأحمدي (369هـ) (207هـ)

(473هـ)

- عامر الشعبي (441هـ)

- عبدالله بن حبيب أبو عبد الرحمن السلمي

وفاته عطاء بن السائب (358هـ) (378هـ) (379هـ) (392هـ) (396هـ) (436هـ) (447هـ)

403
: وـعـنة مـسلم بـن البـطين (٣٦٧٠)
- عبد الله بن سخيرة أبو مالك الأزدي (٣٥٨٣) و(٣٥٤) و(٣٩٣) و(٣٩٢)
و(٣٩٠) و(٣٨٧)
- عبد الله بن سلمة (٣٦٥٩) و(٣٧٧) و(٣٧١)
- عبد الله بن عباس (٣٧٨٢)
- عبد الله بن عتبة بن مسعود (٣٧٩٤) و(٣٧٣) و(٣٧٤)
- عبد الله بن عمرو الأذي (٣٧٣)
- عبد الله بن معقل بن مقرن (٢٦٨٢) و(٢٦٤) و(٢٦٤)
و(٢٦٣) و(٢٦٩)
- عبد الله بن أبي الهذيل (٢٦٦)
- عبد الله بن يزيد أبو عبدالرحمن الحكبي (٢٧٢) و(٢٧٢)
- عبد الرحمن بن الأسود (٢٧٥)
- عبد الرحمن بن حرفمة (٢٧٥) و(٢٧٤) و(٢٧٥)
- عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
: عـنة الحـسن بن سعد (٣٥٨٣) و(٣٥٨٣) و(٣٥٨٣)
و(٣٥٨٥) و(٣٧٣) و(٣٧٣) و(٣٧٣)
و(٣٧٣) و(٣٧٣) و(٣٧٣) و(٢٩٢) و(٢٩٢)
و(٢٩٢) و(٢٩٢)
: عـنة سـمـاك بـن حرب (٣٧٢٤) و(٣٧٢٤) و(٣٧٢٤)
و(٣٧٢٥) و(٣٧٢٥) و(٣٧٢٥)
و(٣٧٢٥) و(٣٧٢٥) و(٣٧٢٥)
: عـنة عـبدالملك بـن عـمان (٣٧١٢) و(٣٧١٢) و(٣٧٢)
و(٣٧٢) و(٣٧٢) و(٣٧٢) و(٣٧٢)
و(٣٧٢) و(٣٧٢) و(٣٧٢)
و(٣٧٢) و(٣٧٢)
عبد الرحمن بن ملّ أبو عثمان النهدي (3654) و(3654) و(1474) و(3654) و(1474)

عبد الرحمن بن يزيد الغنعي

عنه إبراهيم بن سويد الغنعي (3383)

عنه إبراهيم بن يزيد الغنعي (3548) (3548) (3548) (3548) (3548)

عنه أبو إسحاق السبيعي (7403) (7403) (7403) (7403) (7403)

عنه جامع بن شداد (4089) و(1174)

عنه عبد الرحمن بن الأسود (4378)

عنه عمارة بن عمير الغنعي (3614) (3614) (3614) (3614) (3614)

عنه كثير بن مدرك (3549) و(1374)

عنه محمد بن عبد الرحمن بن يزيد (3765) و(3948)

عنه الحسن بن سعد (4206) و(3765) و(2374) و(3654)

عنه عثمان الثقفي (3704)
- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (591) و(437) و(386)
  و(391)
- عبيد الله بن عمرو السلماني (594) و(595) و(596) و(597)
  و(118) و(130) و(417) و(454) و(438) و(376) و(379)
  و(434)
- أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود

: عنه أبو إسحاق السبيعي (366) و(373) و(376) و(378)
  و(379) و(380) و(381) و(384) و(385) و(386)
  و(387) و(388) و(389) و(390) و(391) و(392) و(393)
  و(394) و(395) و(396) و(397) و(398) و(399) و(400)
  و(401) و(402) و(403) و(404) و(405) و(406) و(407)
  و(408) و(409) و(410) و(411) و(412) و(413) و(414)
  و(415) و(416) و(417) و(418) و(419) و(420) و(421)
  و(422) و(423) و(424) و(425) و(426) و(427) و(428)
  و(429) و(430) و(431) و(432) و(433) و(434) و(435)
  و(436) و(437) و(438) و(439) و(440) و(441) و(442)
  و(443) و(444) و(445) و(446) و(447) و(448) و(449)
  و(450) و(451) و(452) و(453) و(454)

: عنه جعفر بن مطيع (413)
: عنه خصيف بن عبد الرحمن بن جعفر (356)
(357) و(358) و(359) و(360) و(361) و(362) و(363) و(364)
: عنه سعد بن إبراهيم (365) و(366) و(367) و(368) و(369)
(370) و(371) و(372) و(373) و(374) و(375) و(376) و(377)
(378) و(379) و(380) و(381) و(382) و(383) و(384) و(385)
(386) و(387) و(388) و(389) و(390) و(391) و(392) و(393)
(394) و(395) و(396) و(397) و(398) و(399) و(400)
(401) و(402) و(403) و(404) و(405) و(406) و(407)
(408) و(409) و(410) و(411) و(412) و(413) و(414)
(415) و(416) و(417) و(418) و(419) و(420) و(421)
(422) و(423) و(424) و(425) و(426) و(427) و(428)
(429) و(430) و(431) و(432) و(433) و(434) و(435)
(436) و(437) و(438) و(439) و(440) و(441) و(442)
(443) و(444) و(445) و(446) و(447) و(448) و(449)
(450) و(451) و(452) و(453) و(454)

406
وعنة مjahid بن يْجْرِ (3649)
وعنة محمد بن أبي محمد مولى لعمر بن الخطاب (554)
و(776) و(789) و(791) و(794)
وعنة نافع بن يْجْرِ (555)
- أبو عثمان النهدي = عبد الرحمٰن بن ملّ
- عطاء بن يسار (373)
- أبو عقير الأسدي (737) و(738) و(741)
- علِمة بن قيس النَّجَايِ

وعنة إبراهيم بن سُوَيْد النَّجَايِ (374) و(760)
وعنة إبراهيم بن يَزِيد النَّجَايِ (366) و(757) و(757)
و(758) و(759) و(761) و(762) و(763) و(764) و(765)
و(766) و(767) و(768) و(769) و(770) و(771) و(772)
و(773) و(774) و(775) و(776) و(777) و(778) و(779)
و(780) و(781) و(782) و(783) و(784) و(785) و(786)
و(787) و(788) و(789) و(790) و(791) و(792) و(793)
و(794) و(795) و(796) و(797) و(798) و(799)
وعنة أبو إسحاق السبِيعي (3978) و(3979)
وعنة سليم بن أذنان (391)

457
: وعنهم عامر الشعبي (4149)
: وعنهم عبد الرحمن بن الأسود (366) و(381) و(373)
: وعنهم الخان بن مخمرة (605) و(435)
: وعنهم هاني بن نورية (278)
- عُلَيٌ بن رباح (437)
- أبو عمرو الكندي = زاذان
- عمران بن حصن
: عنه الحسن البصري (282) و(987) و(988) و(989)
: وعنهم العلاء بن زياد (989) و(400)
- عمرو بن الأسود العنسي أبو عياض (381)
- عمرو بن الحارث الخزاعي (277) و(280) و(287) و(371)
: وعنهم عبيد بن شريح الهمداني (706) و(413)
- عمرو بن ميمون الأوفي (372) و(373) و(374) و(379) و(395) و(321) و(371) و(425) و(426)
: وعنهم بكالي (378)
- أبو عمرو الكثائي = سعد بن إيس
- أبو عمر الحضوري (387)
- عوف بن مالك بن نضلة الخشمي أبو الأحوص
: عنه إبراهيم بن مسلم الهجري (322) و(328) و(367)

408
وفي (3769) و(3773) و(3777) و(3782) و(3784) و(3786) و(3792) و(3796)
وفي (3799) و(3801) و(3805) و(3808) و(3812) و(3815)
وفي (3818) و(3823) و(3827) و(3832) و(3836) و(3840)
وفي (3843) و(3847) و(3851) و(3855) و(3859) و(3863)
وفي (3866) و(3870) و(3874) و(3878) و(3882) و(3886)
وفي (3890) و(3894) و(3898) و(3902)
وفي (3906) و(3910) و(3914) و(3918) و(3922) و(3926)
وفي (3929) و(3933) و(3937) و(3941) و(3945) و(3949)
وفي (3953) و(3957) و(3961) و(3965) و(3969) و(3973)
وفي (3977) و(3981) و(3985) و(3989) و(3993) و(3997)
وفي (3999) و(4003) و(4007) و(4011) و(4015) و(4019)
وفي (4023) و(4027) و(4031) و(4035) و(4039) و(4043)
وفي (4047) و(4051) و(4055) و(4059) و(4063) و(4067)
وفي (4071) و(4075) و(4079) و(4083) و(4087) و(4091)
وفي (4095) و(4099) و(4103) و(4107) و(4111) و(4115)
وفي (4119) و(4123) و(4127) و(4131) و(4135) و(4139)
وفي (4143) و(4147) و(4151) و(4155) و(4159) و(4163)
وفي (4167) و(4171) و(4175) و(4179) و(4183) و(4187)
وفي (4191) و(4195) و(4199) و(4203) و(4207) و(4211)
وفي (4215) و(4219) و(4223) و(4227) و(4231) و(4235)
وفي (4239) و(4243) و(4247) و(4251) و(4255) و(4259)
وفي (4263) و(4267) و(4271) و(4275) و(4279) و(4283)
وفي (4287) و(4291) و(4295) و(4299) و(4303) و(4307)
وفي (4311) و(4315) و(4319) و(4323) و(4327) و(4331)
وفي (4335) و(4339) و(4343) و(4347) و(4351) و(4355)
وفي (4359) و(4363) و(4367) و(4371) و(4375) و(4379)
وفي (4383) و(4387) و(4391) و(4395) و(4399) و(4403)
وفي (4407) و(4411) و(4415) و(4419) و(4423) و(4427)
وفي (4431) و(4435) و(4439) و(4443) و(4447) و(4451)
وفي (4455) و(4459) و(4463) و(4467) و(4471) و(4475)
وفي (4479) و(4483) و(4487) و(4491) و(4495) و(4499)
وفي (4503) و(4507) و(4511) و(4515) و(4519) و(4523)
وفي (4527) و(4531) و(4535) و(4539) و(4543) و(4547)
: وعنه رجلٌ منهم (4242)

- عون بن عبد الله بن عتبة بن مساعد

: عنة عبد الله بن عثمان بن خُشَيْم (3916)

: عنة محمد بن عجلان (3940) و(4444)

- أبو عياض = عمرو بن الأسود العنسي

- العيزار بن جرول (4037)

- أبو فاختة = سعيد بن علاقة

- فلقة الجعفي (4252)

- القاسم بن حسّان (3756)

- القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مساعد (93889) و(4443) و(4445)

- (44443) و(4447) و(44446)

- قبيصة بن جابر الأسدي (3905) و(3956)

- قيس بن أبي حازم (3650) و(3651) و(3706)

- كردوس بن عباس الثعلبي (3985)

- أبو الكنود (3502) و(3715) و(3804) و(3820)

- أبو ماجد الحنفي (3585) و(3711) و(3734) و(3939) و(3977)

- (3978) و(4167) و(4169) و(4179)

- أبو محمد (3772)

- مرة بن شراحيل الطيب الهمداني

: عنة إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدَّي (4128) و(4128)

- و(4141) و(4316)

- وعنه زيد بن الحارث البامي (3716) و(3762) و(4365)

: وعنه الصباح بن محمد البجي (3762) و(3767)

460
وعنه طلحة بن مصرف (37650) و(2011)
وعنه عطاء بن السائب (3949)
- مسروق بن الأجدع
وعنه إبراهيم بن يزيد البَحْمِي (3658) و(2115)
وعنه جابر بن يزيد (4319)
وعنه عامر الشعبي (4797) و(3333)
وعنه عبدالله بن مَرَّة (3621) و(2733) و(8898) و(2560)
وعنه عبدالله بن مَرَّة (2450) و(3132) و(4321) و(6273)
وعنه مسلم بن صبيح أبو الضحي (3658) و(2612)
وعنه يحيى بن الجزار (4413)
وعنه يحيى بن وثاب (4102)
- مسعود بن مالك الأسدي (3501) و(2444)
- مسلم بن صبيح (3808)
- المسيب بن رافع (3621) و(984)
- مهدي كرب الهمدانى العبدي (93)
- المعروف بن سويد (37650) و(3925) و(4119) و(2454)
- أبو معمر الأزدي = عبدالله بن سخيرة

(1) هذه رواية مرسلة.
- ابن معيز السعدي (3837)
- مؤثر بن عفزة (3556)
- والد أبي موسى الهلالي (4114)
- ميناء بن أبي ميناء الخراز (4294)
- الزرال بن شعرة الهلالي الكوفي (4272) و(3908) و(3297) و(1508) و(4364)
- نعيم الصائغ أبو رافع (4353)
- أبو نهل (4362)
- نهيك بن سنان السلمي (3958)
- أبو هريرة (3786) و(3798)
- هزيل بن شربيل الأودي (3679) و(3673) و(1492) و(4283) و(4428)
- وأبي المهلة (4114) و(2109) و(4212) و(4102) و(4150) و(4102)
- وأب وأيائل = شقيق بن سلمة
- وأبة الأسد (4287) و(4267)
- أبو الواء (4308)
- وهب بن ربيعة الكوفي (3875) و(4212) و(4283)
- يحيى بن جعدة (3789)
- يعيسى بن جابر (3642) و(4146)
- رجل من الأنصار (3765)
- رجل من قوم خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سبحة الجمعي (3603)
- رجل من طيء (4181) وانظر ابن الأخر.
- رجل من همدان (3840)